

الغلاف الخارجي

الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية

للإمام أبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد

ابن جُزَيِّ الكَلْبِيِّ (ت: ٧٤١هـ)

تحقيق

الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ سَيِّدِهِ وَمَوْلَاهُ

د. ظَافِرُ بْنُ حَسَنِ آلِ جَبْعَانَ

www.aljebaan.com

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى

شوال - ١٤٣٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى:

﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا

الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [المجادلة: ١١]

المقدمة:

وتشتمل على ما يلي:

أولاً: خطبة الحاجة.

ثانياً: تمهيد عن فضل السنة وأهميتها.

ثالثاً: خطة العمل في التحقيق.

المقدمة

أولاً: خطبة الحاجة:

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٦﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد^(١): فإنَّ أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه ﷺ، وهي في الابتداء عامة، في خطبة النكاح وغيرها، أخرجها الإمام أحمد (٥/٢٧٢ رقم ٣٧٢١)، وابن ماجه في كتاب النكاح باب: خطبة النكاح (١/٦٠٩ رقم ١٨٩٢)، والترمذي في كتاب النكاح باب: ما جاء في خطبة النكاح (٣/٤٠٤ رقم ١١٠٥)، والنسائي في كتاب النكاح باب: ما يستحب من الكلام عند النكاح (٦/٣٩٧ رقم ٣٢٧٧)، ولها شاهد في صحيح مسلم كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/٥٩٣ رقم ٨٦٨)، وللشيخ الألباني رسالة لطيفة اسمها (خطبة الحاجة) فلتنظر.

إن دراسة السنة من أهم العلوم وأفضلها وأشرفها عند الله ﷻ، وإن من أعظم ما يتقرب به المتقربون إلى الله ﷻ، ويسعى إليه الساعون هو طلب أحاديث النبي ﷺ، وكذلك العناية بصحيحها وسقيمتها، فإن سنة النبي ﷺ وحي من الله ﷻ، أوحاه إلى نبيه ﷺ بواسطة جبريل ﷺ، وهي قرينة للقرآن الكريم من جهة الاحتجاج، ولذا فقد أجمع أهل السنة على أن سنة النبي ﷺ وحي من الله ﷻ قال الله - تعالى - ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤].

وهذا بيان من الله ﷻ على أن سنة النبي ﷺ وحي منه ﷻ، وعلى هذا أهل العلم، وكذلك صنيعهم في مصنفاتهم دل على ذلك، فالإمام البخاري - رحمة الله تعالى - قد عقد أول كتاب في صحيحه: (كتاب بدء الوحي) إشارة إلى أن ما يليه من هذا الكتاب إنما هو وحي من الله ﷻ على نبيه ﷺ، ولذا قال مشيراً إلى ذلك في كتاب التوحيد من صحيحه: (باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه)، وهذا محل اتفاق عند أهل العلم، وقد جاء عن الأوزاعي عن حسان قال: (كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن)^(١).

وقد أخرج الخطيب^(٢) عن أحمد بن زيد بن هارون قال: (إِنَّمَا هُوَ صَالِحٌ عَنْ صَالِحٍ وَصَالِحٌ عَنْ تَابِعٍ وَتَابِعٌ عَنْ صَاحِبٍ، وَصَاحِبٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷻ عَنْ جِبْرِيلَ ﷺ، وَجِبْرِيلُ ﷺ عَنْ اللَّهِ ﷻ)، أي فهذه شريعة الله

(١) أخرج الدارمي في المقدمة، باب: السنة قاضية على كتاب الله (١/١٥٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (ص: ٢٩٩)، وابن عبد البر في كتابه الجامع (٢/١٣٢).

(٢) في الكفاية (ص: ٢٠).

ﷺ من كتاب وسنة، إنما يرويهما حتى وصلت إلينا صالح عن صالح وصالح عن تابع وتابع عن صاحب وصاحب عن رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، وجبريل عليه السلام عن الله ﷻ، فلا يقف شيء من وحي الله - تعالى - عند أحد من هؤلاء دون الله ﷻ؛ والنبى ﷺ فيما يقوله ويفعله، كله وحي من الله ﷻ، فالنبى ﷺ إذا سئل في شيء من شرع الله ﷻ وكان لديه وحي من الله - تعالى - سابق أخبر به، وإن لم يكن لديه وحي من الله ﷻ فإنه حينئذ ينتظر خبر السماء ولا يتكلم من دون الله ﷻ.

وقد جاء عن النبى ﷺ في ذلك أخبار تبين وقوفه عدم كلامه من تلقاء نفسه، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان من حديث يعلى بن أمية عليه السلام أنه كان يقول لعمر بن الخطاب عليه السلام: لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ عَلَيْهِ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّمَ^(١) بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ تَعَالَ. فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغْطُ سَاعَةً ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنْفًا؟» فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاعْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانزِعْهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ»^(٢)، فهذا النبى ﷺ لما جاءه ذلك

(١) (بالضاد والحاء المعجمتين، يقال: تَضَمَّمَ بِالطِّيبِ إِذَا تَلَطَّخَ بِهِ). عمدة القاري (١٥١/٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: غزوة الطائف (٤/١٥٧٣ برقم: ٤٠٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحجن باب: ٨، (٢/٨٣٦ برقم: ١١٨٠).

الرجل الذي قد تلبس بعمرة، جاءه ولم يكن لديه علم عما تلبس به، فإنه قد لبس المخيط وهي: الجبة، وتضمخ بطيب وهما من محظورات الإحرام، فسأل النبي ﷺ عن ذلك ولم يكن لدى النبي ﷺ وحي من الله ﷻ سابق، فانتظر الوحي الذي جاءه به جبريل عليه السلام.

والنبي ﷺ قد أخبر أن أخباره وأقواله وأحكامه التي يقولها ويفعلها من أمر ونهي أو فعل وترك ونحو ذلك إنما هي وحي من الله سبحانه وتعالى بل هي من كتاب الله ﷻ، فالله سبحانه وتعالى قد قرن طاعة نبيه ﷺ بطاعته في غير ما موضع من كتابه ﷻ، بل أخبر أن من يعص رسول الله ﷺ إنما يعصي الله ﷻ.

والنبي ﷺ قد أخبر في غير ما موضع أن سنته وما يرد عنه ﷺ من قول أو فعل أنها قرينة لكتاب الله سبحانه وتعالى يحرم ردها ويحرم الإعراض عنها لقول أحد من الناس، بل أخبر الله - تعالى - في كتابه العظيم أن عدم توقيف أقوال النبي ﷺ إيدان بإحباط العمل، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ فَوَامِنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، فإحباط العمل هنا ليس من الذي تسبب فيه الكفر، فمعلوم أن الكفر بالله سبحانه وتعالى يحبط العمل، ولكن هنا من يرفع صوته عند النبي ﷺ قد يكونون هم من أهل الإيمان وارتكبوا هذه المعصية، التي ربما تشعر بعدم إجلال لأقوال النبي ﷺ، ورفع الصوت عند أقوال النبي ﷺ سواء كان في حياته أو بعد مماته عند سماعها ممن يتحدث بها الحكم واحد، فإن ذلك مظنة حبوط العمل -

والعياذ بالله -، وإن لم يكن كفراً، فما الظن إذاً بمن قدم على قول رسول الله ﷺ ونهجه وهديه قول غيره ونهجه وهديه، أليس هذا قد حبط عمله من غير أن يشعر!.

أخرج الشيخان من حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن أبيها الصديق ﷺ قال: (لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، إِنِّي أَخَشَى أَنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ)^(١).

وهذا الصديق ﷺ يخاف إن ترك السنة أن يزيغ، فماذا عسى أن يكون من وقت وزمان أضحي أهله يستهزئون بنبيهم وأوامره ونهيه، ويتنافسون في مخالفته، بل ويسخرون من نهجه؟!.

وقد أجمع المسلمون على أن من ظهر له من السنة شيء لم يحل له أن يدعها لقول أحد كان.

وإذا تقرر هذا تقرر عظمة التعبد بالعناية بالوحي، وكذلك الاعتناء بما يرد عن النبي ﷺ والتعبد بما فيه، وإذا علم أن سنة النبي ﷺ وحي من الله ﷻ، فإنه حينئذ يعلم شرف ذلك العلم وفضله عند الله تعالى.

وقد كان السلف الصالح - عليهم رحمة الله - كثيراً ما يعتنون بمعرفة أحكام النبي ﷺ وأحواله، وكذلك فإن مجالس الذكر إنما هي مجالس الحلال والحرام ليست هي مجالس القصاص ونحوها، إنما هي مجالس الحلال والحرام، معرفة الفقه ومعرفة أحكام القرآن وتفسيره ونحو ذلك، فقد أخرج

(١) أخرجه البخاري في كتاب الخمس، باب: فرض الخمس (٣/١١٢٦ برقم: ٢٩٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: «لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» (٣/١٣٨٠ برقم: ١٧٥٩).

أبو نعيم في الحلية من حديث أبي عبد الملك قال: حدثنا يزيد بن سمرة أبو هزان قال: سمعت عطاء الخرساني يقول: (مَجَالِسُ الذُّكْرِ هِيَ مَجَالِسُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ)^(١).

وأخرج أبو نعيم - أيضاً - من حديث يحيى بن كثير قال: (تَعَلَّمُ الْفِقْهُ صَلَاةً، وَدِرَاسَةً الْقُرْآنَ صَلَاةً)^(٢).

فإذن: سنة النبي ﷺ وحي من الله - تعالى - فإنه يُعلم شرف ذلك العلم وعظمة الأجر عند الله ﷻ لمن تتبع سنة النبي ﷺ وتفقه فيها، وسعى في حفظها وفي معرفة صحيحها من سقيمها، والذب عنها، وهذا من أرفع الدرجات عند الله لمن رزق الإخلاص والنية الصالحة، وقد قال يحيى بن يحيى النيسابوري: (الذَّبُّ عَنِ السُّنَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ لَهُ: الرَّجُلُ يَنْفِقُ مَالَهُ وَيَتَعَبُ نَفْسَهُ وَيُجَاهِدُ، فَهَذَا أَفْضَلُ مِنْهُ؟، قَالَ: نَعَمْ بِكَثِيرٍ).

وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام: (الْمَتَّبِعُ لِلْسُّنَّةِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ، وَهُوَ عِنْدِي الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنَ الضَّرْبِ بِالسُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)^(٣).

وهذا يدل على فضل الجهاد كما يدل على فضل السنة حيث وقع التفضيل بينهما لعلو شأنهما في الإسلام.

فإذا تقرر ذلك علم علو السنة، وأهميتها، ورفع مكانتها، أسأل الله أن يجعلنا من أهل السنة.

(١) انظر الحلية (٥/١٩٥).

(٢) انظر الحلية (٣/٧٦).

(٣) تاريخ دمشق (١٢/٤١٠).

إنّ مما امتن الله به علي أن يسر لي خدمة هذا السفر العظيم لهذا الإمام الجليل ابن جزى الكلبي - رحمه الله تعالى -، فحرصت على جمع ما استطيع من مخطوطات للكتاب، وشرعت في العمل حتى تم بفضل الله وحده، وسرت في خدمة هذا الكتاب على خطة منهجية تقوم على مقدمة وثلاثة أقسام وخاتمة.

فأما المقدمة فتشتمل على:

أولاً: خطبة الحاجة.

ثانياً: تمهيد عن فضل السنة وأهميتها.

ثالثاً: خطة التحقيق.

وأما الأقسام الثلاثة فهي كالتالي:

القسم الأول:

ترجمة مؤلف الكتاب:

ويشتمل هذا القسم على مبحثين:

المبحث الأول: عصره وفيه ثلاثة مطالب:

الأول: الحالة السياسية في عصره.

الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.

الثالث: الحالة الفكرية والعلمية في عصره.

المبحث الثاني: ترجمة ابن جزى الكلبي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شخصيته، وفيه خمسة مقاصد:

المقصد الأول: نسبه ونسبته.

المقصد الثاني: مولده ونشأته.

المقصد الثالث: شيوخه.

المقصد الرابع: تلاميذه.

المقصد الخامس: مؤلفاته.

المطلب الثاني: عقيدته ومكانته وثناء العلماء عليه ووفاته وفيه أربعة

مقاصد:

المقصد الأول: عقيدته ومذهبه.

المقصد الثاني: مكانته وأخلاقه

المقصد الثالث: وفاته.

المقصد الرابع: ثناء العلماء عليه.

القسم الثاني:

دراسة الكتاب وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالكتاب وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في الكتاب.

المطلب الرابع: موضوع الكتاب، وسبب تأليفه.

المبحث الثاني: النسخ الخطية والمنهج المتبع في التحقيق، وفيه

مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

القسم الثالث:

تحقيق نص الكتاب:

وقد سلكت في تحقيق هذا المخطوط منهجاً علمياً يقوم على ما يأتي:

أولاً: كتابة النص، وقد اعتمدت على نص واحد وقارنت بينه وبين النسخ الخطية بعد نسخه.

ثانياً: توضيح بداية كل صفحة من المخطوط الأصل مع ترقيمها ووضعها بين معكوفين، وتكون كالتالي: [١(أ)]، [١(ب)]، فرقم: (١) يرمز لرقم لوح المخطوط، وحرف: (أ) يرمز للصفحة التي على اليمين، والصفحة التي على اليسار يُرمز لها بالحرف: (ب)، وهكذا.

ثالثاً: عزو الآيات الواردة في المخطوط مع ذكر سورها بين معكوفين.

رابعاً: تخريج الأحاديث الواردة في هذا المخطوط.

خامساً: ضبط متن الحديث بالشكل.

سادساً: بيان الألفاظ الغريبة الواردة في الكتاب دون استقصاء.

سابعاً: تعليق موجز على ما يستدعي ذلك في بعض الأحاديث.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج.

الفهارس العلمية:

- فهرس الأحاديث النبوية.

- فهرس غريب الحديث.

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس الموضوعات.


وأخيراً، أسأل من بيده مقاليد الأمور وتصارييف الدهور أن يجعل النية في هذا التحقيق له خالصة، والعمل فيه مقبولاً، وأن يجعله من الصدقات الجارية التي يلحقنا برها في الدارين.

بقلم

د. ظافر بن حسن آل جبعان

www.aljbaan.com

٠٠٩٦٦٥٠٤٧٤٥٥٦٦



القسم الأول

ترجمة المؤلف:

ويشتمل هذا القسم على مبحثين:

المبحث الأول: في عصره وفيه ثلاثة مطالب:

الأول: الحالة السياسية في عصره.

الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.

الثالث: الحالة الفكرية والعلمية في عصره.

المبحث الثاني: ترجمة الإمام ابن جزي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شخصيته.

المطلب الثاني: عقيدته ومكانته وثناء العلماء عليه ووفاته.

المبحث الأول

في عصره - رحمه الله تعالى - وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السياسية في عصره.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.

المطلب الثالث: الحالة الفكرية والعلمية في عصره.

المبحث الأول

عصر الإمام ابن جزى الكلبي - رحمه الله تعالى - وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السياسية في عصره رحمه الله تعالى:

لقد عاش الإمام ابن جزى الكلبي - رحمه الله تعالى - من سنة: (٦٩٣هـ)

إلى سنة: (٧٤١هـ)، وقد عاصر ستة من ملوك بني الأحمر في غرناطة.

فقد ولد في عهد الملك الثاني من ملوكهم وهو محمد بن محمد بن

يوسف بن الأحمر المعروف "بالفقيه"، وتوفي في عهد أبي الحجاج يوسف بن

إسماعيل سابع ملوك بني الأحمر.

وهنا نعرض لبعض حياة كلاً من هؤلاء الملوك الذين عاش مؤلفنا في فترة

حكمهم.

الملك الأول: محمد الثاني بن محمد بن يوسف بن الأحمر: ولد

عام: (٦٣٣هـ)^(١)، وتولى الحكم بعد وفاة أبيه عام: (٦٧١هـ)، وكان فارساً

شجاعاً شاعراً.

أهم الأحداث في فترة حكمه: فتح مدينة (قيجاطة) التابعة لولاية جيان

عام (٦٩٥هـ)، وحاصر مدينة (القَبْدَاق) التابعة لولاية قرطبة عام: (٦٩٩هـ)،

حتى فتحت عنوة، وكانت من أقوى الحصون، وبقيت المدينتان محصنتين،

بقوات ترابط فيهما، وقد أبرم اتفاقيات مع النصارى ضد بعض الحكام

للجهات الأخرى بالأندلس والمغرب، وقد وقعت اضطرابات داخلية في عهده

(١) انظر ترجمته في: الإحاطة لابن الخطيب (١/٥٥٦-٥٦٦هـ)، الدرر الكامنة لابن حجر (١٠/٥)،

الأعلام للزركلي (٣٢/٧)، نهاية الأندلس للأستاذ عنان (ص: ٩٤).

مثل النزاع الذي وقع بينه وبين أشقيلولة "أصهارة"، وتوفي عام (٧٠١هـ) بعد حكم ثلاثين عاماً، أدرك ابن جزى منها ثماني سنين.

الملك الثاني: محمد الثالث بن محمد بن يوسف^(١)، ولد عام: (٦٥٥هـ)، وبدأت فترة حكمه عام: (٧٠١هـ) بعد وفاة والده، فجرى على سيرته. وذكر ابن الخطيب أنه كان موفقاً، حيث كان الحظ محالاً له، وكانت أيامه أعياداً، وذكر من مآثره المسجد الجامع بالحمر، وكان أول أمره غزا مدينة (المنظر) واستولى عليها عنوة، وملك من فيها، ثم قدم للوزارة كاتبه أبا عبدالله بن الحكيم في أواخر عام: (٧٠٣هـ).

ويقال: إن ذلك كان ناتجاً عن مرض عينيّه المزمّن، ولم يلبث الوزير حتى تغلب على الأمور وتقلد جميع شؤون الملك، ولم يزل كذلك حتى خلع هذا الملك عام: (٧٠٨هـ)، وقتل الوزير. وكان محمد الثالث هذا يقول الشعر ويشيب عليه، وقد عاش بقية عمره مودعاً بإحدى نواحي غرناطة حتى توفي عام: (٧١٣هـ).

الملك الثالث: نصر بن محمد بن محمد بن يوسف^(٢)، ولد عام: (٦٨٦هـ)، بويغ بعد عزل أخيه غرة شوال عام: (٧٠٨هـ)، وكان ميلاً إلى السلم والمهادنة، محباً للعلم وأهله.

(١) انظر ترجمته في: الإحاطة (١/٥٤٤-٥٥٦)، الدرر الكامنة (٤/٣٥٢)، الأعلام (٧/٣٣)، نهاية الأندلس (ص: ١١٢).

(٢) انظر ترجمته في: الإحاطة (٣/٣٣٤)، الدرر الكامنة (٥/٦٥)، الأعلام (٨/٢٨)، نهاية الأندلس (ص: ١١٤).

نازل طاغية قشتالة على الجزيرة الخضراء، ونازل طاغية أرغوان في ثغر ألمريّة فهزم النصارى فيها وتغلبوا عليه في الجزيرة الخضراء، وسقط بأيديهم جبل طارق بعد حصار طويل.

وفي عهده وعهد أخيه قبله حصل جفاء وعداء بينه وبين بني مرين حكام المغرب، فانتهاز النصارى فرصة ذلك الخلاف فشددوا عليه حتى اضطروه إلى دفع ضريبة لهم، فثار الناس في وجهه وخلع عام: (٧١٣هـ)، ورشح بعده للملك أبو الوليد إسماعيل بن فرج حفيد إسماعيل بن يوسف أخي محمد بن يوسف رأس الأسرة النصرية ومؤسس دولتها، واستقر في وادي آش حتى مات عام: (٧٢٢هـ).

الملك الرابع: أبو الوليد إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن يوسف: كان يُدعى بالرئيس، وكان حاكماً لمالقة، ولد عام: (٦٧٧هـ)، وكان حسن الخلق ذا عقل وحياء وثبت وعفة، امتازت فترة حكمه بتوطيد الملك والاستقرار والجهاد في سبيل الله، فاستنجد بني مرين في المغرب على النصارى لكنهم لم يجيئوه بسبب سوء علاقتهم بسلفه، وفي بداية عهده غزا القشتاليون بمساعدة جيش نصر الذي خُلع غرناطة فهزموا المسلمين في وادي فرتونة عام: (٧١٦هـ) واستولى على بعض المواقع والحصون^(١)، وفي عام: (٧١٩هـ) تألب ملوك النصارى أو أمراؤها على "غرناطة" وكان عددهم خمسة وعشرين أميراً بقيادة "دون بطرة" لاستئصال من بقي من المسلمين بالأندلس، وكانت

(١) الإحاطة (٣٨٩/١) نهاية الأندلس (ص: ١١٧).

خطة مدبرة من الكنيسة في "طليطلة"، وكان ضمن هذه الجيوش بعض المتطوعين الإنجليز وأميرهم^(١).

وبعد أن يئس الأندلسيون من نصرة إخوانهم بالمغرب، رجعوا إلى الله ﷻ وأخلصوا نيّاتهم لله في الجهاد، وكان قوام جيشهم ستة آلاف رجل، ومن ضمنهم ألف فارس، وكان قائد الجيش أبا سعيد عثمان بن أبي العلاء، فدارت الدائرة على جيوش البغي والعدوان جيوش النصارى وانتصرت الفئة القليلة المسلمة بنصر الله ﷻ: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]، وكانت خسارة الكفار هائلة، وخسائر المسلمين قليلة قدرت بحوالي (١٣) فارساً، وقدرت خسائر الصليبيين بأكثر من خمسين ألفاً.

وفي عام: (٧٢٧هـ) زحف أبو الوليد على مدينة "بياسة" الحصينة وحاصرها حتى نزل أهلها على حكمه، وفي رجب: (٧٢٥هـ) فتح "مرتش" عنوة، وكانت من أعظم غزواته، وغنم منها المسلمون مغانم كثيرة، وعاد إلى غرناطة ظافراً، وبعد ثلاثة أيام اغتاله ابن عم له فمات^(٢).

الملك الخامس: محمد الرابع بن إسماعيل بن فرج، ولد عام: (٧١٥هـ) وتولى في رجب عام: (٧٢٥هـ) بمساعدة حاجبه، واشتملت عليه الكفالة إلى أن بلغ وظهر، ففتك بوزيره الذي كان مسيطراً عليه، وذلك عام: (٧٢٩هـ)، فهيب بعد ذلك وخيف من سطوته، وكان يعد من أنبل الملوك، حسن الشمائل، مضرباً المثل في الشجاعة والإقدام والفروسية، وفقه الله في وقائع

(١) نفع الطيب (٤٢٣/١)، العبر لابن خلدون (١٧٣/٤)، الإحاطة (٣٧٧/١-٣٩٧).

(٢) الإحاطة (٣٩٠/١-٣٩٢)، نهاية الأندلس (ص: ١٢٠).

كثيرة مع الكفار، ففتح مدينة "قبرة" وهي من الحصون شمال غربي غرناطة، ومدينة "باغة" وغيرها.

ومما يعد من أعظم مناقبه تحريره لجبل الفتح "جبل طارق" بمساعدة سلطان المغرب عام: (٧٣٣هـ) بعد أن ظل بأيدي النصارى أربعاً وعشرين سنة، ولما كان عائداً إلى غرناطة بعد تحريره الجبل اغتاله متآمرون بتدبير بني أبي العلاء الذين كانوا يتمتعون بمشيخة الغزاة في الدولة النصرية وكان لهم دور كبير في الأحداث، وكان اغتياله رابع أيام عيد الضحى من عام: (٧٣٣هـ)، وكان يطمع في تحرير أشيلية^(١).

الملك السادس: أبو الحجاج يوسف الأول بن إسماعيل بن فرج؛ ولد سنة: (٧١٨هـ)، وتولى الملك في أواخر سنة: (٧٣٣هـ)، وعمره خمسة عشر عاماً وثمانية أشهر، واستقل بالملك وقام بأعباء الدولة حتى أصبح أعظم ملوك بني نصر وأبعدهم همة وأرفعهم شأنًا، وكان عالماً أديباً أضاف إلى قصر الحمراء أعظم منشآتة، وأنشأ مدرسة غرناطة الشهيرة وشيدها، وجعل لها أوقافاً تضمن استمرارها أطول مدة، وقد استمرت بالفعل إلى القرن الثامن عشر الميلادي، وقام بإنشاء وإصلاح كثير من الحصون والأبراج للدفاع عنها، وقد تتبع بني أبي العلاء الذين قتلوا أخاه وجردهم من الوظائف ومزق شملهم. وفي عهده وقعت أعظم موقعة بينهم وبين ملك قشتالة، وكانت الدائرة فيها على المسلمين وهي موقعة "طريف" بعد ما أبلوا بلاءً حسناً، وبعد حصار دام مدة شهر قطع العدو المؤن والمدد من جهة المغرب، وكان ذلك عام:

(١) الإحاطة (١/٥٣٢)، الأعلام (٦/٣٦)، نهاية الأندلس (ص: ١٢١-١٢٥).

(٧٤١هـ) حيث استشهد الإمام ابن جزى ضمن جلة من العلماء والقواد والمجاهدين في سبيل الله من المغاربة والأندلسيين، ثم حصلت بينهم وبين النصارى هدنة حتى قتل أبو الحجاج في أثناء صلاة عيد الفطر عام: (٧٥٥هـ)^(١).

فهذا مجمل الحالة السياسية التي كانت في عصر الإمام ابن جزى الكلبي رحمه الله تعالى.



(١) الإحاطة (٣١٨/٤-٣٣٨)، الأعلام (٢١٧/٨)، نهاية الأندلس (ص: ١٢٥-١٣٤).

المطلب الثاني:

الحالة الاجتماعية في عصره رحمه الله تعالى:

يتكون المجتمع الغرناطي من عدة طبقات كغيره من المجتمعات البشرية وهي:

الطبقة الأولى: الملوك، والأمراء، ومن معهم من الأقرباء والأصهار، ولا يتولى الإمارة إلا من كان من الأسرة النصرية، أو من أصهارها^(١).
الطبقة الثانية: الوزراء والقضاة، ورؤساء الأجناد، والحجاب، والكتاب، ولهم ديوان له رئيس تصدر عنه الرسائل الحكومية والمراسيم^(٢).
الطبقة الثالثة: العلماء والمدرسون من أصحاب القراءات، والحديث والفقهاء، وسائر العلوم الشرعية وغيرها^(٣).
الطبقة الرابعة: الصوفية، والزهاد، والفقراء^(٤).
الطبقة الخامسة: التجار، والمزارعون، وأصحاب الحرف والصناعات، أما العبيد فلا يشكلون طبقة لقلتهم وعدم تأثرهم في الحياة الاجتماعية^(٥).
وكما كان المجتمع في غرناطة يتكون من عدة طبقات، كان يتكون من عدة أجناس بعضها يكمل بعضاً، فكان هناك مثلاً العرب بمختلف قبائلهم القحطانية، والعدنانية، كما يوجد فيهم الطائي، والغافقي، والكلبي، والأزدي،

(١) ابن جزى ومنهجه في التفسير للدكتور علي الزبيري (٩٢/١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) الإحاطة (٣/٢٠، ٥٦)، (٤/١٧٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن جزى ومنهجه في التفسير (٩٣/١).


والمعافري، والفهري، والأموي، والحميري، والغساني، إلى غير ذلك من بطون العرب، ثم البربر كذلك بمختلف قبائلهم المرينية، والزناطية، والبيجانية، والمغراوية، والعجيسية؛ ثم المولدون بمختلف أصنافهم من قشتاليين، وأرغونيين، وبرتغاليين، ومنهم ذميون معاهدون من نصارى ويهود، وأرقاء.

ومع تنوع هذه الأجناس في هذا المجتمع إلا أن اللغة السائدة فيه هي اللغة العربية، حتى في أسبانيا التي تخضع لحكم النصارى فضلاً عن اليهود والنصارى داخل الدولة الإسلامية.

وأما السواد الأعظم في مملكة غرناطة فكان من العرب، وكانت السمات العربية واضحة في أخلاقهم وصفاتهم البدنية وألسنتهم، وعاداتهم.

وكان هذا المجتمع يزاول عدة أنشطة من أهمها الزراعة، والصناعة، وخاصة صناعة الأسلحة، كما كان لهم قصب السبق في الفن المعماري الإسلامي، ولا تزال شواهد ذلك قائمة مثل: قصر الحمراء وغيره.

وقد كان النشاط التجاري قائماً على قدم وساق داخل الدولة وخارجها مع الإيطاليين وغيرهم من الدول، وكانت هناك اتفاقات تجارية مع تلك الدول^(١).



(١) الإحاطة (١/١٣٣)، نهاية الأندلس (ص: ٤٤٥)، ابن جزري ومنهجه في التفسير (١/٩٧).

المطلب الثالث:

الحالة الفكرية والعلمية في عصره رحمه الله تعالى:

تقدمت الإشارة إلى الفترة التي عاشها ابن جزى - رحمه الله تعالى - ، وكذلك الحياة السياسية في الفترة التي سبقت عصره حيث كانت تتخللها فترات هدوء وفترات اضطراب بسبب أحداث داخلية في الغالب، وأحداث خارجية أحياناً أثرت على الحركة العلمية، وحيث أن كثير من أساطين العلماء قد استشهد أثناء الجهاد في سبيل الله والذب عن الحياض الإسلامية وخاصة في القرن السابع الهجري، ومنهم من هاجر من البلاد لما رأى عواصم الأندلس تتساقط في أيدي الصليبيين، ورأى تمزق المسلمين مما جعلهم لقمة سائغة لعدوهم الذي كان يريد الحماية منهم في يوم من الأيام، ومن هؤلاء العلماء الإمام القرطبي صاحب التفسير (ت: ٦٧١هـ)، وابن خروف القرطبي النحوي المشهور (ت: ٦٠٩هـ)، والشلوين (ت: ٦٤٥هـ)، وهي السنة التي سقطت بعدها أشيلية، وغير هؤلاء كثير.

أما القرن الثامن الذي عاش الإمام ابن جزى - رحمه الله تعالى - في نصفه الأول وعلى الرغم من الاستقرار السياسي النسبي الذي حظيت به غرناطة، إلا أن العلماء في هذه الفترة مع علمهم وجلالتهم لم يكونوا مثل علماء القرن السابع لا في العلم ولا في الورع إلا من شاء الله حيث يتمثل النبوغ في هذه الفترة في الغالب في الجانب الأدبي، وخاصة الشعر، فمن فحول الشعراء في هذه الفترة: الوزير الكاتب ابن الحكيم الرندي (ت: ٧٠٨هـ)، وابن خميس (ت: ٨٠٧هـ)، وغيرهما.

وهنا نذكر بعض العلماء الذين اشتهر أمرهم في عصر ابن جزري وكانت لهم مؤلفات مما يعطي التصور الأفضل للحالة العلمية في عصر ابن جزري - رحمه الله تعالى -، ومنهم:

١- ابن أبي الأحوص الفهري (ت: ٦٩٩هـ) ألف في تفسير، وفي القراءات، وشرح المستصفي، وله تأليف في الحديث^(١).

٢- المالقي (ت: ٧٢٣هـ) له أكثر من ثلاثين مؤلفاً منها في التفسير والقراءات^(٢).

٣- ابن الكماد (ت: ٧١٢هـ) كان إماماً في القراءات وكان عالماً بالأصول^(٣).

٤- ابن سلمون (ت: ٧٧٦هـ) وله كتاب في الوثائق والأحكام^(٤).

٥- أبو القاسم التاسبي الغرناطي (ت: ٧٦١هـ)^(٥).

كل هؤلاء العلماء هم من علماء الشريعة الإسلامية واللغة العربية والتأريخ، وغيرهم كثير؛ وهناك أيضاً علماء في الهندسة والطب ومنهم: ابن الحاج المهندس (ت: ٧١٤هـ)، والطبيب ابن السراج وكان طبيب السلطان

(١) تنظر ترجمته في: طبقات القراء لابن الجزري (٢٤٢/١)، وطبقات المفسرين للداودي (١٥٠/١).


(٢) تنظر ترجمته في: الإحاطة (٩١/٣)، ابن جزري ومنهجه في التفسير (١١٠/١).

(٣) تنظر ترجمته في: الإحاطة (٦٠/٣).

(٤) تنظر ترجمته في: نفع الطيب (١١٦/٧)، ابن جزري ومنهجه في التفسير (١١٥/١).

(٥) تنظر ترجمته في: نفع الطيب (١١٦/٧)، الإحاطة (١٨١/٢).

(ت: ٧٣٠هـ)، وفي الجملة كانت المكتبات مزدهرة العامة منها والخاصة، فكان العلماء والمؤلفون يؤلفون الكتب ويرفعونها للسلطان فيثيبهم عليها^(١).



(١) الإحاطة (٢٥/٣)، ابن جزى ومنهجه في التفسير (١١٨/١) وما بعدها.

المبحث الثاني:

ترجمة الإمام ابن جزي الكلبي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شخصيته.

المطلب الثاني: عقيدته ومكانته وثناء العلماء عليه ووفاته.

المبحث الثاني:

ترجمة الإمام ابن جزّي الكلبي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شخصيته^(١) وفيه خمسة مقاصد:

المقصد الأول: نسبه ونسبته:

هو الإمام الفقيه المفسر المحدث الأصولي اللغوي الأديب الحافظ محمد ابن أحمد بن محمد بن عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن بن يوسف بن جزيّ بالتصغير، وبدون همز وهو الأكثر والأشهر^(٢)، أبو القاسم الكلبي الغرناطي المالكي؛ والكلبي نسبة إلى قبيلة كلب بن وبرة إحدى القبائل اليمنية، يرجع نسبها إلى حمير، ومن هذه القبيلة دحية الكلبي، وزيد بن حارثة، وابنه أسامة رضي الله عنه، وقبيلة حمير هي من القبائل العربية العريقة وهي من بجلة، فهو عربي قح. ومن اللطائف أن ابنه (محمد) يشاركه في هذا الاسم وهو كاتب أديب، كما يشاركه فيها جده العلامة الوزير، فكل منهم يعرف بمحمد بن جزّي، لكن المؤلف يتميز عنهما إذا قيل: محمد بن أحمد ابن محمد بن جزّي بلا منازع.

المقصد الثاني: مولده ونشأته:

(١) يُنظر ترجمته وأخباره في: الإحاطة في أخبار غرناطة (٢٠/٣)، الكتيبة الكامنة (ص: ٤٦)، نفع الطيب (٥١٤/٥)، أزهار الرياض (١٨٤/٣)، الدرر الكامنة (٣٥٦/٣ برقم: ٩٤٢)، الديباج المذهب (٢٩٥)، نيل الابتهاج هامش السديج (ص: ٢٣٨)، شجرة النور الزكية (٣٠٦/١ برقم: ٧٧٩)، طبقات المفسرين للداودي (٨١/٢)، درة الحجال في أسماء الرجال (١١٧/٢-١١٨)، طبقات القراء لابن الجزري (١٠٠١/٢)، معجم المؤلفين (١٠٣/٣)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢).

(٢) وقد ضبطه بعضهم بالهمز ومنهم أحمد بابا التنبكتي، فيقول في كتابه نيل الابتهاج بتطريز الديباج (٥٠/٢) في ترجمة ابن جزيّ: (يُعرفُ بابن جزيّ بضم الجيم وفتح الزاي بعدها ياء ساكنة بعدها همزة)، لكن الأشهر بدون همز، وقد ضبطها الزبيدي وغيره كما في تاج العروس (٣٥٧/٤) ب: (ابن جزيّ الكلبي)، ولعله الأقرب لسهولة النطق به، وإن كان الأمر في ذلك واسع والله - تعالى - أعلم.

ولد الإمام ابن جزى الكلبي في المحرم، سنة إحدى وثلاثين وستمائة بمدينة العلم والمعرفة في ذلك الزمان مدينة غرناطة^(١).

وقد نشأ الإمام ابن جزى في هذه المدينة العلمية، وفي بيت عريق بالأصالة والنبيل، والفضل والعلم والأدب، فبيت بني جزى مشهور من بين البيوت الأندلسية بذلك.

قال المقري التلمساني في نفع الطيب: (وبيت بني جزى بيت كبير مشهور بالمغرب والأندلس)^(٢).

وقال ابن مخلوف: (من ذوي الأصالة والوجاهة والنباهة والعدالة)^(٣).

فنشأ ابن جزى في هذه البيئة العلمية، وهذا المجتمع الراقى، فنشأ على القرآن، وسمع الحديث، وتعلم العربية، والفقهاء على مذهب الإمام مالك، والأصول، والتفسير وعلوم القرآن، كالقراءات وغيرها.

وقد نشأ والده تنشئة صالحة فبدأ بتعليمه القرآن الكريم كما هي عادة الأندلسيين في ذلك الوقت.

وقد تولى الخطابة بالجامع الكبير بغرناطة وهو في سن مبكرة.

وقد كان يزاحم العلماء، ويجالس الفقهاء من طبقة شيوخه مما يدل على علو شأنه، ورفعة قدره، ومنزلته عند شيوخه وحرصه على علو الإسناد.

(١) غَرْنَاطَة: بفتح أوله، وسكون ثانيه ثم نون، وبعد الألف طاء مهملة، ومعنى غرناطة أي الرماننة بلسان عجم الأندلس، وهذه البلدة من بلاد الأندلس هي أقدم مدن كورة البيرة من أعمال الأندلس، وهي من أعظم وأحسن وأحصن بلاد الأندلس، ويشقها نهر القلزم في القديم ويعرف الآن بنهر حدارته، وبين هذه البلدة وقرطبة ثلاثة وثلاثون فرسخاً. معجم البلدان (٤/٢٢١).

(٢) (٥١٤/٥)، ومعجم المؤلفين (٣/١٠٣).

(٣) شجرة النور الزكية (١/٣٠٦).

فقد كان لهذه النشأة أثرها الطيب في ابن جزّي الكلبّي رحمه الله تعالى، فقد أصبح بعد ذلك إماماً يقتدى به، وعالمًا يصدر عنه.

المقصد الثالث: طلبه للعلم، واجتهاده فيه:

تميّز - رحمه الله تعالى - منذ صغره بحرصه على العلم، وتحصيله، وحفظه للقرآن وحبّه له، واهتمامه به وفهمه؛ ومن ذلك حفظه القرآن الكريم قبل البلوغ، ودراسة القراءات، وقد ساعد ابن جزّي نبوغه المبكر فقد كان نابغة حافظاً فقرأ القرآن الكريم والقراءات، وحضر مجلس الفقهاء، والمحدثين، والعلماء على حداثة سنه، فنبغ في علوم شتى منها القراءات، والفقه، والأصول، والتفسير، والحديث، واللغة، والنحو، والأدب، والكلام.

وكان - رحمه الله تعالى - شغوفاً بالعلم، لا يضيع شيئاً من وقته، ومما يدل على ذلك كثرة تأليفه، ودقته فيها، مع قصر عمره فقد عاش ٤٨ سنة.

قال ابن الخطيب: (كان - ابن جزّي - رحمه الله على طريقة مثلى في العكوف على العلم، والاشتغال بالنظر، والتقييد والتدوين فقيهاً حافظاً قائماً على التدريس، مشاركاً في فنون من العربية والفقه والأصول، والقراءات، والحديث، والأدب)^(١).

وإضافة لعنايته بالعلوم الشرعية لا سيما علم التفسير منها؛ فقد كان له اهتماماً بالأدب، والإحاطة، بلغة العرب، وإمامه بالشعر، والاستشهاد به وخاصة في تفسيره، مع رقة في الطبع واتساع الفكر مما كان أثره واضحاً في فهمه لكتاب الله ﷻ، ولعل اشتغاله بأنواع المعارف، والفنون، كان لأجل فهم

(١) الإحاطة في أخبار غرناطة (٣/٢٠-٢١)، نفع الطيب (٥/٥١٤).

القرآن الكريم، لأنها أدوات ووسائل لا بد منها لمن يريد أن يتصدى للتفسير خاصة، والعلوم الشرعية عامة، ومما يدل على ذلك ما ذكره ابن جزري في مقدمة كتابه التسهيل بقوله: (وإن الله أنعم عليّ بأن شغلني بخدمة القرآن الكريم وتعلمه وتعليمه، وشغفني بتفهم معانيه وتحصيل علمه)^(١) وقد كان مهتمًا بالشعر، إلا أنه كغيره من علماء الشريعة لا يقول الشعر إلا في الأغراض السامية التي تخدم الخلق والدين.

ومن شعره ما قاله في تمني الشهادة في سبيل الله حتى تكفر ذنوبه:
 قصدي المؤمل في جهري وإسراري *** ومطلبي من إلهي الواحد الباري
 شهادة في سبيل الله خالصة *** تمحو ذنوبي وتنجيني من النار
 إن المعاصي رجس لا يطهرها *** إلا الصوارم في أيمن برار^(٢)
 وبعد أن أنشد الأبيات قال: (أرجو أن يعطيني ما سألته في هذه الأبيات)، فأعطاه الله ما تمنى وأكرمه بالشهادة، حيث استشهد - نحسبه كذلك والله حسيبه - في وقعة (طريف)^(٣) وهو يُحرض الناس على جهاد المعتدين الأسبان؛ وله أشعار أخرى^(٤).

المقصد الرابع: شيوخه:

أخذ عن الكثير من المشايخ والعلماء في بلده:

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٢/١).

(٢) نيل الابتهاج هامش الديباج (ص: ٢٣٨-٢٣٩).

(٣) هي الموقعة الشهيرة التي كانت بين الإسبان وبنو مرين، وكان مع بني مرين قوات الأندلس بقيادة السلطان أبي الحجاج يوسف بن إسماعيل النصري عام: (١٠٧٤هـ)، وكانت الهزيمة فيها للمسلمين. اللوحة البدرية (ص: ١٠٥).

(٤) انظر فيها: الكتيبة الكامنة (ص: ٤٦).

فقد أخذ القرآن والعربية والفقّه والحديث عن أبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير^(١)، وعن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الكماد^(٢)، وابن رشد الفهري^(٣)، وقاسم بن عبد الله بن الشاط الأنصاري^(٤)، ومحمد بن أحمد أبو عبد الله الهاشمي الطنجالي^(٥)، وغيرهم.

(١) أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي، خاتمة المحدثين، ورأس العلماء المقرّنين، عرف بالخشوع، والخشية، والصلابة في الحق والشدة على أهل البدع، انتهت إليه الرئاسة في صناعة العربية، وتجويد القرآن، ورواية الحديث، توفي عام (٧٠٨هـ)؛ ومن مصنفاته: "صلة الصلة"، و"ملاك التأويل"، و"البرهان في ترتيب سور القرآن" وله تآليف أخرى. ترجمته في: الإحاطة (٣٤/١)، والديباج (١٨٨/١)، والدرر الكامنة (٨٩/١).

(٢) محمد بن أحمد بن داود بن موسى اللخمي، من جلة الفقهاء وصدور الفضلاء، فأنقا في الزهد والقناعة، ودمائة الخلق، ولين الجانب، محدث، وحافظ، ضابط، وثبت، له باع في اللغة والأدب، تنقل في بلاد الأندلس، وأخذ عن كثير من الأعلام، تصدر للتدريس بغرناطة وغيرها، وتخرج على يديه عدد من العلماء، توفي عام (٧١٢هـ)، من تصانيفه: "المتع" في القراءات. ترجمته في: الإحاطة (٦٠/٣)، والديباج (٢٧٩/٢)، وطبقات القراء لابن الجزري (٦٣/٢)، والدرر الكامنة (٣١٦/٣).

(٣) محمد بن عمر بن محمد بن عمر، أبو عبد الله المحدث الخطيب، رحل للحج ولطلب العلم بالمشرق، كان بحراً في علوم الإسناد والرواية مع التمكن في الدراية، وهو حافظ، رحالة، وقور، متضلع من العربية، واللغة، والأخبار، عرف بجمع الكتب، والتواضع، توفي عام (٧٢١هـ)، من تصانيفه: "ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة"، و"ترجمان التراجم"، و"السنن الأبين في السند المعنعن" وغيرها. ترجمته في: الإحاطة (٦٠/٣)، والديباج (٢٧٩/٢)، وطبقات القراء لابن الجزري (٦٣/٢)، والدرر الكامنة (٣١٦/٣).

(٤) قاسم بن عبد الله بن محمد، أبو القاسم السبتي، إمام متميز في أصالة الرأي، ونفوذ الفكر، وجودة القريحة، موصوف بالإمامة في الفقه، حسن المشاركة في العربية، توفي عام (٧٢٣هـ)، من تصانيفه: "إدراك الشروق على أنواء الفروق"، و"غنية الرائض في علم الفرائض"، و"تحرير الجواب في توفر الثواب" وغيرها. ترجمته في: الإحاطة (٢٥٩/٤)، والديباج (١٥٢/٢)، وشجرة النور الزكية (٣١١/١) برقم: (٧٩٣).

(٥) محمد بن أحمد بن يوسف، خطيب متفق على صلاحه ورفقه بالناس، وعطفه عليهم، لا يتكلم إلا بذكر الله والعلم النافع، استعمل في السفارة بين العدو والأندلس، كان مشاركاً في الفقه، والحديث، والتفسير، تولى الخطابة ببلده، وقد أجاز ابن دقيق العيد، والطبري المكي، وابن عساكر، توفي عام (٧٢٤هـ). ترجمته في: الإحاطة (٢٤٥/٣)، والدرر الكامنة (٤٦٢/٣).

المقصد الخامس: تلاميذه:

لقد أخذ عن الإمام ابن جزّي خلق كثير من العلماء، والحفّاظ، والصّدور، والرؤساء، وتخرج به كثير من الفقهاء، واللغويين، والأدباء، والكتاب، والدعاة، والقواد، وسار علمه وفتاويه في الآفاق، ومن أشهر هؤلاء التلاميذ: ذو الوزارتين لسان الدين ابن الخطيب^(١)، وعلي بن عبد الله أبو الحسن النباهي^(٢)، وعبد الحق بن محمد ابن عطية^(٣)، ومحمد بن محمد أبو القاسم بن الخشاب^(٤)، ومحمد بن قاسم أبو عبد الله الشّدِيد^(٥)، وغيرهم كثير.

(١) محمد بن عبد الله التلمساني، أبو عبد الله الأديب الشاعر، صاحب الفنون المنوعة، والتأليف العجيبة، لوشي الأصل، غرناطي الاستيطان، لقب بذي الوزارتين لتولية الحجابة، والكتابة (السيوف، والقلم)، كما لقب بذي الغمّرين، لأنه أصيب بمرض الأرق، فصار يصنف في الليل، ويدبر شئون الدولة بالنهار، توفي عام (٧٧٦هـ)؛ بلغت مصنفاته فوق الستين منها: "الإحاطة في أخبار غرناطة"، و"الكتيبة الكامنة"، و"نفاضة الجراب"، وغيرها كثير.

ترجمته في: الدرر الكامنة (٩١/٢)، وشجرة النور الزكية (١/٣٣٠ برقم: ٨٥٣).

(٢) علي بن عبد الله بن الحسن الجذامي النباهي، من أهل مالقة، القاضي، الفقيه، الخطيب، الكاتب، كان صديقاً لابن الخطيب، ثم تحولت إلى عداوة وتكاتوا وتجارحوا، توفي عام (٧٩٣هـ)، من تصانيفه: "المرقية العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا"، و"زهة البصائر والأبصار"، و"شرح المقامة الخلية". ترجمته في: نيل الابتهاج (ص: ٢٠٥)، وأزهار الرياض (٥/٢).

(٣) عبد الحق بن محمد بن عطية الفقيه القاضي الخطيب، من كبار أعيان الأندلس، وسليل بيت العلماء، والقضاة، والخطباء، له كتابة عن الشيوخ والقضاة والأعلام، وتولى الإمامة والخطابة، توفي عام (٧٧٠هـ). ترجمته في: الإحاطة (٣/٥٥٥)، ونثر الجمان (ص: ١٣٧)، والكتيبة الكامنة (ص: ٢٦٩).

(٤) محمد بن أحمد بن يوسف الأنصاري، الشيخ في غرناطة، والمصدر بجامعها في زمانه، كان إماماً في القراءات، توفي عام (٧٧٤هـ). ترجمته في: طبقات القراء لابن الجزري (٢/٢٥٧، ٨٣)، والدرر الكامنة (٩/٥)، والأعلام (٤١/٧).

(٥) محمد بن قاسم بن أحمد الأنصاري الجياني، عرف بالجد في طلب العلم، والذكاء والظرف، جود القرآن برواية نافع على أبي البركات، وقرأ على الإمام ابن جزّي، بلغ شيوخ الألف، من القائمين على كتاب الله حفظاً وتدریساً، وله مشاركة في الفقه، وأصوله، توفي عام (٧٧٦هـ تقريباً). ترجمته في: الإحاطة (٣/١٩٦)، والأعلام (٤/١٦٩).

المقصد السادس: مؤلفاته:

قد ألف ابن جزّي - رحمه الله تعالى - في علوم شتى، وانتفع الناس بها في سائر البلاد الإسلامية، وأكبوا على تحصيل تواليفه، فقد كان نابغة زمانه في مختلف العلوم، حيث كان إماماً في الأصول، والفقه، والتفسير، والحديث، واللغة، والأدب، ومن مؤلفاته ما يلي:

١- "التسهيل لعلوم التنزيل" في تفسير القرآن العظيم، وقد طبع عدة طبعات، أولها في مصر عام (١٣٥٥هـ)، وقد خُدم هذا الكتاب بعدة خدمات علمية، ومما خدم به المؤلف والكتاب رسالة ماجستير تقدم بها الدكتور علي ابن محمد الزبيري بعنوان: "ابن جزّي ومنهجه في التفسير" طبعت عام ١٤٠٧هـ عن دار القلم بدمشق، وكانت رسالة قيمة في بابها، ومتقنة في إخراجها؛ ثم تابعت رسائل في خدمة هذا الكتب ومؤلفه، ومنها جمع ترجيحات ابن جزّي في التفسير وقد قسم التفسير من أوله إلى آخره على مجموعة من طلبة الدراسات العليا بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وقد قدمت للمناقشة - فيما أعلم - أربع رسائل منها، وهي:

أ- ترجيحات ابن جزّي الكلبي في التفسير، من أول سورة الأنعام إلى آخر سورة يوسف، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، من إعداد الطالب إبراهيم بن محمد عبدالخالق الغامدي، وإشراف الدكتور أمين محمد عطية باشا. العام الجامعي ١٤٢٩هـ.

ب- ترجيحات ابن جزّي في التفسير من أول سورة الرعد إلى نهاية سورة القصص، رسالة مقدمة لنيل الدكتوراه بجامعة أم القرى، من إعداد الطالبة هناء

عبدالله سليمان أبو داود، وإشراف الدكتور عبدالعزيز عزت بن عبدالحكيم الوائلي. العام الجامعي ١٤٢٩ هـ.

ج- ترجيحات واختيارات ابن جزري في تفسيره، من أول سورة العنكبوت إلى آخر سورة غافر، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التفسير بجامعة أم القرى، من إعداد الطالب عبدالحكي بن دخيل الله بن مسلم المحمدي، وإشراف الدكتور عبدالله بن علي الغامدي، العام الجامعي: ١٤٢٧ هـ.

د- ترجيحات ابن جزري في التفسير، من أول سورة الغاشية حتى سورة الناس، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير بجامعة أم القرى، من إعداد الطالب طارق بن أحمد بن علي الفارس، وإشراف الدكتور عبدالرحمن بن جميل قصاص، العام الجامعي ١٤٢٩ هـ.

١- "الأنوار السنية في الألفاظ السنية" وهو الكتاب الذي تقدمه، وسيأتي الكلام عليه^(١).

٢- "تقريب الوصول إلى علم الصول" وهو كتاب في أصول الفقه وهو كتاب مختصر لكنه عظيم الفائدة، وقد طبع عدة طبعات من أجودها طبعتان الأولى: بتحقيق الدكتور محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وفي هذا الكتاب قدم المحقق بترجمة وافية لابن جزري الكلبي وقد أفدت منها كثيراً، نشرته دار ابن تيمية في مصر، ودار مكتبة العلم بجدة وذلك عام: ١٤١٤ هـ. والثاني: تحقيق الدكتور عبدالله بن محمد الجبوري، طبع بدار النفائس بالأردن عام: ١٤٢٢ هـ.

(١) (ص: ٥٨ - ٦٣).

- ٣- "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية"^(١)، مطبوع عدة طبعات ويمكن أن يوصف بأنه فقه مقارن بدون ذكر الأدلة، كما يمكن وصفه بأنه قواعد فقهية، وقد بدأه بمقدمة موجزة في العقيدة.
- ٤- "الفوائد العامة في لحن العامة"^(٢)، وهو كتاب في اللحن التي يقع فيها العامة في اللغة بسبب مخالطتهم للأعاجم، ولم يطبع بعد.
- ٥- "وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم"^(٣)، وهو ظاهر من عنوانه أنه تهذيب لصحيح الإمام مسلم، وقد ذكر لي الأستاذ عمر بن سالم باجنيف صاحب دار المنهاج بأن لديهم نسخة كاملة منه.
- ٦- "النور المبين في قواعد عقائد الدين"^(٤)، مخطوط في العقيدة لدي منه نسخة، وهي من محفوظات خزانة القرويين بالمغرب تحت رقم: (٧٢١).
- ٧- "المختصر البارع في قراءة نافع"^(٥)، مخطوط وتوجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بتونس تحت رقم: (٣٨٤) ذكر ذلك محمد فركوس في مقدمته على تقريب الوصول (ص: ١٣).

(١) شجرة النور الزكية (٣٠٦/١)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢)، معجم المؤلفين (١٠٤/٣).

(٢) الديباج المذهب (٢٧٥/٢)، وشجرة النور الزكية (٣٠٦/١)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢)، معجم المؤلفين (١٠٤/٣).

(٣) الديباج المذهب (٢٧٥/٢)، وشجرة النور الزكية (٣٠٦/١)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢)، معجم المؤلفين (١٠٤/٣).

(٤) الديباج المذهب (٢٧٥/٢)، وشجرة النور الزكية (٣٠٦/١)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢)، معجم المؤلفين (١٠٤/٣).


(٥) الديباج المذهب (٢٧٥/٢)، وشجرة النور الزكية (٣٠٦/١)، الأعلام (٣٢٥/٥)، هداية العارفين (١٦٠/٢)، معجم المؤلفين (١٠٤-١٠٣/٣).

٨- " أصول القراءة الستة غير نافع"^(١) في القراءات كما هو ظاهر من اسمه ولم أر عنه أكثر من هذا، ولم أر من ذكر عنه شيئاً، غير من ذكره من ضمن مؤلفات ابن جزري.

٩- " فهرست"^(٢) وهو فهرس كبير اشتمل على ذكر كثيرين من علماء المشرق والمغرب.

١٠- " الدعوات والأذكار المخرجة من صحيح الأخبار"^(٣) ذكره ابن جزري في آخر كتابه القوانين الفقهية كما في (ص: ٤٤٧) في باب المأمورات المتعلقة باللسان، الفصل الثالث في الدعاء.

هذا ما استطعت أن أقف عليه من جمع كتب الإمام ابن جزري الكلبي رحمه الله تعالى.



(١) الديباج المذهب (٢/٢٧٥)، وشجرة النور الزكية (١/٣٠٦).

(٢) الديباج المذهب (٢/٢٧٥)، وشجرة النور الزكية (١/٣٠٦)، الأعلام (٥/٣٢٥)، هداية العارفين (٢/١٦٠).

(٣) الديباج المذهب (٢/٢٧٥)، وشجرة النور الزكية (١/٣٠٦)، الأعلام (٥/٣٢٥)، هداية العارفين (٢/١٦٠).

المطلب الثاني

عقيدته ومذهبه وثناء العلماء عليه ووفاته وفيه ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: عقيدته ومذهبه الفقهي:

من خلال تتبع بعض كتب الإمام ابن جزّي - رحمه الله تعالى - اتضح أن عقيدته في الأسماء والصفات والإيمان هي عقيدة الأشاعرة في الجملة، وقد صرح بشيء من ذلك في تفسيره، وفي كتابه: "القوانين الفقهية"، إلا أنه خالف في بعض الصفات فجرى فيها على مذهب السلف.

ولقد قام ابن جزّي - رحمه الله تعالى - بتأويل بعض الأسماء خشية تشبيه الخالق بالمخلوق، حيث أبى التأويل في صفات ذكرها ولم يدعي فيها التشبيه، فلزمه في تلك كهذه.

فمن الأسماء: (النور، والأول، والآخر، والظاهر، والباطن)، فعند قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٥].

قال - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: (النور يطلق حقيقة على الضوء الذي يدرك بالأبصار، ومجازاً على المعاني التي تدرك بالقلوب، والله ليس كمثل شيء، فتأويل الآية: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الله ذو نور

السماوات والأرض - إلى أن قال - فمعنى نور السماوات والأرض: أنه خلق النور الذي فيهما من الشمس والقمر والنجوم^(١).

وهذا تأويل صريح، وصرف عن المعنى الظاهر بلا دليل معتبر.

وعند قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣].

قال - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: (هو الأول والآخر أي ليس لوجوده بداية، ولا لبقائه نهاية، والظاهر والباطن أي الظاهر للعقول، بالأدلة والبراهين الدالة على الباطن الذي لا تدركه الأبصار، أو الباطن الذي لا تصل العقول إلى معرفة كنه ذاته)^(٢)، والعجيب أن من منهجه - رحمه الله تعالى - في تفسيره أنه يفسر القرآن بالسنة، وقد أغفل هنا تفسير النبي ﷺ للآية، فقد ثبت عنه ﷺ كما في صحيح الإمام مسلم أنه كان يدعو ويقول: «اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر»^(٣).

فهنا النبي ﷺ فسر معنى اسم الأول، والآخر، والظاهر، والباطن، لكن المصنف - عفا الله عنه - عدل عن النص الظاهر الواضح الصريح إلى التأويل غير السائغ.

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٢/٢٦٢).

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل (٣/١٣١).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٤/٢٠٨٤ برقم: ٢٧١٣) عن أبي هريرة ؓ.

وأما منهجه في الصفات، فقد اضطرب فيه بين مذهب أهل السنّة، بين التفويض والتأويل، فأثبت صفات دون تأويل ولا تكييف، وفوّض أخرى، وأوّل غيرها. ونورد مثلاً لكل واحدة.

١- أثبت صفات دون تأويل ولا تكييف: فقد أثبت صفة الاستواء دونما تكييف ولا تأويل، فقال قولاً بليغاً أجاد فيه، كما في تفسير سورة الأعراف حيث قال في حديثه عن الإستواء: (حيث وقع، حملة قوم على ظاهره، منهم ابن أبي زيد وغيره، وتأولها قوم بمعنى قصد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَىٰ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، ولو كان كذلك لقال ثم استوى إلى العرش، وتأولها الأشعرية أنّ معنى استوى استولى بالملك والقدرة، والحق الإيمان به من غير تكييف، فإنّ السلامة في التسليم، والله درّ مالك بن أنس في قوله للذي سأله عن ذلك: (الاستواء معلوم، والكيفيّة مجهولة، والسؤال عن هذا بدعة)، وقد روي مثل قول مالك عن أبي حنيفة، وجعفر الصادق، والحسن البصري، ولم يتكلم الصحابة ولا التابعون في معنى الاستواء، بل أمسكوا عنه؛ ولذلك قال مالك: السؤال عنه بدعة^(١).

٢- تردد ابن جزيّ - رحمه الله تعالى - في بعض الصفات ثم تفويضها، ومنها العلو فقد فوضها، - وقد علّم رأيه في الاستواء في المثال السابق -، فعند قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠].

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (١/٣٩١).

قال: (ويحتمل أن يريد فوقيّة القدرة والعظمة، أو يكون من المشكلات التي يمسك عن تأويلها، وقيل يخافون أن يرسل عليهم عذاباً من فوقهم) ^(١).

٣- وأول صفات عن ظاهرها، كما في قوله ﷺ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، تأول صفة اليد عن ظاهرها فقال: (عبارة عن إنعامه وجوده) ^(٢).

ومن ذلك - أيضاً - اعتقاده في صفة الكلام بأنه الكلام النفسي كما هو معتقد الأشاعرة، فقد قال عن صفة الكلام: (فإنه - جل وعز - متكلم بصفة أزلية ليس بحرف ولا صوت، ولا يقبل العدم ولا ما في معناه من السكوت ولا التبعيض ولا التقديم ولا التأخير الذي لا يشبه كلام المخلوقين، كما لا تشبه ذاته ذوات المخلوقين لا تنفذ كلماته كما لا تحصى معلوماته، ولا تنحصر مقدوراته) ^(٣)، وهناك مواطن أخرى لكن أكتفي بما سبق.

وأما مسألة الإيمان ودخول الأعمال في مسمى الإيمان فقد خالف فيها - عفا الله عنه - أهل السنّة في هذه المسألة فقال عند قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ

الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥]، قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ دليل على أن الإيمان خلاف العمل؛ لعطفه عليه، خلافاً لمن قال: اعتقاد وقول وعمل، وفيه دليل أن السعادة بالإيمان مع الأعمال، خلافاً للمرجئة ^(٤).

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٧٤/٢).

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل (٣٢٢/١).

(٣) القوانين الفقهية (ص: ٩).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل (٨٠/١-٨١).

فيتضح هنا إخراجهم للعمل عن مسمى الإيمان، وإن كان يرى أنها مطلوبة؛ وأما ما احتج به من أن العطف يقتضي المغايرة، فغير مسلم له به؛ لأن العطف لا يقتضي المغايرة دائماً، وإنما يقتضي عدم المساواة، فالإيمان غير مساوٍ للعمل، وإن كان منه، فالإيمان عمل وزيادة، فهو أعم.

أما مذهبه الفقهي:

فهو: مالكي المذهب، وهو المذهب المنتشر في بلاد الأندلس آن ذاك، بل هو من المحققين فيه فتصانيفه تشهد لذلك.

وقد كتب كتاباً في تلخيص مذهب المالكية ألا وهو: "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية".

وقد ذكر ذلك كل من ترجم له، بأنه مالكي المذهب، وقد ذكره ابن فرحون في كتابه: "الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب"^(١) ويقصد به علماء المالكية، فقد عد ابن جزري من علماء المالكية، وهو كما قال.

المقصد الثاني: ثناء العلماء عليه:

لقد أثنى كثير من العلماء، والمؤرخين على ابن جزري وبيته وقد سبق شيء من ذلك عند الحديث عن نشأته ومولده.

وقد أقر له كل من ترجم له بالإمامة والحفظ، ومعرفة الحديث، والتفسير، والفقه، وغيرها من العلوم.

(١) (٢٧٤/٢).

قال عنه الحضرمي - رحمه الله تعالى - : (كان رجلاً ذا مروءة كاملة، حافظ متقناً، ذا أخلاق فاضلة، وديانة وعفة، وطهارة، وشهرته ديناً وعلماً أغنت عن التعريف به)^(١).

وقال عنه أيضاً: (شيخنا الفقيه الجليل الأستاذ المقرئ الخطيب العالم المتفنن الحسين الماجد المثيل الصدر المعظم الفضل الشهيد بموقعة طريف)^(٢).

وقال ابن فرحون - رحمه الله تعالى - : (من أهل غرناطة وذو الأصالة والنباهة فيها، كان - رحمه الله - على طريقة مثلى من العكوف على العلم، والاشتغال بالنظر، والتقيد، والتدوين، فقيهاً قائماً بالتدريس، مشاركاً في فنون شتى، من عربية، وأصول، وقراءات، وحديث، وأدب، حافظاً للتفسير، مستوعباً للأقوال، جماعة للكتب، ملوغي الخزانة، حسن المجلس، ممتع المحاضرة، صحيح الباطن، خطيباً مفوهاً في المسجد الأعظم بغرناطة، تولى الخطابة في سن مبكرة من عمرة فاتفق على فضله، جرى على سنن أصالته)^(٣).

وقال ابن مخلوف - رحمه الله تعالى - : (من ذوي الأصالة والوجاهة والنباهة والعدالة، الإمام الحافظ العمدة المتفنن)^(٤).

(١) نيل الابتهاج (ص: ٢٣٩).

(٢) نيل الابتهاج (ص: ٢٣٨-٢٣٩).

(٣) الديباج المذهب (٢/٢٧٤).


(٤) شجرة النور الزكية (١/٣٠٦ برقم: ٧٧٩).

المقصد الثالث: وفاته:

بعد هذه الحياة الحافلة بالعلم والتعليم، والبر والتوجيه، والتأليف والجهاد في سبيل الله ختم الله له حياته بإحدى الحسنين التي طالما تمنّاها وطلبها من الله ﷻ، وأخذ بأسبابها؛ ألا وهي الشهادة في سبيل الله تعالى.

ففي ضحى يوم الاثنين السابع من جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين وسبع مئة (٧٤١هـ) توفي الإمام ابن جزى في موقعة طريف مع النصارى شهيداً - نحسبه والله حسيبه - حيث فقد وهو يحرض المؤمنين ويشحذ هممهم على القتال بعد أن أبلى بلاءً حسناً.

وقد بارك الله في عمره حيث عاش (٤٨ سنة) عمّرها بأنواع الطاعات، وطرق فيها أبواباً شتى من القربات فرحمه الله رحمة واسعة، وتقبله في الشهداء.



القسم الثاني

دراسة كتاب: الأنوار السنية في الألفاظ السنية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالكتاب وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في الكتاب.

المطلب الرابع: موضوع الكتاب، وسبب تأليفه.

المبحث الثاني: النسخ الخطية والمنهج المتبع في التحقيق، وفيه

مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

المبحث الأول

التعريف بالكتاب وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في الكتاب.

المطلب الرابع: موضوع الكتاب، وسبب تأليفه.

القسم الثاني:

دراسة الكتاب وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالكتاب وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب:

قد صح وثبت تسمية الكتاب باسم: "الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية" حيث صرح المؤلف - رحمه الله تعالى - بنفسه باسم كتابه في مقدمته [٢(أ)] حيث قال: (وقدمت في أول هذا الكتاب بابًا في كلمات رواها النبي ﷺ عن ربه - تعالى -، وختمته بأدعية مروية عنه ﷺ، وسميته كتاب: "الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية").

المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

من الأدلة التي تؤكد صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه نسبه له من جميع من ترجم للإمام ابن جزي - رحمه الله تعالى - وذكر كتبه ذكره من بينها، ومنهم: ١- لسان الدين ابن خطيب في كتابه الإحاطة في أخبار غرناطة (٢١/٣) حيث قال: (توليفه منها كتاب: الأنوار السنّية في الكلمات السنّية)، والصحيح في الألفاظ.

٢- إسماعيل باشا البغدادي في كتابه هداية العارفين (١٦٠/٢) حيث سماه: (الأنوار السنّية في الكلمات السنّية) وتابع في العنوان صاحب الإحاطة.

٣- محمد بن محمد بن عمر بن قاسم بن مخلوف في كتاب شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/٣٠٦ برقم: ٧٧٩) حيث سماه: (الأقوال السنّية في الكلمات السنّية).

٤- خير الدين الزركلي حيث قال في كتابه الأعلام (٥/٣٢٥): (من كتبه: الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية).

المطلب الثالث: موضوع الكتاب، وسبب تأليفه.

أ: موضوع الكتاب:

كتاب " الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية " هو كتاب مختصر في أحاديث مختارة من الصحيحين أو أحدهما.

وهذا الكتاب جمعه المصنف على الأبواب الشرعية، ولم يقتصر على لعبادات والمعاملات فقط بل جمع جميع الأبواب كما ذكر ذلك في مقدمته فقال: (الوجه الثاني: أن صاحب الشهاب اقتصر على أحاديث الرقائق والآداب، وتضمن هذا الكتاب ذلك، وزاد عليها غيرها من الأبواب من أحاديث الإيمان والإسلام، وأحاديث الأحكام، وبيان الحلال والحرام).

فمدار هذا الكتاب على الأحكام الشرعية

ب: سبب تأليفه للكتاب.

لقد صرح المصنف - رحمه الله تعالى - بعد الاستفتاح فقال: (ولما يسر الله على ابني أحمد المكنى أبا بكر - أبلغ الله فيه الأمل، وجعله من أهل العلم والعمل - حفظ القرءان العظيم، أحببت أن يفوز بحظ من حفظ حديث

المصطفى الكريم، عليه أفضل الصلاة والتسليم، فجمعت له في هذا الكتاب جملة صالحة من كلام رسول الله ﷺ).

فتبين سبب تأليفه له وهو من أجل تسهيل حفظ بعض الأحاديث على ابنه أبي بكر أحمد بن محمد بن جزي، بعدما حفظ القرآن الكريم. وهذا الكتاب يرينا لوناً من ألوان التربية في الإسلام، وهو التربية بالتأليف، وإهداء الكتب إلى الأبناء، الأمر الذي يجعل له وقعاً كبيراً في نفس الابن المهدى إليه يذكره ولا ينساه.


وقد كان هذا منهج الإمام ابن جزي في تربية وتعليم أولاده، فقد ألف في علم أصول الفقه: "تقريب الوصول إلى علم الأصول" ألفهما لابنه محمد المكنى بأبي عبدالله يقول ابن جزي في مقدمة كتابه: (واني أحببت أن يضرب ابني محمد - أسعده الله - في هذا العلم بسهمه، فصنفت هذا الكتاب برسمه، ورسمته باسمه لينشط لدرسه وفهمه)^(١).

فلله ما أعقل هذا الإمام، وما أفقهه فقد حرص على أعظم رأس مال في الدنيا، ألا وهم أبناؤه الذي يجري عليه نفعهم حتى بعد موته.

وهو - رحمه الله تعالى - ضرب لنا مثلاً مثالياً في التربية التي أهملت في هذا الزمن، فالتربية على العلم وحفظه، وسلوك مسلكه من أعظم الأسباب التي يحفظ بها النشء، وتحفظ بعد ذلك الأمة، وهو مما يجب على الوالدين أن يقدموه لأبنائهم، ولذلك يقول الإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى: (فمن رُزق ولداً فليجتهد معه والتوفيق من وراء ذلك، فينبغي له أن يعودده على

(١) تقريب الوصول إلى علم الأصول (ص: ٢٦).

النظافة والطهارة من الصغر، ويثقفه بالآداب، فإذا بلغ خمس سنين أخذه يحفظ العلم - إلى أن قال - فإن الحفظ في الصغر نقش في حجر، ومتى بلغ الصبي ولم يكن له همه تحته على اكتساب العلم بعد فلا فلاح له^(١).



(١) الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ (ص: ٣٧).

المطلب الرابع: منهج المؤلف في الكتاب.

بدأ المؤلف كتابه بمقدمة أثنى فيها على الله تعالى، ثم بين أن أساس الهدى والنور، وشفاء ما في الصدور هو التمسك بعلمي الكتاب والسنة، ثم بين - رحمه الله تعالى - فيها سبب تأليفه لهذا الكتاب، ثم بين طريقته التي سار عليها في تأليفه للكتاب وهي على طريقة ومنهج الإمام القضاةي - رحمه الله تعالى - إلا أنه قد فارق في ثلاث نقاط جوهرية: الصحة، فقد اشترط الصحة في كل كتابه، والثانية: الشمولية لأبواب وأحكام الدين، والثالثة: الترتيب على طريقة الكتب العلمية.

وقد سار المؤلف في كتابه هذا على الاختصار في إيراد الأحاديث، فهو يحذف سند الحديث كاملاً حتى الراوي الأعلى، ويقتصر على قول الرسول ﷺ سواء في روايته عن ربه ﷻ، كما فعل في أول باب في الكتاب، أو أقواله وأفعاله ﷺ كما في باقي الكتاب.

وأما اختياره للأحاديث فقد اختار أحاديث من الصحيحين أو من أحدهما ولم يخرج عن ذلك.

وقد جعل كتابه مقسماً فيعنون بالكتاب، ثم يضمن ذلك الكتاب أبواباً، وقد سار في ذلك على طريقة من سبقه في التأليف، فهم يبدؤون مصنفتهم بالكتب، ثم يجعلون تحت تلك الكتب أبواباً متفرعة عنها.

وقد بدأ المؤلف كتابه بباب فيما رواه النبي ﷺ عن ربه وضع فيه جملة من الأحاديث القدسية عن الله تعالى.

ثم تَنى بكتاب في الاعتقادات وأصول الديانات ضمنه أبواباً في العقيدة: من الإيمان بالله تعالى، ورسوله ﷺ، وبيان الإسلام والإيمان، واليوم الآخر،

والقدر، والصحابة، وباب في الاعتصام بالكتاب والسنة، ثم ختمها باب في الفتن والتحذير منها.


ثم أخذ في سرد الأبواب الفقهية فبدأ بكتاب العبادات المتضمن للطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، والصيد والذبائح والضحايا والعقيقة.

ثم أخذ في بيان المعاملات الشخصية كما في كتاب النكاح. ثم دخل إلى المعاملات من البيوع وما يتبعها، ثم كتاب الأفضية، ثم الدماء والحدود وما يليها.

ثم شرع بعد الأبواب الفقهية في كتاب فيه باب الزهد والرقاق، ثم كتاب البر والصلة والآداب، ثم ختم كتابه بكتاب الذكر والدعاء.

فكان - بحق - كتاباً جامعاً مختصراً، يُفيد منه المبتدئ، ويستذكر منه المنتهي، ويُقوّم الواعظ، ويعين الذاكر، ويطلق لسان الخطيب.

ومما يؤخذ على هذا الكتاب جمعه بين الأحاديث في نص واحد، فيجمع في النص الواحد بين حديثين، وأحياناً بين ثلاثة مما يوهم أنها حديث واحد كما فعل في الأحاديث رقم: (٢٦)، (٥٠)، (٨٥) وغيرها.



المبحث الثاني

النسخ الخطية والمنهج المتبع في التحقيق وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

المبحث الثاني:

النسخ الخطية والمنهج المتبع في التحقيق، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق:

تم الاعتماد في تحقيق هذا السفر الجليل على أربع نسخ خطية ولله الحمد، وهذه النسخ كالتالي:

١- نسخة المكتبة البلدية بالإسكندرية، وهي النسخة المعتمدة في التحقيق، المرموز لها بالحرف: (ب).

٢- نسخة مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث بالقاهرة، المرموز لها بالحرف: (ن).

٣- نسخة الخزانة الحسينية بالرباط، المرموز لها بالحرف: (ح).

٤- نسخة المكتبة الوطنية بتونس، المرموز لها بالحرف: (ط).

وفيما يلي وصف كلّ منها:

النسخة الأولى:

وهي من محفوظات المكتبة البلدية بالإسكندرية بمصر، رقم الحفظ (١٨٦٤/د حديث)، وهي ضمن مجموعة [من الورقة ٥٩ ب إلى الورقة ١١٠ ب]، وهي نسخة جيدة، كتبت بقلم مغربي في القرن الحادي عشر الهجري تقديراً، بها آثار رطوبة وخروم بآخرها لا تؤثر على النص، وهي أفضل النسخ وأتمها، ولا يوجد بها سقط في نسخة كاملة.

وهي مسجلة في فهرس مخطوطات بلدية الإسكندرية (٥/٧٥-٧٦ برقم: ٥٥)، وهي نسخة كاملة.

وعدد أوراقها ١٠٧ ورقة، وعدد أسطرها ١٨ سطراً، ١٨ X ١١,٥ سم. وهي النسخة المعتمدة في التحقيق لدينا، وتم الرمز لها بحرف: (ب).

النسخة الثانية:

وهي من محفوظات مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث بالقاهرة بمصر، ولم يسجل عليها أي رقم، وهي نسخة مستقلة وغير كاملة، كتبت بخط مغربي لا بأس به، إلا أن بها تلف في ورقتين من المخطوط ذهب منها أعلا الصفحة رقم [٣٧(ب)]، وأعلا الصفحة رقم [٣٨(أ)].

وعدد أوراقها ٨١ ورقة، وعدد أسطرها ١٨ سطراً.

وهذه النسخة فيها تقديم وتأخير بين الأبواب، كما في كتاب الاعتقادات في أصول الديانات، فقد قدم وأخر بين أبواب الكتاب، وكذلك في كتاب الطهارة فقد جعل كتاب الجنائز وما شاكلها في كتاب الزكاة، وجعل أحاديث من كتاب الزكاة في باب قراءة القرآن، وخالف ناسخها في ترتيبها النسخ الثلاث الأخرى التي اعتمدت عليها، حيث أن جميع النسخ غير هذه قد اتفقوا في الترتيب بين الأبواب، وما ساروا عليه في الترتيب هو المنطقي.

وكذلك في هذه النسخة خلط عجيب للأحاديث، فالناسخ يدخل أحاديث باب في باب، كما فعل من إدخاله ثلاثة أحاديث من باب الاعتصام بالكتاب والسنة فجعلها في باب عذاب القبر وسؤال الملكين، وكذلك إدخاله عشرة أحاديث من باب الفتن والتحذير منها وذكر الإمارة في باب فضل الصحابة، وأدخل حديث رقم (١٣٦) في باب العلم، والأصل أن مكانه في باب فضل الصحابة كما في النسخ الأخرى، وهو الأليق به.

وكذلك فيها سقط كثير للأحاديث فقد أسقط ستة أحاديث من باب قراءة القرآن من الحديث رقم: (٣١٤) إلى الحديث رقم: (٣١٩)، كما أسقط ثمانية أحاديث من آخر: "باب الجنائز وما شاكلها" من الحديث رقم: (٣٣٠) إلى الحديث رقم: (٣٣٧)، وأسقط تسعة أحاديث من أول "باب فضل الصدقة والنفقة على العيال" من الحديث رقم: (٣٤٣) إلى الحديث رقم: (٣٥١) وغيرها كثير لكن هذا مثال.

وعلى العموم هي نسخة ليست بجيدة، فالاعتماد ليس عليها، ولكن يستأنس بها.

وهذه النسخة تم الرمز لها بحرف: (ن).

النسخة الثالثة:

وهي من محفوظات الخزانة الحسنية بالرباط بالمغرب، رقم الحفظ (٥٤٦٨)، وهي نسخة لا بأس بها، وقد كتبت بقلم مغربي، وعليها بعض الحواشي والتعليقات، وبها آثار رطوبة وخروم في حافة المخطوط لم تؤثر على النص.

وهذه النسخة بها سقط من باب النذور والإيمان من كتاب الجهاد إلى باب من أحكام البيع من كتاب البيوع، فقد سقط منها من حديث رقم: (٤٦٠) إلى حديث رقم: (٥٥٣) أي ما يقرب من (٩٣) حديثاً. وعدد أوراقها ٦٠ ورقة، وعدد أسطرها ٢١ سطرًا. وهذه النسخة تم الرمز لها بحرف: (ح).


النسخة الرابعة:

وهي من محفوظات المكتبة الوطنية بتونس، رقم الحفظ (١٥٣١)، وهي كتبت بقلم مغربي رفيع، وهي نسخة جيدة، وبها سقط بآخرها، فقد سقط منها باب من دعوات النبي ﷺ، وشيئاً من باب دعاء الاستخارة، فسقط منها من الحديث رقم: (٨٣٤) إلى الحديث رقم: (٨٤٢) أي ما يقرب من تسعة أحاديث.

وعدد أوراقها ١٠٦ ورقة، وعدد أسطرها ١٦ سطراً.
وهذه النسخة تم الرمز لها بحرف: (ط).

وبالجملة:


فالنسخ: (ب)، و(ح)، و(ط) بمجملها كاملة، والكتاب تام والحمد لله رب العالمين، وقد خرج النص - بتوفيق الله - صحيحاً مستقيماً، وبالله التوفيق.



- المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق:
- لقد مضيت في دراسة هذا النص المحقق على طريقة المنهج الاستقرائي، وقد تم العمل - بفضل الله تعالى - على النحو الآتي:
- ١- اعتمدت في طريقة التحقيق على النص المعتمد، ثم مقارنته بالمخطوط، وبيان اختلاف النسخ وذلك في الحاشية.
 - ٢- نسخ الأصل المخطوط المرموز له بحرف: (ب) ثم معارضة المنسوخ على المخطوطات المرموز لها بالأحرف (ن)، (ح)، (ط).
 - ٣- توضيح بداية كل صفحة من المخطوط الأصل مع ترقيمها ووضعها بين معكوفين وتكون كالتالي: [١(أ)]، [١(ب)]، فرقم: (١) يرمز لرقم لوح المخطوط، وحرف: (أ) يرمز للصفحة التي على اليمين، والصفحة التي على اليسار يُرمز لها بالحرف: (ب).
 - ٤- ترقيم كتب الكتاب بترقيم متسلسل إلى آخر الكتاب.
 - ٥- ترقيم أبواب كل كتاب بترقيم مستقل.
 - ٦- ترقيم أحاديث الكتاب ترقيماً متسلسلاً على حسب الورد من أول الكتاب إلى آخره.
 - ٧- ضبط متن الحديث بالشكل الكامل؛ وذلك تسهيلاً على القارئ لضبط ألفاظ الحديث وفهم المقصود بيسر وسهولة.
 - ٨- عزو الآيات الكريمة الواردة في المتن، وإدراجها برسم المصحف العثماني، وجعل العزو بين معكوفين في صلب الكتاب بذكر اسم السورة ورقم الآية.
 - ٩- تعليق موجز على ما استدعي ذلك في بعض الأحاديث.

- ١٠- بيان الألفاظ الغريبة الواردة في الكتاب دون استقصاء.
- ١١- إدخال علامات الترقيم المعتادة على النص.
- ١٢- تخريج أحاديث الكتاب، بذكر الكتاب والباب، ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث.
- ١٣- حيث أن جميع أحاديث الكتاب إما في الصحيحين أو في أحدهما فعند التخريج أكتفي بالإشارة إليهما دون دراسة إسناديهما لأنهما لا يحتاجان إلى ذلك، لتلقي الأمة لهما بالقبول، وكذلك لا أخرج الحديث من غيرهما، وعدم تخريجي للنص من غير الصحيحين خشية الإطالة، فلو خرجت الحديث من غير الصحيحين لطال الكتاب طولاً يُملُّ القارئ، ويُذهبُ بفائدته.
- ١٤- حيث أن كلَّ الأحاديث في هذا الكتاب من صحيح البخاري ومسلم أو أحدهما فقد اعتمدت في ترقيم صحيح البخاري على طبعة دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط: ٣، ١٤٠٧هـ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا؛ واعتمدت في ترقيم صحيح مسلم على طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١٥- عند تخريجي لما في الصحيحين فإنني أعتمد أول حديث يمر علي بلفظه فيهما، ويكون ذلك بذكر الكتاب والباب ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث، وباقي الأحاديث المكررة في الصحيحين فإنني أشير إلى أرقامها فقط بدون استقصاء، خاصة في صحيح البخاري.
- ١٦- تذييل الكتاب بعدة فهارس تخدمه.

صور من المخطوط



الورقة الأولى من المخطوط (ب)




الورقة الثانية من المخطوط (ب)




الورقة ما قبل الأخيرة من المخطوط (ب)



الورقة الأخيرة من المخطوط (ب)



الورقة الأولى من المخطوط (ن)




الورقة الثانية من المخطوط (ن)

لك لله ما لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
 كل شيء قدير رب اسئلك غيرتك اللبنة وخيم ما بعد بها واعوذ
 بك عن شر ما بين هذه اللبنة وشر ما بعدها **وعنه النوم**
 اللهم لك وضعت جنبي وبك ارفعت ارجلي ارحمني فاسكن نفسي واغفر
 لي ما وازرسلتني واحفظني بما اعطيتني وعبادة الصالحين
 اللهم اني اسئلك وجميع اليك ووجهك اقر اليك وانجأتهم
 اليك رحمة ورضية اليك لا محاب ولا منهي منك الا اليك ، امنت
 بكتابتك التي انزلت ونبئت التي ارسلت **وعنه القيام** يا
 قائل الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا وانيه الشمس والنجوم
 لك الحمد انت نور السموات والارض ولك الحمد انت قيام السموات
 والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن قبيلك انت الخلق
 وفوقك الحق ووعدك الحق ولفاؤك حق وجنة حق والنار حق
 والساعة حق اللهم لك اسئلتك وبك امنت وعليت قولك واليك
 انبت وبك خلاصت واليك عالجت واغفر لي ما قدمت واخرت واشترت
 واعلنت انت الهميم كما اله لا انت رب فتن عند ابي يوم تبعث عبدا

**كبر كتاب والحمد لله والصلوة
 والسلام على رسوله**


الورقة الأخيرة من المخطوط (ن)




الورقة الأولى من المخطوط (ح)



الورقة الثانية من المخطوط (ح)



الورقة ما قبل الأخيرة من المخطوط (ح)



الورقة الأخيرة من المخطوط (ح)




الورقة الأولى من المخطوط (ط)



الورقة الثانية من المخطوط (ط)



الورقة ما قبل الأخيرة من المخطوط (ط)




الورقة الأخيرة من المخطوط (ط)

القسم الثالث
الأنوار السنية في الألفاظ السنية
تحقيقًا وتخريجًا

إسنادي إلى كتب الإمام ابن جزي الكلبي

أروي هذا الكتاب - بفضل الله وحده - وجميع كتب ابن جزي الكلبي رحمه الله بالسند المتصل إليه، فقد أجازني بأسانيد الإمام ابن جزي الكلبي الشيخ مسعد بن عبد الحميد الحسيني العلوي المصري أبو عبد الرحمن، وقد أخبرني - وفقه الله تعالى - بأنّ شيخه الشيخ المحدث عبد العزيز الغمّاري أخبره قال: أخبرنا الشيخ المحدث بدر الدين بن يوسف البيباني الدمشقي، عن البرهان السقا، عن ولي الله ثعلب الفشني، عن الشهابين الملوي والجهوري، عن الحافظ عبد الله بن سالم البصري، عن محمد بن سليمان الروداني - صاحب: "صلة الخلف بموصول السلف" -، أخبرنا أبو عثمان سعيد ابن إبراهيم الجزائري عرف بقدورة، عن أبي عثمان سعيد بن أحمد المقرئ، عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الجليل التنسي، وأبي زيد سقّين، عن أبي زيد عبد الرحمن الثعالبي، وهو والتنسي، عن الحفيد ابن مرزوق، عن أبي محمد عبد الله بن جزي، عن أبيه، به.



مقدمة المصنّف

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله.
قال الشيخ الفقيه الأستاذ الخطيب المصنّف أبو القاسم محمد بن
أحمد ابن جزى الكلبي رحمه الله تعالى ورضي عنه:
الحمد لله ذي الجلال والإكرام، العظيم الفضل، العميم الإنعام، الذي
بعث محمداً ﷺ بدين الإسلام، داعياً إلى دار السلام، وأعطاه جوامع
الكلم، وأنزل عليه أحسن الكلام فعليه وعلى أهل بيته الكرام وأصحابه
الأعلام أفضل الصلاة وأطيب السلام ما تعاقبت الليالي والأيام.
أما بعد:

فإن علم الكتاب والسنة هو الهدى والنور، والشفاء لما في الصدور،
والوسيلة إلى الله يوم النشور.
ولما يسر الله على ابني أحمد المكنى أبا بكر - أبلغ الله فيه الأمل،
وجعله من أهل العلم والعمل - [١(أ)] حفظ القرآن العظيم، أحببت أن
يفوز بحظ من حفظ حديث المصطفى الكريم، عليه أفضل^(١) الصلاة
والتسليم، فجمعت له في هذا الكتاب جملة صالحه من كلام رسول الله
ﷺ، وجريت في ذلك على منهج كتاب الشهاب للقاضي أبي عبد الله

(١) في: (ن)، (ح)، (ط): بدون: «أفضل».


القضاعي^(١) في إيراد الكلمات وحذف أسانيدھا لتيسيرھا للحفظ وتقريب بعيدھا، إلا أن الفرق بين كتاب الشهاب وبين هذا الكتاب هو ثلاثة أوجه: الوجه الأول: أن كتاب الشهاب فيه من الحديث الصحيح، والحسن، والضعيف، ومن المرسل، والمنقطع، والموقوف، وأما هذا الكتاب فكل ما فيه من الصحيح المعروف.

الوجه الثاني: أن صاحب الشهاب اقتصر على أحاديث الرقائق والآداب، وتضمن هذا الكتاب ذلك، وزاد عليها غيرها من الأبواب من أحاديث الإيمان والإسلام، وأحاديث الأحكام، وبيان الحلال والحرام.

الوجه الثالث: أن ترتيب أحاديث الشهاب على المشاكلة [١(ب)] اللفظية، وترتيب هذا الكتاب ترتيب الكتب العلمية في الأبواب الشرعية. على أن لصاحب الشهاب فضيلة السَّبْقِ، وقَدَمَ الصدق، وعسى الله أن ينفعه بمن اقتفى في ذلك سَنَنَه، حسبما ورد فيمن سنَّ سنة حسنة، وقدمت في أول هذا الكتاب باباً في كلمات رواها النبي ﷺ عن ربه - تعالى -، وختمته بأدعية مروية عنه ﷺ، وسميته كتاب: "الأنوار السنّية في

(١) هو الحافظ القاضي محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكّمون، أبو عبد الله القضاعي، كان فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي، متفنناً في عدة علوم، وله عدة تصانيف منها: كتابه في التاريخ الذي جمع فيه تاريخ الخليفة من ابتدائها إلى زمانه وسماه: "تاريخ"، و"الإنباء عن الأنبياء وتواريخ الخلفاء"، و"كتاب الشهاب"، وكتاب جمع فيه أخبار الشافعي سماه: "أخبار الشافعي ومناقبه" وغيرها، توفي سنة أربع وخمسين وأربع مئة، قال عنه ابن عساكر في تاريخه (١٦٨/٥٣): (ولم أرى في مصر من يجري مجراه). تنظر ترجمته في: "تاريخ دمشق" لابن عساكر (١٦٧/٥٣) وما بعدها، و"طبقات الشافعية" للسبكي (٤/١٥٠-١٥١ برقم: ٣٢٤)، و"وفيات الأعيان" لابن خلكان (٤/٢١٣-٢١٤).

الألفاظ السنّية"، وإلى الله تعالى أرغب أن يجعل تأليف هذا الكتاب من الأعمال المقبولة المرضية، وأن ينفع فيه بحسن النية، فقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(١).



(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي المقدمة (١/١ برقم: ١)، (٥٤)، (٣٦٨٥)، (٤٧٨٣)، (٦١٢٨)، (٦٣١١)، (٦٥٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال (٣/١٥١٥ برقم: ١٩٠٧) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ.

١- باب كلمات رواها النبي ﷺ [٢(أ)] عن ربه سبحانه

١- « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ^(١)، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا^(٢)، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً^(٣) ».

٢- « إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ^(٤) ضِعْفٍ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً^(٥) ».

٣- « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ^(٦)، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ^(٧) عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً -

(١) (الملائكة). شرح مسلم للنووي (٤/١٧).

(٢) قال ابن الأثير: (البوع والباع سواء، وهو: قَدَّرَ مَدَّ اليدين وما بينهما من البدن، وهو هنا مثل لقرب الطاف الله تعالى من العبد إذا تقرب إليه بالإخلاص والطاعة) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٦٢)، مادة: بوع).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قو الله تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ [آل عمران: ٢٨] (٦/٢٦٩٤ برقم: ٦٩٧٠)، (٧٠٦٦)، (٧٠٩٨)، (٧٠٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٤/٢٠٦١ برقم: ٢٦٧٥)، (٢٦٨٧) عن أبي هريرة ؓ.

(٤) في: (ن): « سَبْعُ مِائَةٍ » هذه لفظة الإمام مسلم، والمثبت في الأصل هو لفظ البخاري.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: من هم بحسنة أو بسينة (٥/٢٣٨٠ برقم: ٦١٢٦)، (٧٠٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسينة لم تكتب (١/١١٧ برقم: ٢٠٤)، (٢٠٣)، (٢٠٥)، (٢٠٦)، (٢٠٧) واللفظ له من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) في: (ن): « وَأَغْفِرُ » والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٧) في: (ن)، و(ح)، و(ط) لفظة: « ذَاكَ » بدلاً عن: « رَبِّ » والمثبت هنا هو الصحيح.

وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ - فَقَالَ: ارْقُبُوهُ فَإِنْ عَمَلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَائِي^(١)»^(٢).

٤- « وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ^(٣) الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً^(٤) ».

٥- « أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ [٢(ب)] رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرٌ عَلَى قَلْبٍ^(٥) ».

٦- « سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي^(٦) ».

(١) في: (ن)، و(ح): « جَرَائِي » والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب (١١٧/١) برقم: ٢٠٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) بضم القاف: (أي بما يقارب ملاءها، وهو مصدر: قارب يقارب) النهاية في غريب الحديث (٣٤/٤)، مادة: قَرِبَ.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى (٢٠٦٨/٤) برقم: ٢٦٨٧ وهو جزء من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرُؤَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً ».

(٥) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (١١٨٥/٣) برقم: ٣٠٧٢، (٤٥٠١)، (٤٥٠٢)، (٧٠٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٢١٧٤/٤) برقم: ٢٨٢٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ [هود: ٧]، ﴿ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [التوبة: ١٢٩] (٢٧٠٠/٦) برقم: ٦٩٨٧، (٣٠٢٢)، (٦٩٦٩)، (٦٩٨٦)، (٧١١٤)، (٧١١٥) بلفظ: « إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي » ولفظ: « إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي »، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢١٠٧/٤) برقم: ٢٧٥١ واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٧- « مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَعِنَ اسْتِعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ^(١) نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ^(٢) .

٨- « يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخَطِّئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا [٣(أ)] فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا صِرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَتَقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَفَجَرَ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ^(٣) مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا

(١) لفظة «قَبْضِ» ليست في البخاري، وإنما هذه اللفظة جاءت عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٨/٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٨/٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٢٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: التواضع (٥/٢٣٨٤ برقم: ٦١٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) لفظة « مِنْكُمْ » ليست في صحيح مسلم، وقد أشار أبو قتيبة نظر الفارابي في تحقيقه على صحيح الإمام مسلم (ص: ١١٩٩): بأن هذه اللفظة موجودة في نسخة رمز لها ب(خ).

نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُذْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا عَلَيْكُمْ^(١) ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ^(٢).

٩- « مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيْقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ وَالْكَوْكَبُ »^(٣).

١٠- « أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ »^(٤).

١١- « أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ لَجَلَالِي^(٥) الْيَوْمَ أُظْلِمُهُمْ فِي^(٦) ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي »^(٧).

١٢- « كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ^(٨) عَبْدًا حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ^(٩) عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَلْتُ لَهُمْ^(١٠) وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا »^(١١).

(١) في صحيح مسلم « لَكُمْ »، وقد أشار أبو قتيبة الفارابي في تحقيقه على صحيح الإمام مسلم (ص: ١١٩٩): بأن لفظة: «عَلَيْكُمْ» موجودة في نسخة رمز لها بر (خ).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب: تحريم الظلم (٤/١٩٩٤ برقم: ٢٥٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان كفر من قال مطرنا بالنوء (١/٨٤ برقم: ١٢٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٥/٢٠٤٧ برقم: ٥٠٣٧)، (٤٤٠٧)، (٥٠٣٧)، (٦٩٧٦)، (٦٩٨٣)، (٧٠٥٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: الحث على النفقة وبتبشير المنفق بالخلف (٢/٦٩٠ برقم: ٩٩٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في مسلم: « بجلالتي »، وهذه اللفظة: « لجلالتي » رواها الإمام مالك في الموطأ (١٧٠٨).

(٦) في (ن): « مِنْ »، والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الحب في الله (٤/١٩٨٨ برقم: ٢٥٦٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) العطية والهبة، قال ابن الأثير: يُقَالُ نَحَلْتُ بِنَحْلِهِ نَحْلًا بِالضَّمِّ، وَالتَّحْلَةُ بِالْكَسْرِ: العطية النهاية (٥/٢٩)، مادة: نَحَلَ.

(٩) (أي استخففتهم فجألوا معهم في الضلال) النهاية في غريب الحديث (١/٣١٧)، مادة: جَوَل.

(١٠) في (ن) بدون: « لَهُمْ »، والمثبت في الأصل هو الصحيح.

١٣ - « يَشْتُمْنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي، وَيُكَذِّبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبُنِي، أَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلِذَا، وَأَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي »^(١).

١٤ - «أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشَرِيكَهُ»^(٢) ^(٣).

١٥ - « الْكِبْرِيَاءُ رِذَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ النَّارَ »^(٤).

١٦ - « قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ ﴾، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: أَتْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ:

= ^(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢١٩٧/٤ برقم: ٢٨٦٥) عن عياض بن حمار رضي الله عنه.


^(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [الروم: ٢٧] [١١٦٦/٣ برقم: ٣٠٢١]، (٤٦٩٠)، (٤٦٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
^(٣) لفظة مسلم: « وشريكه ».

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: باب من أشرك في عمله غير الله (وفي نسخة: باب تحريم الرياء) (٢٩٨٥/٤ برقم: ٢٢٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: تحريم الكبر (٢٠٢٣/٤ برقم: ٢٦٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: « العِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِذَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَدْبُتْهُ »، وهذا اللفظ جاء عند الإمام أحمد (٤١٤/٢)، (٤٢٧/٢)، (٤٤٢/٢)، وأبو داود في كتاب اللباس، باب: ما جاء في الكبر (٤٥٦/٢) برقم: ٤٠٩٠، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع (١٣٩٧/٢ برقم: ٤١٧٤).

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ⑥ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑦ صِرَاطَ الَّذِينَ
[٤] أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ⑧، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي
وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ①.

١٧- « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي؛ قَالَ: يَا
رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ
فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يَا ابْنَ آدَمَ: اسْتَطَعْمْتُكَ فَلَمْ
تُطْعِمْنِي؟ قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ
اسْتَطَعْمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي،
يَا ابْنَ آدَمَ: اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي؟ قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ
ذَلِكَ عِنْدِي ②.»



① أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (١/٢٩٦ برقم: ٣٩٥) عن أبي هريرة ⑥.

② أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل عيادة المريض (٤/١٩٨٨ برقم: ٢٥٦٩) عن أبي هريرة ⑥.

١- كتاب الاعتقادات في أصول الديانات

- ١- باب أسماء الله تعالى وصفاته.
- ٢- باب الإيمان بالنبي ﷺ وذكر فضائله وأسمائه.
- ٣- باب الإسلام والإيمان.
- ٤- باب فضل الإيمان.
- ٥- باب الذنوب والتشديد فيها.
- ٦- باب يوم القيامة.
- ٧- باب صفة النار.
- ٨- باب صفة الجنة والنظر إلى وجه الله.
- ٩- حوض النبي ﷺ وشفاعته لأُمَّته.
- ١٠- باب عذاب القبر وسؤال الملكين.
- ١١- باب أشرطة الساعة.
- ١٢- باب القدر.
- ١٣- باب فضل الصحابة.
- ١٤- باب الاعتصام بالكتاب والسنة.
- ١٥- باب العلم.
- ١٦- باب الفتن والتحذير منها وذكر الإمارة.

١- كتاب الاعتقادات في أصول الديانات

١- باب أسماء الله تعالى وصفاته

١٨- « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ »^(١).

١٩- « إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ [٤(ب)] الْوِثْرَ »^(٢).

٢٠- « كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ »^(٣).

٢١- « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ، وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ »^(٤).


(١) أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب: ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مائة إلا واحدة أو ثنتين (٢/٩٨١ برقم: ٢٥٨٥)، (٦٩٥٧)، (٦٠٤٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاه (٤/٢٠٦٢ برقم: ٢٦٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: لله مائة اسم غير واحد (٥/٢٣٥٤ برقم: ٦٠٤٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاه (٤/٢٠٦٢ برقم: ٢٦٧٧) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [الروم: ٢٧] (٣/١١٦٦ برقم: ٣٠١٩)، (٣٠١٨)، (٦٩٨٢) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: في قوله تعالى: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ »، وفي قوله: « حِجَابُهُ نُورٌ لَوْ كَشَفَهُ لَأُخْرِقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ » (١/١٦١ برقم: ١٧٩) عن أبي موسى رضي الله عنه.

٢٢- « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله ﷻ، يُشرك به، ويُجعل له الولد، وهو يُعافِيهم وَيَرْزُقُهُمْ »^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: الصبر على الأذى (٥/٢٢٦٢ برقم: ٥٧٤٨)، (٦٩٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: لا أحد أصبر على أذى من الله ﷻ (٤/٢١٦٠ برقم: ٢٨٠٤) واللفظ له، عن أبي هريرة ؓ.

٢- باب الإيمان بالنبى ﷺ وذكر فضائله وأسمائه

٢٣- « بَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ^(١) مِنْهُ فَرَقًا، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمَّلُونِي زَمَّلُونِي^(٢)؛ فَدَثَّرُونِي^(٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ^(٤) قُمْ فَأَنْذِرْ^(٥) وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ^(٦) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٧) وَالرُّجْزَ فَاهْطُرْ^(٨)﴾ [المدثر: ١-٥]، وَهِيَ الْأَوْثَانُ، ثُمَّ تَتَابَعِ الْوَحْيُ^(٩) .

٢٤- « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ [٥(أ)] هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ^(١٠) .

٢٥- « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ^(١١)، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ

(١) وقد جاءت أيضاً بلفظ: «فَجِئْتُ»، وهما جميعاً بمعنى: الفزع، والخوف، والفرق. يُنظر: لسان العرب (١٢٦/٢)، والنهاية (١/٢٣٨-٢٣٩، مادة: جثث).

(٢) أي لفوني في ثياب، قال أبو عبيد: (كل ملفوف في ثياب فهو: مُزَّمَلٌ). غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٧١/٢).

(٣) أي غَطُونِي بِمَا أَذْفَأُ بِهِ. النهاية (٢/١٠٠، مادة: دثر).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٥/١ برقم: ٤)، (٣٠٦٦)، (٤٦٣٨)، (٤٦٤١)، (٤٦٤٢)، (٤٦٧١)، (٥٨٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١/١٤٣ برقم: ١٦١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (١/١٣٤ برقم: ١٥٣) عن أبي هريرة ؓ.

(٦) (جمع غنيمة، وهي: ما أصيب من أموال أهل الخرب). النهاية (٣/٣٨٩، مادة: غنم).

قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيْبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»^(١).
 ٢٦- « أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَخْتِمَ بِي النَّيُّونَ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِحِ^(٢) خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَجُعِلَتْ فِي يَدَيَّ »^(٣).

٢٧- « مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا وَأُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٤).

٢٨- « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التيمم (١/١٢٨ برقم: ٣٢٨)، (٤٢٧)، (٢٩٥٤)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٣٧٠ برقم: ٥٢١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) في: (ط) «بِمَفَاتِيحٍ» بالياء، وهي اللفظة الصحيحة المثبتة في كتب السنة، أما بدون ياء فلم أجدها في أي من الكتب الستة.

(٣) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين من الصحيحين فجعلهما حديثاً واحداً؛ الأول: « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ » أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: «نَصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» (٣/١٠٨٧ برقم: ٢٨١٥)، (٦٥٩٧)، (٦٦١١)، (٦٨٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٣٧١ برقم: ٥٢٣) عن أبي هريرة رضى الله عنه؛ والثاني: « فَضَلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ، أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأَجَلْتُ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخْتِمَ بِي النَّيُّونَ » أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٣٧١ برقم: ٥٢٣) عن أبي هريرة رضى الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ »: (٦/٢٦٥٤ برقم: ٦٨٤٦)، (٤٦٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (١/١٣٤ برقم: ١٥٢) عن أبي هريرة رضى الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب: تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق (٤/١٧٨٢ برقم: ٢٢٧٨) عن أبي هريرة رضى الله عنه، والحديث بتمامه: « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلْأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِإِيَّيَ وَوَعَلِيَّ ».

- ٢٩- « أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِّنْ نَّفْسِهِ »^(١).
- ٣٠- « أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، [ه(ب)] وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَىٰ قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، (وَأَنَا الْمُقَفِّي^(٢))، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ »^(٣).
- ٣١- « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ »^(٤).
- ٣٢- « أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ »^(٥).
- ٣٣- « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة (٢/٥٩٢ برقم: ٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) يعني أنه آخر الأنبياء المتبع لهم فإذا قفني فلا نبي بعده (النهاية ٤/٩٤، مادة: قفا)، وقال النووي: (وأما المقفي فقال شمر: هو بمعنى العاقب، وقال ابن الأعرابي هو: المتبع للأنبياء). شرح مسلم (١٥/١٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في التفسير، باب: سورة الصف: (٤/١٨٥٨ برقم: ٤٦١٤)، (٣٣٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ (٤/١٨٢٨ برقم: ٢٣٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، دون ما بين القوسين، وأما ما بين القوسين فقد رواها الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ (٤/١٨٢٨ برقم: ٢٣٥٥) عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: في الحوض (٥/٤٠٤ برقم: ٦٢٠٥)، (٦٢١٢)، (٦٢١٧)، (٦٦٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب: إثبات حوض النبي ﷺ وصفاته (١/١٧٩٢ برقم: ٢٢٨٩)، (٢٢٩٠)، (٢٢٩٧) عن عبد الله بن مسعود، وجندب بن عبد الله، وسهل بن عبد الله رضي الله عنهم.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة (٤/١٩٦١ برقم: ٢٥٣١) عن أبي بردة رضي الله عنه، وهذا آخر الحديث وأوله: «التَّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ التَّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي...».

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: البول في الماء الدائم (١/٩٤ برقم: ٢٣٦)، (٨٣٦)، (٢٧٩٧)، (٣٢٩٨)، (٦٢٥٠)، (٦٤٩٣)، (٦٥٠٦)، (٦٦٣٠)، (٧٠٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٢/٥٨٥ برقم: ٨٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٤- « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »^(١).

٣٥- « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَرَجُلٍ^(٢) اسْتَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَتْ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ^(٣) وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ^(٤) فِيهَا »^(٥).

٣٦- « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً »^(٦).

٣٧- « إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان (١/١٤ برقم: ١٤)، (١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد (١/٦٧ برقم: ٤٤) واللفظ له، عن أنس ؓ.

(٢) في الصحيحين بلفظ: « كَمَثَلِ رَجُلٍ »، وأما هذه اللفظة: « كَرَجُلٍ » فقد رواها الطبراني في مسند الشاميين (١/٩١).

(٣) (موضع شد الإزار). النهاية (١/٣٤٤، مادة: حجز).

(٤) (أي يرمون أنفسهم فيها من غير روية وثبتت، وأصلها تقتحمون فحذفت إحدى التاءين تخفيفاً). النهاية (٤/١٨، مادة: فحم).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَوَهَبْنَا لِذَاوُدَ سُلَيْمَانَ نَعَمَ الْعَبْدُ أَنَّهُ أُورِثَ ﴾ [ص: ٣٠] (٣/١٢٦٠ برقم: ٣٢٤٤)، (٦١١٨)، (٢٧٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٤/١٧٨٩ برقم: ٢٢٨٤)، (٢٢٨٥) واللفظ له، عن أبي هريرة ؓ.


(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها (٤/٢٠٦ برقم: ٢٥٩٩) عن أبي هريرة ؓ.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت (١/٤٣٤ برقم: ١٢٢٩)، وأخرجه مسلم في المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١/٤ برقم: ٤) عن المغيرة بن شعبة ؓ.

٣٨- « لَا تُطْرُونِي ^(١) كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ ^(٢) ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ^(٣) . »

٣٩- « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِن وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَىٰ قُرَيْشًا [٦(أ)] مِنْ كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَىٰ مِن قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِن بَنِي هَاشِمٍ ^(٤) . »

٤٠- « إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ ^(٥) لِي الْأَرْضَ ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا ^(٦) . »



(١) (الإطراء: هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه). النهاية (٣/١٢٣، مادة: طرا).

(٢) في البخاري: «ابن مريم»، ولفظة: «المسيح» لم أجدها في الصحيحين ولا في غيرهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦] (٣/١٢٧٣ برقم: ٣٢٦١)، (٦٤٤٢) عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب: فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٤/١٧٨٢ برقم: ٢٢٧٦) عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه.

(٥) (بمعنى: جمعت). النهاية (٢/٣٢٠، مادة: زوى).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٤/٢٢١٥ برقم: ٢٨٨٩) عن ثوبان رضي الله عنه.

٣- باب الإسلام والإيمان

٤١- « الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»^(١).

٤٢- « الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره »^(٢).

٤٣- « الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »^(٣).

٤٤- « بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت »^(٤).

٤٥- « الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء من الإيمان »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (١/٢٧ برقم: ٥٠)، (٤٤٩٩) من حديث أبي هريرة، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (١/٣٦ برقم: ٨)، واللفظ له عن عمر بن الخطاب ؓ.

(٢) التخريج السابق في الفقرة: (١)، لأنه حديث واحد والمصنف قسمه.

(٣) التخريج السابق في الفقرة: (١)، وهنا يظهر أن المصنف قسم الحديث إلى ثلاثة، وهي حديث واحد.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: الإيمان وقول النبي ﷺ: « بُني الإسلام على خمس » (١/١٢ برقم: ٨)، (٤٢٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أركان الإيمان ودعائمه العظام (١/٤٥ برقم: ١٦) واللفظ له، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: أمور الإيمان (١/١٢ برقم: ٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أركان الإيمان ودعائمه العظام (١/٦٣ برقم: ٥٣)، واللفظ له عن أبي هريرة ؓ.

٤٦ - « ذاق طعم الإيمان: من رضي [ب] بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ رسولاً »^(١).

٤٧ - « ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله تعالى، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار »^(٢).

٤٨ - « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين، رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدق به فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله عليه وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فعذاها فأحسن غذاها، ثم أدبها فأحسن أدبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران »^(٣).

٤٩ - « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله »^(٤).


(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولا فهو مؤمن (٤/١٧٨٢ برقم: ٢٢٧٦) عن العباس بن عبدالمطلب ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (١/١٤ برقم: ١٦)، (٢١)، (٦٥٤٢)، (٥٦٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (١/٦٦ برقم: ٤٣)، واللفظ له، عن أنس بن مالك ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم من أهل الكتابين (٣/١٠٩٦ برقم: ٢٨٤٩)، (٩٧)، (٢٨٤٩)، (٤٧٩٥) وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (١/١٣٤ برقم: ١٥٤)، واللفظ له، عن أبي بردة الأنصاري ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة (٢/٥٠٧ برقم: ١٣٣٥)، (٢٧٨٦)، (٦٥٢٦)، (٦٨٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ (١/٥٢ برقم: ٢٠)، (٢١)، واللفظ له، عن أبي هريرة ﷺ.

٥٠- «الإسلام يهدم ما قبله، والهجرة تهدم ما كان قبلها، والحج يهدم ما قبله، (ألا إنه لا يدخل الجنة إلا [٧(أ)] المؤمنون)»^(١).



^(١) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين، فالأول إلى ما بين القوسين: أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١/١٢٢ برقم: ١٢١) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه؛ وأما الثاني الذي بين القوسين: فقد أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١/١٠٧ برقم: ١١٤) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٤- باب فضل الإيمان

- ٥١- « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ »^(١).
- ٥٢- « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ »^(٢).
- ٥٣- « مَنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أَمَّتِهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ »^(٣).
- ٥٤- « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فَكَأَنَّكَ^(٤) مِنَ النَّارِ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (١/٥٥٥ برقم: ٢٦) عن عثمان رضي الله عنه.


(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (١/٥٧١ برقم: ٢٩) عن عبادة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قوله: ﴿يَأْتِيهِمْ مِنَ الْجَنَّةِ فِي سُبُلٍ لَا تَعْلَمُ فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] (٣/١٢٦٧ برقم: ٣٢٥٢) مختصراً، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١/٥٧١ برقم: ٢٨)، واللفظ له عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٤) (الفكاك: بفتح الفاء وكسرهما، والفتح أفصح وأشهر، وهو الخلاص والفداء). شرح مسلم للنووي (١٧/٨٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٤/٢١١٩ برقم: ٢٧٦٧) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

- ٥٥- « يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ ﷻ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقْرُرُهُ، فَيَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ »^(١).
- ٥٦- « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتَسْعَةُ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٢).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ستر المؤمن على نفسه (٥/٢٢٥٤ برقم: ٥٧٢٢)، (٢٣٠٩)، (٤٤٠٨)، (٧٠٧٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٤/٢١٢٠ برقم: ٢٧٦٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٤/٢١٠٩ برقم: ٢٧٥٣) عن سلمان الفارسي رضي الله عنه.

٥- باب الذنوب والتشديد فيها [٧(ب)]

٥٧- « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ »^(١).

٥٨- « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ^(٢) »، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: « الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ »^(٣).

٥٩- « مِنْ الْكَبَائِرِ شَتَمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ »^(٤).

٦٠- « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: ما جاء في قول الزور (٩٣٩/٢ برقم: ٢٥١١)، (٥٦٣١)، (٥٩١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩١/١ برقم: ١٤٤٣)، واللفظ له، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) (هي: المهلكات، يقال: وبق الرجل بفتح الباء، وكسر الباء يوبق إذا هلك، وأوبق غيره أي: أهلكه) شرح مسلم (٨٤/٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] (١٠١٧/٣ برقم: ٢٦١٥)، (٥٤٣١)، (٦٤٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١ برقم: ١٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: لا يسب الرجل والديه (٢٢٢٨/٥ برقم: ٥٦٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١ برقم: ٩٠)، واللفظ له، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة (٢١٢٠/٥ برقم: ٥٢٥٦)، (٢٣٤٣)، (٦٣٩٠)، (٦٤٢٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله (٧٦/١ برقم: ٥٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٦١- « أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ »^(١).

٦٢- « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ^(٢)، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ^(٣) ».

٦٣- « مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ »^(٤).

٦٤- « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ »^(٥).

٦٥- « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ^(٦) مِنْ كِبَرٍ ». قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ [٨(أ)] يَكُونَ تَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً؟ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ^(٧) »^(٨).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (٥/٢٢٦٤ برقم: ٥٧٥٣)، (٥٧٥٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر (١/٧٩ برقم: ٦٠) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

^(٢) قال الإمام النووي في فقه هذا الحديث: (السب في اللغة: الشتم، والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه، والفسق في اللغة: الخروج، والمراد به في الشرع: الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث: فسب المسلم بغير حق حرام ياجماع الأمة وفاعله فاسق) شرح مسلم (٢/٥٣-٥٤).

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١/٢٧ برقم: ٤٨)، (٥٦٩٧)، (٦٦٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر (١/٨١ برقم: ٦٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب: من ادعى إلى غير أبيه (٦/٢٤٨٥ برقم: ٦٣٨٥)، (٤٠٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (١/٨١ برقم: ٦٤) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وأبي بكر رضي الله عنه.


^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يكره من النميمة (٥/٢٢٥٠ برقم: ٥٧٠٩)، بلفظ: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » أي نمام، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم النميمة (١/١٠١ برقم: ١٠٥) عن حذيفة رضي الله عنه.

^(٦) (المِثْقَالُ فِي الْأَصْلِ: مِقْدَارٌ مِنَ الْوِزْنِ، أَيُّ شَيْءٍ كَانَ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، فَمَعْنَى مِثْقَالِ ذَرَّةٍ: وَزْنُ ذَرَّةٍ). النهاية (١/٢١٧، مادة: تقل).

٦٦- « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: الْمُسْبِلُ^(١)، وَالْمَنَّانُ^(٢)، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ^(٣) .

٦٧- « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانَ، وَمَلِكُ كَذَّابٍ، وَعَائِلٌ^(٤) مُسْتَكْبِرٌ^(٥) .

٦٨- « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ^(٦) .



(٧) (هو أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيدِهِ وعبادته باطلا، وقيل هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقاً، وقيل هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله) النهاية(١/١٣٥، مادة: بطر)، وقال النووي: «نَطَرُ الْحَقِّ»: أي دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرا، «وَعَمَّطُ النَّاسِ» أي: احتقارهم) شرح مسلم (٢/٩٠) بتصرف.

(٨) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم النميمة (١/١٠١ برقم: ١٠٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه. (٩) (هو الذي يطول ثوبه ويُرسله إلى الأرض إذا مشى) النهاية(٢/٣٣٩، مادة: سيل). وقال النووي: (المُسْبِلُ) هو: المرخي إزاره تحت عقبيه خيلاء). شرح مسلم (٢/١١٦) بتصرف.

(١٠) (الْمَنَّانُ هو: الذي لا يُعْطِي شَيْئاً إِلَّا طَلَبَ إِرجاعه إليه، ومَنَّهُ). النهاية (٤/٣٦٥، مادة: منن) بتصرف. (١١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية (١/١٠٢ برقم: ١٠٦) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(١٢) (العائل جمعه عال، هو: الفقير). النهاية(٣/٣٣٠-٣٣١، مادة: عيل) بتصرف.

(١٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم (١/١٠٢ برقم: ١٠٦) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(١٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١/٢٧ برقم: ٤٨)، (٥٦٩٧)، (٦٦٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر (١/٨١ برقم: ٦٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٦- باب يوم القيامة

- ٦٩- « يَقْبِضُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟ »^(١).
- ٧٠- « كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ^(٢)، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ^(٣) ».
- ٧١- « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيضاءَ عَفْرَاءَ كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ^(٤) »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (٥/٢٣٨٩ برقم: ٦١٥٤)، (٤٥٣٤)، (٦٩٤٧)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٤/٢١٤٨ برقم: ٢٧٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (العجبُ بالسكون، العظم الذي في أسفل الصُّلب عند العجز). النهاية (٣/١٨٤ مادة: عجب)، ولسان العرب (١/٥٨٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة النبأ (٤/١٨٨١ برقم: ٤٦٥١)، (٤٥٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: ما بين النفتين (٤/٢٢٧٠ برقم: ٢٩٥٥) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) «عَفْرَاءَ»: بيضاء مشوية بحمرة؛ والغفرة: بياضٌ ليس بالتأصع ولكن كلون عَفْرَ الأرض وهو وجْهها «كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ»: كَرغيف مصنوع من دقيق خالص من الغش والنخاله؛ «عَلَمٌ»: علامة يستدل بها، أي مستوية لا حذب فيها ولا بناء عليها ولا شيء سواه) أنظر: النهاية (٣/٢٦١، مادة: عفر)، وفتح الباري (١١/٣٧٥)، وشرح مسلم للنووي (١٧/١٣٤).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (٥/٢٣٨٩ برقم: ٦١٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب: في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة (٤/٢١٥٠ برقم: ٢٧٩٠) عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

٧٢- « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا^(١) ». ^(٢)

٧٣- « يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ [٨(ب)] إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ^(٣) ».

٧٤- « يَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ^(٤)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامَا^(٥) ».

٧٥- « يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ^(٦) ».

(١) « غُرْلًا »: جمع الأغرل وهو الأفلج، وهو الذي لم يختن وبقيت معه غرلته، والغُرْلَةُ: القلفة، وهي: الجلد التي تقطع في الختان، والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا لا شيء معهم ولا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم). أنظر النهاية (٣/٣٦٢، مادة: غرل)، وفتح الباري (١١/٣٧٥)، وشرح مسلم للنووي (١٣٤/١٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: كيف الحشر يوم القيامة (٥/٢٣٩١ برقم: ٦١٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٤/٢١٩٤ برقم: ٢٨٥٩) عن عائشة - رضي الله عنها -، وجاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظ قريب منه أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥] (٣/١٢٢٢ برقم: ٣١٧١)، (٣٢٦٢)، (٤٣٤٩)، (٤٣٥٠)، (٤٤٦٣)، (٦١٥٩)، (٦١٦١)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٤/٢١٩٤ برقم: ٢٨٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة المطففين (٤/١٨٨٤ برقم: ٤٦٥٤)، (٦١٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها (٤/٢١٩٥ برقم: ٢٨٦٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) (بفتح الحاء وكسرهما، وهما معقد الإزار، والمراد هنا: ما يحاذي ذلك الموضع من جنبي). النهاية (١/٤١٧، مادة: حقا).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها (٤/٢١٩٦ برقم: ٢٨٦٤) عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٤/٢٢٠٦ برقم: ٢٨٧٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٧٦- « مَنْ نُوقِشَ ^(١) الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدَّ ^(٢) » .

٧٧- « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ ^(٣) مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ^(٤) » .

٧٨- « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، اقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ [الكهف: ١٠٥] ^(٥) » .


(١) (معنى « نُوقِشَ الْحِسَابَ » أي: استقصى عليه، وقال ابن الأثير: أي من استقصى في محاسبته وحقوقه، وقال القاضي عياض: وقوله « عُدَّ » له معنيان أحدهما أن نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ، والثاني أنه مفض إلى العذاب بالنار). أنظر: النهاية (١٠٦/٥، مادة: نقش)، شرح مسلم للنووي (٢٠٨/١٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه (١/٥١ برقم: ١٠٣)، (٤٦٥٥)، (٦١٧١)، (٦١٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إثبات الحساب (٤/٢٤٠٢ برقم: ٢٨٧٦) عن عائشة رضي الله عنهما.

(٣) يراد به ناحية الشمال، (وسميت أرض الشام شاماً لأنها عن يسار الكعبة). فتح الباري (١/١٣٦) (٤) أخرجه الإمام البخاري في كتاب التوحيد، باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٦/٢٧٢٩ برقم: ٧٠٧٤)، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (٢/٧٠٣ برقم: ١٠١٦) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة الكهف (٤/١٧٥٩ برقم: ٤٤٥٢) واللفظ له، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٤/٢١٤٧ برقم: ٢٧٨٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧٩- « يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرَّيْحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ، وَالرَّكَّابِ، فَتَنَاجٍ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ^(١) مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ^(٣) ».



(١) «مَخْدُوشٌ»: (الأثر في الجلد حين يخدش) المعجم الوسيط (١/٢٢٠)، وقال العيني: (أي مخموش ممزوق قاله الكرمانى) عمدة القارى (٢٥/١٣٠).

(٢) «مَكْدُوسٌ»: (أي مَدْفُوعٌ، وَتَكْدَسُ الْإِنْسَانُ إِذَا دُفِعَ مِنْ وَزَائِهِ فَسَقَطَ). النهاية (٤/١٥٥)، مادة: كدس).

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] (٦/٢٧٠٦ برقم: ٧٠٠١)، وأخرجه مسلم فى كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية (١/١٧٦ برقم: ١٨٣) عن أبى سعيد الخدرى ؓ مختصراً.

٧- باب صفة النار

- ٨٠- « نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ [٩(أ)] ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ »^(١).
- ٨١- « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ الفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ الفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا »^(٢).
- ٨٢- « ضِرْسُ الكَافِرِ أَوْ نَابُ الكَافِرِ فِي النَّارِ مِثْلُ أُحْدٍ وَغَلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٍ »^(٣).
- ٨٣- « إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مُتَّعِلٌ بِنَعْلِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغَهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ »^(٤).


(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (٣/١٩١١ برقم: ٣٠٩٢)، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين (٤/٢١٨٣ برقم: ٢٨٤٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين (٤/٢١٨٣ برقم: ٢٨٤٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٤/٢١٨٩ برقم: ٢٨٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، بدون لفظة: « فِي النَّارِ ».

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: أهون أهل النار عذابًا (١/١٩٥ برقم: ٢١١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد جاء في البخاري في كتاب الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٥/٢٤٠٠ برقم: ٦١٩٣) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه بلفظ: « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تَوَضَّعَ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةً يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ » وأخرجه بهذا اللفظ مسلم في كتاب الإيمان، باب: أهون أهل النار عذابًا (١/١٩٦ برقم: ٢١٣).

٨٤- « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ ^(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْفُوتِهِ ^(٢) » ^(٣).



^(١) « حُجْرَتِهِ »: (أي مَشَدَّ إِزَارِهِ وَتُجْمَعُ عَلَى حُجَزٍ) النهاية (١/٣٤٤، مادة: حجز)، وقال النووي: (هي بضم الحاء وإسكان الجيم، وهي: معقد الإزار والسراويل). شرح مسلم (١٧/١٨٠).

^(٢) « تَرْفُوتِهِ »: (جمعها تَرَاقٍ، وهي العَظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ) النهاية (١/١٨٧، مادة: ترق)، وقال النووي: (بفتح التاء وضم القاف) شرح مسلم (١٧/١٨٠).

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين (٤/٢١٨٥ برقم: ٢٨٤٥) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

٨- باب صفة الجنة والنظر إلى وجه الله تعالى

٨٥- « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ مِنْهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، رَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُونَ ذِرَاعًا، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ [٩(ب)] النَّفْسَ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزَبٌ»^(١).

(١) قد جمع المصنف في هذا النص بين ثلاثة أحاديث في الصحيحين، فلم يعتمد في هذا الحديث نصًا واحدًا، وهي كما يلي:

الأول: « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ» أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفات الجنة وأهلها وتسييحهم فيها بكرة وعشي(٤/٢١٨٠ برقم: ٢٨٣٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

والثاني: « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبْزُقُونَ، أَمْسَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا» أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة(٣/١١٨٥ برقم: ٣١٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفات الجنة وأهلها وتسييحهم فيها بكرة وعشي(٤/٢١٧٨ برقم: ٢٨٣٤) عن أبي هريرة ؓ.

والثالث: « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا، آيَتُهُمْ وَأَمْسَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، فَلَوْبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا»، وبلطف: «لِكُلِّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، ائْتِنَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَبٌ». أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة(٣/١١٨٥ برقم: ٣٠٧٣)،(٣٠٧٤)،(٣٠٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفات الجنة وأهلها وتسييحهم فيها بكرة وعشي(٤/٢١٧٨ برقم: ٢٨٣٤) عن أبي هريرة ؓ.

٨٦- « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا »^(١).

٨٧- « يُنَادِي مُنَادٍ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنَعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا »^(٢).

٨٨- « مَوْضِعُ سَوِّطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »^(٣).

٨٩- « وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اِطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَلَّتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنْصِيفُهَا^(٤) خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »^(٥).

٩٠- « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ^(٦) لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلاً، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة الواقعة (٤/١٨٥١ برقم: ٤٥٩٩)، (٣٠٨٠)، وأخرجه مسلم في كتاب، باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها (٤/٢١٧٥ برقم: ٢٨٢٦) عن أبي هريرة، وعن سهل بن سعد رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في دوام نعيم أهل الجنة وقوله تعالى: ﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْأُطْنَةُ أَوْرَثْتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣] (٤/٢١٨٢ برقم: ٢٨٣٧) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه. (٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣/١١٨٧ برقم: ٣٠٧٨)، (٦٠٥٢) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٤) (نصيفها: بفتح النون وكسر الصاد، وهو: خماتها وهو ما يغطي به الرأس). عمدة القاري (٢/٢٢٢) بتصرف.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٥/٢٤٠١ برقم: ٦١٩٩)، (٢٦٤٣) عن أنس رضي الله عنه.

(٦) في: (ن) لفظة: « فِيهَا »، بدل: « فِي الْجَنَّةِ » والصحيح ما هو مثبت في الأصل.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين (٤/٢١٨٢ برقم: ٢٨٣٨) عن عبدالله بن قيس أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

٩١- « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ ألفاً بغير حسابٍ ». قالوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَسْتَرْفُونَ»^(١)، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ^(٢) فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، [١٠(أ)] فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(٣).

٩٢- « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ »^(٤).

٩٣- « جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا »^(٥).

(١) «لَا يَكْتُمُونَ»: الاكتواء استعمال الكي في البدن، وهو إحراق الجلد بحديدة محمأة. «لَا يَسْتَرْفُونَ»: الاسترقاء طلب الرقية فتح الباري (٤٠٨/١١) بتصرف.

(٢) عكاشة بضم أوله وتشديد الكاف وتخفيفها وهو ابن محصن بن حريث بن قيس بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمه، ويكنى أبا محصن، شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وبعثه رسول الله ﷺ إلى الغمر سرية في أربعين رجلاً فانصرفوا ولم يلقوا كيدًا، مات في خلافة عثمان رضي الله عنه. ترجمته في: الطبقات الكبرى (٩٢/٣)، والإصابة (٥٣٣/٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] (٢٣٠٧/٥) برقم: (٦١٠٧)، (٥٣٧٨)، (٦١٧٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٨/١) برقم: (٢١٨)، (٢١٦) واللفظ له، عن عمران بن حصين، وابن عباس رضي الله عنهما.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (١١٨٥/٣) برقم: (٣١٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر (٢١٧٨/٤) برقم: (٢٨٣٤) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في التفسير، باب: سورة الرحمن (١٨٤٨/٤) برقم: (٤٥٩٧)، (٥٤٩٨)، (٧٠٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١٦٣/١) برقم: (١٨٠) عن أبي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه.

٩٤- « يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَيُقَالُ لِأَهْلِ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ »^(١).

٩٥- « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ، فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى »^(٢).

٩٦- « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ »^(٣).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب (٢٣٩٧/٥) برقم: (٦١٧٩)، (٤٤٥٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٤/٢١٨٨ برقم: ٢٨٤٩) عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، ولفظ هذه الرواية عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هذه اللفظة: « وَجْهِ » ليست في الصحيحين، ولم أجد لها في غيرهما.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (١/٦٣ برقم: ١٨١) عن صهيب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (١/٢٠٣ برقم: ٥٢٩)، (٤٥٧٠)، (٦٩٩٧)، (٦٩٩٩)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (١/٤٣٩ برقم: ٦٣٣) عن جرير رضي الله عنه.

٩- باب حوض النبي ﷺ وشفاعته لأمته وخروجهم من النار

٩٧- « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، مَاؤُهُ [١٠(ب)] أَشَدُّ بِياضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، كِيْرَانُهُ^(١) كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَداً »^(٢).

٩٨- « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَوَاللَّهِ لَيُقْطَعَنَّ^(٣) دُونِي رِجَالٌ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ مِنِّي وَمَنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ، (فَأَقُولُ فَسُحْقًا) »^(٤).

٩٩- « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلْ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي خُبَاتُ^(٥) دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا »^(٦).

^(١) (جمع كوز، ويجمع على أكواز، وهي الأباريق، والتشبيه بالنجوم من حيث الكثرة والضياء) فتح الباري (١/١٨١) بتصرف.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: في الحوض (٥/٢٤٠٥ برقم: ٦٢٠٨)، وأخرجه مسلم في الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفات (٤/١٧٩٤ برقم: ٢٢٩٢) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

^(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح): «لَيُقْطَعَنَّ»، وهذه اللفظة هي النابتة في صحيح مسلم.


^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: في الحوض (٥/٢٤٠٩ برقم: ٦٢٢٠)، وأخرجه مسلم في الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفات (٤/١٧٩٤ برقم: ٢٢٩٤) عن عائشة رضي الله عنهما، غير ما بين القوسين، وأما ما بين القوسين فقد جاءت بلفظ قريب منه في الصحيحين فقد رواها البخاري كما في كتاب الرقاق، باب: في الحوض (٥/٢٤٠٦ برقم: ٦٢١٢)، (٦٦٤٣) عن سهل بن سعد، ومسلم في كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (١/٢١٨ برقم: ٢٤٩) عن أبي هريرة ؓ.

^(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح): «اِخْتَبَأْتُ»، والصحيح المثبت هنا، وهي هنا بمعنى: (أَيَّ اذْخَرْتُهَا وَجَعَلْتُهَا عِنْدَهُ لِي خَبِيَّةً أَخْرَتِ النِّهَايَةَ) (٢/ مادة: خبأ).

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: لكل نبي دعوة مستجابة (٥/٢٣٢٣ برقم: ٥٩٤٥)، (٧٠٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (١/١٨٩ برقم: ١٩٩)، واللفظ له عن أبي هريرة ؓ.

١٠٠ - « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ »^(١).

١٠١ - « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً^(٢) »^(٣).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (٥/٢٣٠١ برقم: ٦١٩٨)، (٦١٩١) عن عمران بن حصين ؓ.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) الحديث كاملاً بلفظ: « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً ». وقد اختصره الناسخ هنا، ولعل الأقرب ما ذهب إليه أصحاب النسخ الثلاث.

و« الذرّة » هي: (التملُّ الأحمرُ الصَّغيرُ) النهاية (٢/١٥٧، مادة: ذرر).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] (٦/٢٦٩٥ برقم: ٦٩٧٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١/١٨٠ برقم: ١٩٣) عن أنس بن مالك ؓ.

١٠- باب عذاب القبر وسؤال الملكين

١٠٢- « تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ »^(١).

١٠٣- « إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ عُذْوَةٌ وَعَشِيَّةٌ، إِمَّا [١١] (أ) إِلَى النَّارِ وَإِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَى (ب) يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٣).

١٠٤- « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعَدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ، فَيُقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ، أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ »^(٤)،^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (٤/٢١٩٩ برقم: ٢٨٦٧) عن زيد بن ثابت ؓ.

(٢) في: (ط) بدون: « إلى » وهي رواية البخاري، وفي: (ن): « إِلَيْهِ »، وهي رواية مسلم، وأما ما جاء في الأصل فليست في الصحيحين.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: سكرات الموت (٥/٢٣٨٨ برقم: ٦١٥٠)، (٣٠٦٨)، (١٣١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (٤/٢١٩٩ برقم: ٢٨٦٦) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (١/٤٦٢ برقم: ١٣٠٨)، (١٢٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (٤/٢٢٠٠ برقم: ٢٨٧٠) عن أنس بن مالك ؓ.

(٥) في: (ن) زيادة ثلاثة أحاديث: وهذا خلط من الناسخ كما بينته في وصف هذا المخطوط، وستأتي في باب الاعتصام بالكتاب والسنة برقم (١٥١)، (١٥٢)، (١٥٣).

١١- باب أشراف الساعة

١٠٥- « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ وَيَكْثُرَ الزَّانَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ »^(١).

١٠٦- « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ »^(٢).

١٠٧- « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ »، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « الْقَتْلُ الْقَتْلُ »^(٣).

١٠٨- « لَا يَأْتِي زَمَانٌ [١١ب] إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ »^(٤).

١٠٩- « بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: يقل الرجال ويكثر النساء (٥/٢٠٥ برقم: ٤٩٢٢)، (٨٠)، (٦٤٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٤/٢٠٥٥ برقم: ٢٦٧١) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: ظهور الفتن (٦/٢٥٩٠ برقم: ٦٦٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: قرب الساعة (٤/٢٢٦٨ برقم: ٢٩٤٩)، (١٩٢٤) واللفظ له، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٥/٢٢٤٥ برقم: ٦٥٩٠)، (٩٨٩)، (٦٦٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٤/٢٢١٣ برقم: ١٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه (٦/٢٥٩١ برقم: ٦٦٥٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه بآرز بين المسجدين (١/١٣٠ برقم: ١٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١١٠- « ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ »^(١).

١١١- « الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، جُفَالُ^(٢) الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ، (فَيَبِيعُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ) »^(٣).

١١٢- « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا مُقْسَطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ »^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: تفسير سورة الأنعام (٤/١٦٩٧ برقم: ٤٣٦٠) بلفظ: « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا، لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا»، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١/١٣٨ برقم: ١٥٨) عن أبي هريرة ؓ.

(٢) (بضم الجيم وتخفيف الفاء، أي: كثير الشعر). تهذيب اللغة للأزهري (١١/٦٢)، وفتح الباري (١٣/١٠١).

(٣) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين فالأول: أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه (٤/٢٢٤٨ برقم: ٢٩٣٤) عن عبدالله بن مسعود ؓ، والثاني: ما بين القوسين فقد أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه وذهاب أهل الخير والإيمان وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان والنفخ في الصور وبعث من في القبور (٤/٢٢٥٨ برقم: ٢٩٤٠) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: قتل الخنزير (٢/٧٧٤ برقم: ٢١٠٩)، (٤/٢٣٤٤)، (٤/٣٢٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد ﷺ (١/١٣٥) برقم: ١٥٥ عن أبي هريرة ؓ.

١٢- باب القدر

١١٣- « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ »^(١).

١١٤- « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ »^(٢).

١١٥- « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، اِخْرَاصٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتِعَانٌ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزُ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَتْ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلِ الشَّيْطَانِ »^(٤).

١١٦- « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا [١٢(أ)]، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَوْمَئِذٍ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ

(١) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: حجج موسى وآدم عليهما السلام (٤/٤٤٤: ٢٠٤٤ برقم: ٢٦٥٣) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.


(٢) (قال القاضي: العجز هنا يحتمل انه على ظاهره وهو عدم القدرة، وقيل هو: ترك ما يجب فعله، والتسوية به، وتأخيره عن وقته؛ قال: ويحتمل العجز عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة، والكيس: ضد العجز، وهو النشاط والحدق بالأمر، ومعناه أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كيسه). شرح مسلم للنووي (١٦/٢٠٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: كل شيء بقدر (٤/٤٥٥: ٢٠٤٥ برقم: ٢٦٥٥) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله (٤/٢٠٥٢ برقم: ٢٦٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»^(١).

١١٧- « مَا مِنْكُمْ مَنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ نَعْمَلُ، أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: « لَا. اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ »^(٢).



(١) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٦/٤ برقم: ٢٦٤٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله (٤٥٨/١ برقم: ١٢٩٦)، (٤٦٦١)، (٤٦٦٦)، (٥٨٦٣)، (٦٢٣١)، (٧١١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٩/٤ برقم: ٢٦٤٧) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

١٣- باب فضل الصحابة

١١٨- « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ^(١)، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ ^(٢) ».

١١٩- « خَيْرُ الْقُرُونِ ^(٣) قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ^(٤) ».

١٢٠- « إِنْ أَمَّنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ^(٥) ».

١٢١- « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَحْيَى وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا ^(٦) ».

^(١) في: (ن)، و(ح) بتكرار لفظ: « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي » وهي رواية مسلم.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» (٣/١٣٤٣ برقم: ٣٤٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ (٤/١٩٦٧ برقم: ٢٥٤٠) واللفظ له، عن أبي هريرة ﷺ.

^(٣) لفظة: « الْقُرُونِ » لا توجد في الصحيحين، وإنما الوارد لفظة: « النَّاسِ »، ولفظة: « خَيْرُكُمْ قُرْنِي ».

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا شهد (٢/٩٣٨ برقم: ٢٥٠٨، ٢٥٠٩، ٢٥١٠، ٣٤٥٠)، (٦٠٦٤)، (٦٣١٧)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤/١٩٦٢ برقم: ٢٥٣٣)، (٢٥٣٣) عن عبدالله بن مسعود، وعمران بن حصين رضي الله عنهما.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب المساجد، باب: الخوخة والممر في المسجد (١/١٧٧ برقم: ٤٥٤)، (٥٤٣٤)، (٣٦٩١)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ (٤/١٨٥٤ برقم: ٢٣٨٢) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» (٣/١٣٣٨ برقم: ٣٤٥٧)، (٤٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ (٤/١٨٥٥ برقم: ٢٣٨٣) عن عبدالله بن مسعود ﷺ.

١٢٢ - « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ [١٢ب] فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ »^(١).

١٢٣ - « قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ ^(٢) مُحَدِّثُونَ ^(٣)، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ »^(٤).

١٢٤ - « إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، (أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ) »^(٥).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه (٣/١٣٤٦ برقم: ٣٤٧٦)، (٤٩٢٨)، (٦٦٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (٤/١٨٦٢ برقم: ٢٣٩٤) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) لفظة: « قَبْلَكُمْ » وهي مثبتة في صحيح مسلم.
^(٣) (جاء في الحديث تفسيره: أنهم المُلهَمُونَ، والمُلهَم هو الذي يُلقَى في نفسه الشيء فيُخبر به خدساً وفساداً، وهو نوع يختص به الله تعالى من يشاء من عباده الذين اصطفى مثل عمر كأنهم خدثوا بشيء فقالوه) النهاية (١/٣٥٠، مادة: حدث)، وقال الحافظ ابن حجر: (جمع مُحدِّث، وهو الذي يجري الصواب على لسانه، أو يخطر بباله الشيء فيكون بفضل من الله - تعالى -، وهو نوع من الإلهام) فتح الباري (١/١٠٣) بتصرف.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ﴿أُتْحَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩] (٣/١٢٧٩ برقم: ٣٢٨٢)، (٣٤٨٦)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (٤/١٨٦٤ برقم: ٢٣٩٨) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٥) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين في صحيح مسلم، فالأول: أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤/١٨٦٦ برقم: ٢٤٠١) عن عائشة رضي الله عنها، والثاني: ما بين القوسين فقد أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤/١٨٦٦ برقم: ٢٤٠٢) عن عائشة رضي الله عنها.

١٢٥ - وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١).

١٢٦ - وَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»^(٢).

١٢٧ - «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيٌّ الرَّبِيبُ»^(٣).

١٢٨ - «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجِرَّاحِ»^(٤).

١٢٩ - وَقَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، (اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَجِبْهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ)»^(٥).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن عليه السلام (١٣٥٣/٣ برقم: ٤١٥٤)، (٣٥٠٣)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة عليه السلام، باب: من فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام (١٨٧٠/٤ برقم: ٢٤٠٤) عن سعد بن أبي وقاص عليه السلام.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: المجن ومن يتتبع بتتبع صاحبه (١٠٦٤/٣ برقم: ٢٧٤٩)، (٣٨٣٢)، (٣٨٣٣)، (٥٨٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة عليه السلام، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص عليه السلام (١٨٧٦/٤ برقم: ٢٤١١) عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب التمني، باب: بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده (٢٦٥٠/٦ برقم: ٦٨٣٣)، (٢٦٩١)، (٢٨٣٥)، (٣٥١٤)، (٣٨٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة عليه السلام، باب: من فضائل طلحة والزبير - رضي الله عنهما - (١٨٧٩/٤ برقم: ٢٤١٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران (١٥٩٢/٤ برقم: ٤١٢١)، (٣٤٣٥)، (٦٨٢٨)، وأخرجه مسلم فضائل الصحابة عليه السلام، باب: فضائل أبي عبيدة بن الجراح عليه السلام (١٨٨١/٤ برقم: ٢٤١٨) عن أنس بن مالك عليه السلام.

^(٥) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين:

فالأول: أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي - رضي الله عنهما - (٩٦٢/٢ برقم: ٢٥٥٧)، (٣٤٣٠)، (٣٥٣٦)، (٦٦٩٢) عن أبي بكر عليه السلام.

والثاني: ما بين القوسين فقد أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: الصخاب للصبيان (٢٢٠٧/٥ برقم: ٥٥٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة عليه السلام، باب: فضائل الحسن والحسين - رضي الله عنهما - (١٨٨٢/٤ برقم: ٢٤٢١) عن أبي هريرة عليه السلام.

- ١٣٠ - وقال لعبدالله بن عباس: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(١).
- ١٣١ - « خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ »^(٢).
- ١٣٢ - « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »^(٣).
- ١٣٣ - « فَاطِمَةُ ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا^(٤)، وَيُوْذِيْنِي مَا آذَاهَا »^(٥).

(١) أخرج الشطر الأول منه البخاري في كتاب الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء (١/٦٦ برقم: ١٤٣)، (٧٥)، (٣٥٤٦)، (٦٨٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - (٤/١٩٢٧ برقم: ٢٤٧٧) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وأخرجه تامة بشرطه الثاني الإمام أحمد في مسنده (١/٣٣٥، ٣٢٨، ٣١٤، ٦٦)، وفي فضائل الصحابة له (٢/٨٤٦)، وابن حبان في صحيحه (١٥/٥٣١)، والطبراني في الكبير (١٠/٢٦٣)، وفي الأوسط له (٢/١١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٧/١٠٠): (وقد تقدم هذا الحديث في كتاب العلم وفي الطهارة مع بيان سببه وبيان من زاد فيه: «وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ» وهذه اللفظة اشتهرت على الألسنة: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ» حتى نسبها بعضهم للصحيحين ولم يصب والحديث عند أحمد بهذا اللفظ)، وقد استوعب الحافظ في الفتح ألفاظه وطرقه فلتنظر.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ٤٦ (٣/١٢٦٥ برقم: ٣٢٤٨)، (٣٦٠٤)، وأخرجه مسلم فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها (٤/١٨٨٦ برقم: ٢٤٣٠) عن علي ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿يَمْرُؤٌ إِذْ لَهِيبٌ تَضَعُ لِحْيَتَهُ أَعْوَجَ عَنَّا لَمِيسَجٌ عَيْسَىٰ آيَاتٍ مُّزَيَّمَةٍ﴾ [آل عمران: ٤٥] (٣/١٢٦٦ برقم: ٣٢٥٠)، (٣٢٣٠)، (٣٥٥٨)، (٥١٠٢)، (٥١٠٣)، (٥١١٢)، وأخرجه مسلم فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل عائشة - رضي الله تعالى عنها - (٤/١٨٩٥ برقم: ٢٤٤٦) عن أنس بن مالك ﷺ.

(٤) (أي: يسوءني ما يسوءها ويؤزعجني ما يؤزعجها) النهاية (٢/٢٨٧، مادة: ريب)، وقال المناوي: (يزعجني ويقلقني وأكره ما تكره) فيض القدير (٤/٤٢١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: ذب الرجل على ابنته في الغيرة والإنصاف (٥/٢٠٠٤ برقم: ٤٩٣٢)، (٣٥١٠)، (٣٥٢٣)، (٣٥٥٦)، (٤٩٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام (٤/١٩٠٢ برقم: ٢٤٤٩) واللفظ له، عن المسور بن مخزوم ﷺ.

- ١٣٤ - « اقرءوا القرآن من أربعة من: ابن أم عبد^(١)، وأبي بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل^(٢) ».
- ١٣٥ - « لعَلَّ اللهُ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: اَعْمَلُوا [١٣(أ)] مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ^(٣) ».
- ١٣٦ - « لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللهُ - أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ^(٤) الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا^(٥) ».
- ١٣٧ - « حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ، (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْأَنْصَارِ، وَالْأَنْصَارِ، وَالْأَنْصَارِ) »^(٦).

(١) أي: عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه (٣/١٣٧٢ برقم: ٣٥٤٨، (٣٥٤٩)، (٣٥٩٥)، (٣٥٩٧)، (٤٧١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل عبدالله بن مسعود وأمه - رضي الله عنهما - (٤/١٩٠٢ برقم: ٢٤٦٤) واللفظ له، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: إذا اضطرب الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن (٣/١١٢٠ برقم: ٢٩١٥)، (٢٨٤٥)، (٢٩١٥)، (٣٧٦٢)، (٤٠٢٥)، (٤٦٠٨)، (٥٩٠٤)، (٦٥٤٠)، وأخرجه مسلم فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنه وقصة حاطب بن أبي بلتعة (٤/١٩٤١ برقم: ٢٤٩٤) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٤) الذين بايعوا تحت الشجرة يوم الحديبية.

(٥) أخرجه مسلم فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم (٤/١٩٤٢ برقم: ٢٤٩٦) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

(٦) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين، فالأول: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: حب الأنصار من الإيمان (٣/١٣٧٩ برقم: ٣٥٧٣)، (١٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق (١/٨٥ برقم: ٧٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، والثاني: ما بين القوسين فقد أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة التغابن (٤/١٨٦٢ برقم: ٤٦٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب: فضائل الأنصار رضي الله عنهم (٤/١٩٤٨ برقم: ٢٥٠٦) واللفظ له، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه.

١٤- باب الاعتصام بالكتاب والسنة

- ١٣٨- « أَمَا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ »^(١).
- ١٣٩- « أَمَا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلَيْنِ، أَوْلُهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ، وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي^(٢) ثَلَاثًا^(٣) ».
- ١٤٠- « مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي »^(٤).
- ١٤١- « إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة (٢/٥٩٢ برقم: ٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) في: (ن)، و(ط)، لفظة: « أُذَكِّرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي » ذكرت مرة واحدة، وفي: (ح) فقد ذكرت مرتين، والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ (٤/١٨٧٣ برقم: ٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح (٥/١٩٤٩ برقم: ٤٧٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم (٢/١٠٢٠ برقم: ١٤٠١) عن أنس ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٦/٢٦٥٨ برقم: ٦٨٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر (٢/٩٧٥ برقم: ١٣٧٣) عن أبي هريرة ﷺ بلفظ قريب منه.

- ١٤٢- « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعُصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي »^(١).
- ١٤٣- « إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، [١٣(ب)] فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ »^(٢).
- ١٤٤- « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ »^(٣).
- ١٤٥- « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ »^(٤).
- ١٤٦- « مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ »^(٥).
- ١٤٧- « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ »، قَالَهَا ثَلَاثًا^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٣/١٠٨٠ برقم: ٢٧٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأُمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (٣/١٠٢٠ برقم: ١٨٣٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه (٢/١٣٤٠ برقم: ١٧١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦/٢٦٥٨ برقم: ٦٨٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فرض الإيمان مرة في العمر (٢/٩٧٥ برقم: ١٣٣٧)، واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن (٤/٢٠٥٣ برقم: ٢٦٦٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢/٩٥٨ برقم: ٢٥٥٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٣/١٣٤٢ برقم: ١٣٣٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب: هلك المتنطعون (٤/٢٠٥٥ برقم: ٢٦٧٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

- ١٤٨ - « مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ^(١)، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ^(٢). »
- ١٤٩ - « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا ^(٣)، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ ^(٤)، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ ^(٥). »
- ١٥٠ - « مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ، لَا يَعْلَمُ مَا تَعْبِضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ^(٦). »
- ١٥١ - « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ ^(٧). »

(١) في: (ن)، و(ح)، بدون: «لَهُ»، والصحيح ما هو مثبت في الأصل.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة (٥٩٢/٢ رقم ٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) في: (ن): «أَجْرُهُ»، والصحيح ما هو مثبت في الأصل.


(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (٧٠٤/٢ رقم ١٠١٧) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب التفسير: باب: سورة الرعد (١٧٣٣/٤ رقم ٤٤٢٠)، (٩٩٢)، (٦٩٤٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (٢٦٦٩/٦ رقم ٦٨٨٩)، وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٠٥٤/٤ رقم ٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

١٥٢ - « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ »^(١).

١٥٣ - « لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ ظَاهِرِينَ^(٢) [١٤(أ)] عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »^(٣).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام (١/٤٥٦ برقم: ١٢٩٢)، (٤٤٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/٤٦٠ برقم: ٢٦٥٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) قال ابن الأثير: (قيل: أراد بهم أهل الشام لأنهم غرّب الحجاز. وقيل: أراد بالعرب الحدة والشوكة، يريد أهل الجهاد. وقال ابن المديني: العرب ها هنا الدلؤ وأراد بهم العرب لأنهم أصحابها وهم يستقون بها) النهاية (٣/٣٥١، مادة: غرب).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأمانة، باب: قوله ﷺ: « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ » (٣/١٥٢٥ برقم: ١٩٢٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

١٥- باب العلم

١٥٤- « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ »^(١).

١٥٥- « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ »^(٢).

١٥٦- « حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ »^(٣).

١٥٧- « لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ »^(٤).

١٥٨- « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: ﴿وَأَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾ »^(٥)
[البقرة: ١٣٦]. الآية^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين (٣٩/١ برقم: ٧١)، (٢٩٤٨)، (٣٤٤٢)، (٦٨٨٢)، (٧٠٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: النبي عن المسألة (٧١٨/٢ برقم: ١٠٣٧) عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/٤ برقم: ٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٣) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم (٤/٤ برقم: ٣٠٠٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/٤ برقم: ٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في الأصل جاءت الآية هكذا: " آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ "، وهذا خطأ حيث أنه لا يوجد في القرآن آية بهذا السياق، فأول السياق السابق: ﴿وَأَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ جزء من آية في سورة البقرة: ١٣٦، وآخره: ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ جزء من آية في سورة آل عمران: ١٩٩، وقد جعلنا في سياق واحد.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: « لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ » (٦/٦ برقم: ٤٢١٥)، (٦٩٢٨)، (٧١٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ١٥٩ - « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا »^(١).
- ١٦٠ - « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ^(٢)، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ »^(٣).



(١) في الأصل كلمة: « بغير » مكررة مرتين وهذا خطأ بلا، والصحيح ما أثبتته.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كيف يقبض العلم (١/٥٠ برقم: ١٠٠)، وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٤/٢٠٥٨ برقم: ٢٦٧٣) واللفظ له، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) (أي دارة متصلة كالوقوف المُرصدة لأبواب البر) النهاية (١/٢٦٤٢، مادة: جر).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأمانة، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٣/١٢٥٥ برقم: ١٦٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١٦- باب الفتن والتحذير منها وذكر الإمارة

١٦١- « سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ ^(١) فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا [١٤(ب)]، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا ^(٢) .

١٦٢- « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، أَوْ يُؤْمِسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ ^(٣) مِنَ الدُّنْيَا ^(٤) .

١٦٣- « سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ ^(٥) .

١٦٤- « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ ^(٦) كَهَجْرَةِ إِلَيَّ ^(٧) .

(١) أي: (قحط شائع لجميع بلا المسلمين). تحفة الأحمدي (٣٣٢/٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٤/٢٢١٦ برقم: ٢٨٩٠) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٣) قال ابن الأثير: (العرض بالتحريك: متاع الدنيا وخطاؤها) النهاية (٣/٢١٤، مادة: عرض)، وقال العيني: (أي بمتاع منها ذاهب). عمدة القاري (٤/٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن (١/١١٠ برقم: ١١٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣/١٣١٨ برقم: ٣٤٠٦)، (٦٦٧٠)، (٦٦٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: بنزول الفتن كمواقع القطر (٤/٢٢١١ برقم: ٢٨٨٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) (أي قبالة واختلاطاً، وأصل الهرج: الكثرة في الشيء والانتساع). النهاية (٥/٢٥٧، مادة: هرج)، وقال النووي: (المراد بالهرج هنا: الفتنة واختلاط أمور الناس، وسبب كثرة فضل العبادة فيه: أن الناس يغفلون عنها، ويشغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا الأفراد). شرح مسلم (٨٨/١٨).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: فضل العبادة في الهرج (٤/٢٢٦٨ برقم: ٢٩٤٨) عن معقل بن يسار رضي الله عنه.

١٦٥- « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ »، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟! قَالَ: « إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ »^(١).

١٦٦- « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا^(٢) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »^(٣).

١٦٧- « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ^(٤) فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً »^(٥).

١٦٨- « إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما (٦/٢٥٩٤ برقم: ٦٦٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٤/٢٢١٣ برقم: ٢٨٨٨) عن أبي بكره رضي الله عنه.

(٢) قال ابن الأثير: (قيل: أراد لا يبسي السلاح، يقال: كَفَرَ فَوْقَ دِرْعِهِ فهو كافر إذا لَبَسَ فَوْقَهَا ثَوْبًا، كأنه أراد بذلك التَّهْيِ عن الحَرْبِ. وقيل: معناه لا تَعْتَقِدُوا تَكْفِيرَ النَّاسِ كما يَفْعَلُهُ الْخَوَارِجُ إِذَا اسْتَعْرَضُوا النَّاسَ فَيُكْفِرُونَهُمْ). النهاية (٤/١٨٥، مادة: كفر).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: الإنصات للعلماء (١/٥٦ برقم: ١٢١)، (١٦٥٢)، (١٦٥٤)، (٤١٤٣)، (٦٤٧٥)، (٦٦٦٩) وغيرها، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان معنى قول النبي ﷺ: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » (١/٨١ برقم: ٦٥)، (٦٦)، (١٦٧٩) عن أبي بكره، وجرير بن عبدالله، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم.

(٤) في: (ن) بدون لفظة: « الْجَمَاعَةُ » والصحيح المثبت في الأصل.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (٣/١٤٧٤ برقم: ١٨٤٨) عن أبي بكره رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم (٣/١٤٨١ برقم: ١٨٥٥) عن عوف بن مالك رضي الله عنه.

- ١٦٩- « عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »^(١).
- ١٧٠- « مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ [١٥] فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ »^(٢).
- ١٧١- « إِذَا بُويعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا »^(٣).
- ١٧٢- « إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبُسَّتِ الْفَاطِمَةُ »^(٤)^(٥).
- ١٧٣- « لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٤٦٩/٣ برقم: ١٨٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٤٧٩/٣ برقم: ١٨٥٢) عن عرفة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: إذا بويع لخليفتين (١٤٨٠/٣ برقم: ١٨٥٣) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) «فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ»: أول الإمارة لأن معها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية؛ «وَبُسَّتِ الْفَاطِمَةُ» آخرها لأن معه القتل والعزل والمطالبة بالتبعات يوم القيامة. عمدة القاري (٢٢٧/٢٤) بتصرف، وقال ابن الأثير: ضَرَبَ الْمُرْضِعَةَ مَثَلًا لِلْإِمَارَةِ وَمَا تُوصَلُّهُ إِلَى صَاحِبِهَا مِنَ الْمَنَافِعِ وَضَرَبَ الْفَاطِمَةَ مَثَلًا لِلْمَوْتِ الَّذِي يَهْدِمُ عَلَيْهِ لَذَاتَهُ وَيَقْطَعُ مَنَافِعَهَا دُونَهُ (النهاية ٢/٢٣٠، مادة: رضع).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب: ما يكره من الحرص على الإمارة (٢٦١٣/٦ برقم: ٦٧٢٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور (٢٤٤٣/٦ برقم: ٦٢٤٨)، (٦٣٤٣)، (٦٧٢٧)، (٦٧٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: نذر من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٢٦٨/٣ برقم: ١٦٥٢) عن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه.

١٧٤- « لا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ »^(١).


١٧٥- « لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ »^(٢).

١٧٦- « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ

وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ »^(٣)»^(٤).

١٧٧- « مَا اسْتُخْلِِفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ

عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ »^(٥)»^(٦).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب: الأمر من قريش (٦/٢٦١١ برقم: ٦٧٢٠)، (٣٣٠٩)، (٣٣١٠)، (٦٧٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الناس تبع لقريش (٣/٤٥٢ برقم: ١٨٢٠) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (٤/١٦١٠ برقم: ٤١٦٣)، (٦٦٨٦) عن أبي بكره.

(٣) « جُنَّةٌ » أي: ستره ووقاية لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس من أذى بعضهم بعضاً؛ « يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ » أي: يقاتل معه الكفار والبيعة وسائر أهل الفساد؛ « يُتَّقَى بِهِ » أي: يحتسى به، وقيل يرجع إليه في الرأي والتدبير؛ « بِغَيْرِهِ »: أي أمر بغير تقوى الله - تعالى - وعدله؛ « كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ » أي: فإن الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور. عمدة القاري (١٤/٢٢٢) بتصرف.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٣/١٠٨٠ برقم: ٢٧٩٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به (٣/٤٧٣ برقم: ١٨٤١) عن أبي هريرة.

(٥) « بِطَانَتَانِ » مثنى بطانة، وبطانة الرجل خاصته وأهل مشورته في الأمور؛ و« بَطْنَةٌ الرَّجُلِ »: صاحب سره وذائله الذي يشاور في أحواله. « تَحْضُهُ » أي: تحفه على فعله وتؤكد عليه فيه؛ « الْمَعْصُومُ » أي: المحفوظ من شر بطانة السوء والوقوع فيما يجبر إلى الهلاك). أنظر: النهاية (١/١٣٦)، مادة: بطن، وعمدة القاري (٢٤/٢٦٩) بتصرف.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب: المعصوم من عصم الله (٦/٤٣٨ برقم: ٦٢٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به (٣/٤٧٣ برقم: ١٨٤١) عن أبي هريرة.

٢-كتاب الطهارة

- ١- باب الوضوء.
- ٢- باب الغسل.
- ٣- باب آداب الخلاء وإزالة النجاسة.

٢- كتاب الطهارة

١- باب الوضوء

- ١٧٨- « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ »^(١).
- ١٧٩- « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ [١٥(ب)] فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْشُرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ »^(٢).
- ١٨٠- « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ »^(٣).
- ١٨١- « وَيَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا^(٤) الْوُضُوءَ »^(٥).
- ١٨٢- « لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: الاستجمار وترأ (١/٧٢ برقم: ١٦٠)، (١٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاث (١/٢٣٧ برقم: ٢٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: الاستجمار وترأ (١/٧٢ برقم: ١٦٠)، (١٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الإيفار في الاستنثار والاستجمار (١/٢١٢ برقم: ٢٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة (١/٣٠٣ برقم: ٨٤٧)، (٦٨١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: السواك (١/٢٢٠ برقم: ٢٥٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) (إسباغ الوضوء يكون بإتمامه وإكماله، واستيعاب الفرض بالغسل من غير إسراف ولا تعدي). عمدة القاري (١٠/٢) بتصرف.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من رفع صوته بالعلم (١/٣٣ برقم: ٦٠)، (٩٦)، (١٦١)، (١٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما (١/٢١٤ برقم: ٢٤١) واللفظ له، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الحيل، باب: في الصلاة (٦/٢٥٥١ برقم: ٦٥٥٤)، (١٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة (١/٢٠٤ برقم: ٢٢٥) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ١٨٣- « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بَغَيْرِ طَهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ »^(١).
- ١٨٤- « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَاشْكَلْ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا، فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا »^(٢).
- ١٨٥- « الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »^(٣).
- ١٨٦- « إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ »^(٤) مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ »^(٥).

(١) (الغلول: الخيانة في المعتم والسرقعة من الغنيمة قبل القسمة). النهاية(٣/٣٨٠، مادة: غلل).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: لا تقبل صلاة بغير طهور(١/٦٣/١ برقم: ١٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة(١/٢٠٣/١ برقم: ٢٢٤) واللفظ له، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك(١/٢٧٦/١ برقم: ٣٦٢) عن أبي هريرة ؓ، وقد أخرج البخاري في كتاب الوضوء، باب: لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن(١/٦٤/١ برقم: ١٣٧)، ومسلم في كتاب الحيض، باب: الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث، بلفظ(١/٢٧٦/١ برقم: ٣٦١) عن عبدالله بن زيد: سُكِّيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ الَّذِي يُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: « لَا يَنْقُتِلُ - أَوْ لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا ». (٤) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء(١/٢٠٣/١ برقم: ٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري ؓ.

(٥) « غُرًّا مُحَجَّلِينَ » غرا جمع أعر أي ذو غرة واصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس ثم استعملت في الشهرة وطيب الذكرك؛ و مُحَجَّلِينَ: من التحجيل وهو بياض يكون في قوائم الفرس وأصله من الحجل وهو الخلخال؛ والمعنى: أن النور يسطع من وجوههم وأيديهم وأرجلهم يوم القيامة وهذا من خصائص هذه الأمة التي جعلها الله ﷻ شهداء على الناس). فتح الباري(١/٢٣٦) بتصرف.


(٦) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء(١/٦٣/١ برقم: ١٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء(١/٢١٦/١ برقم: ٢٤٦) عن أبي هريرة ؓ.

١٨٧- « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ مُقْبِلًا عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ »^(١).

١٨٨- « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ »^(٢).

١٨٩- « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، [١٦(أ)] وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ »^(٣) »^(٤).

١٩٠- « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فَتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ »^(٥).



(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الذكر المستحب بعد الوضوء (٢٠٩/١ برقم: ٢٣٤) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الذكر المستحب بعد الوضوء (٢١٦/١ برقم: ٢٤٥) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٣) «المَكَارِهِ»: جمع مكروه وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه، والكره بالضم والفتح: المشقة، والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، « فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ »: أي الرباط المرغوب فيه، وأصل الرباط الحبس على الشيء، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة. تحفة الأحوذى (١٤١/١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٢١٩/١ برقم: ٢٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الذكر المستحب بعد الوضوء (٢٠٩/١ برقم: ٢٣٤) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

٢- باب الغسل

- ١٩١- « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ »^(١).
- ١٩٢- « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَالزَّقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ »^(٢).
- ١٩٣- « الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ »^(٣).
- ١٩٤- « إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي »^(٤).
- ١٩٥- « غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: إنما الماء من الماء (٢٦٩/١ برقم: ٣٤٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الغسل، باب: إذا التقى الختانان (١١٠/١ برقم: ٢٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين (٢٧١/١ برقم: ٣٤٨) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بدون: « وَالزَّقَ الْخِتَانَ » فرواية مسلم: « وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ »، وأما لفظه: « وَالزَّقَ الْخِتَانَ » فقد رواها أبو داود في كتاب الطهارة، باب: في الإكسال (١٠٥/١ برقم: ٢١٦)، والطبراني في الأوسط (٣٤١٠).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب الغسل، باب: الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره (١٠٩/١ برقم: ٢٨١)، (٢٧٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس (٢٨٢/١ برقم: ٣٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الحيض، باب: إقبال المحيض وإدباره (١٢٢/١ برقم: ٣١٤)، (٢٢٦)، (٣٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: المستحاضة غسلها وصلاتها (٢٦٢/١ برقم: ٣٣٣) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: ضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والظهور وحضورهم الجماعة والعديد والجنائز وصفوفهم (٢٩٣/١ برقم: ٨٢٠)، (٨٣٩)، (٨٤٠)، (٨٥٥)، (٢٥٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به (٥٨٠/٢ برقم: ٨٤٦) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

٣- باب أدب الخلاء وإزالة النجاسة

- ١٩٦- « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ ^(١)، وَلَكِنْ شَرَّفُوا أَوْ عَرَّبُوا ^(٢) .
- ١٩٧- « لَا يَمَسُ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ^(٣) .
- ١٩٨- « اتَّقُوا اللَّعَانَيْنِ »، قَالُوا وَمَا اللَّعَانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « الَّذِي يَتَخَلَّى [١٦(ب)] فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ ^(٤) .
- ١٩٩- « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ^(٥) .
- ٢٠٠- « إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ ^(٦) فَقَدْ طَهَّرَ ^(٧) .

(١) في: (ن) بلفظة: « بَغَائِطٍ » والصحيح المثبت في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب القبلة، باب: قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق (١/١٥٤ برقم: ٣٨٦)، (١٤٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الاستطابة (١/٢٢٤ برقم: ٢٦٤) عن أبي أيوب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين (١/٦٩ برقم: ١٥٢)، (١٥٣)، (٥٣٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين (١/٢٢٥ برقم: ٢٦٧) واللفظ له، عن أبي قتادة رضي الله عنه.


(٤) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: النهي عن التخلي في الطرق والظلال (١/٢٢٦ برقم: ٢٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/٧٥ برقم: ١٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: حكم ولوغ الكلب (١/٢٣٤ برقم: ٢٧٩) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) (اختلف أهل اللغة في الإهاب، فقيل: هو الجلد مطلقاً، وقيل: هو الجلد قبل الدباغ، فأما بعده فلا يسمى إهاباً، وجمعه أهب وأهب لغتان). شرح مسلم للنووي (٤/٥٤).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ (١/٢٧٧ برقم: ٣٦٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٢٠١- « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ »^(١).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد (١/٢٣٥ برقم: ٢٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- كتاب الصلاة

- ١- باب أوقات الصلاة.
- ٢- باب الأذان.
- ٣- باب فضل المساجد.
- ٤- باب فضل الصلاة.
- ٥- باب ستر العورة والسترة أمام المصلي.
- ٦- باب صفة الصلاة.
- ٧- باب السهو وما ينهى عنه في الصلاة.
- ٨- باب ما يقال في الصلاة وبعد الصلاة.
- ٩- باب صلاة الجماعة.
- ١٠- باب الإمامة.
- ١١- باب الجمعة.
- ١٢- باب نوافل الصلوات.
- ١٣- باب قراءة القرآن.
- ١٤- باب الجنائز وما شاكلها.

٣- كتاب الصلاة

١- باب أوقات الصلاة

٢٠٢- « وَفَتْ الظُّهْرُ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ، وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ العِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الفَجْرِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»^(١).

٢٠٣- « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ العَصْرَ»^(٢).

٢٠٤- « إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ^(٣) فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٤).


(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس (٤٢٦/١) برقم: (٦١٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: من أدرك من الفجر ركعة (٢١١/١) برقم: (٥٥٤)، (٥٣١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (٤٢٤/١) برقم: (٦٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) (أي أخروها إلى أن يبرد الوقت). تحفة الأحوذى (٤١٤/١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الإبراد في الظهر في شدة الحر (١٩٩/١) برقم: (٥١٢)، (٥١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه (٤٣٠/١) برقم: (٦١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٢٠٥- « الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّهَا وَتَرَ^(١) أَهْلَهُ وَمَالَهُ »^(٢).
- ٢٠٦- « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ »^(٣).
- ٢٠٧- « لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنِ الشَّيْطَانِ »^(٤).
- ٢٠٨- « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ »^(٥).



- (١) (انتزع منه أهله وماله). عمدة القاري (٣٨/٥).
- (٢) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: إثم من فاتته العصر (١/٢٠٣ برقم: ٥٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: التغليظ في تفويت صلاة العصر (١/٣٥ برقم: ٦٢٦) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: من نسي الصلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة (١/٢١٥ برقم: ٥٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (١/٤٧٧ برقم: ٦٨٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (٤) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (١/٢١١ برقم: ٥٥٨)، (٥٦٠)، (١٥٤٩)، (١٥٥٠)، (٣٠٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (١/٥٦٧ برقم: ٨٢٨)، (٨٣٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.
- ولفظه: « فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنِ الشَّيْطَانِ » ليست في الصحيحين بهذا اللفظ وإنما الموجد: « فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِسَيْنِ قَرْنِي شَيْطَانٍ » أو: « بِقَرْنِي شَيْطَانٍ »، وأما هذه اللفظة فقد رواها ابن أبي شيبه في مصنفه (٢/١٣٥ برقم: ٧٣٦٤).
- (٥) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (١/٨٢٧ برقم: ٥٦٧) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

٢- باب الأذان

٢٠٩- « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٢).

٢١٠- « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ^(٣) » ^(٤).

٢١١- « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ ^(٥) » ^(٦).

^(١) (جمع عنق واختلف السلف والخلف في معناه فقليل معناه أكثر الناس تشوقا إلى رحمة الله تعالى لأن المتشوق يطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه فمعناه كثرة ما يرويه من الثواب، وقال النضر بن شميل: إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لنلا ينالهم ذلك الكرب والعرق، وقيل معناه: أنهم سادة ورؤساء والعرب تصف السادة بطول العنق، وقيل معناه: أكثر أتباعًا، وقال ابن الأعرابي معناه أكثر الناس أعمالاً، قال القاضي عياض وغيره ورواه بعضهم: أعناقًا بكسر الهمزة، أي: إسراعًا إلى الجنة وهو من سير العنق. شرح مسلم للنووي (٩١/٤-٩٢).

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (١/٢٩٠ برقم: ٣٨٧) عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

^(٣) «يَسْتَهْمُوا»: يقترعوا أي يضربوا القرعة؛ «التهجير»: التكبير إلى الصلوات؛ «العتمة»: صلاة العشاء؛ «حَبَوًّا»: حابين من حبا الصبي إذا مشى على يديه ورجليه أو مقعدت. فتح الباري (٢/٩٦-٩٧) بتصرف.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: الاستهام في الأذان (١/٢٢٢ برقم: ٥٩٠)، (٦٢٤)، (٢٥٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام (١/٣٢٥ برقم: ٤٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) (أي: ضراط، وقيل الحصاص شدة العدو). شرح مسلم للنووي (٩٢/٤).

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب أبواب السهو، باب: إذا لم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعة سجد سجدين وهو جالس (١/٤١٣ برقم: ١١٧٤)، (٥٨٣)، (٣١١١)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (١/٢٩١ برقم: ٣٨٩) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢١٢- « لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ إِنْسٌ وَلَا جِنٌّ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(١).

٢١٣- « إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ »^(٢).

٢١٤- « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيَ اللَّهُ بِهِ رِئًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ »^(٣).

٢١٥- « إِذَا تُوبَ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ^(٤)، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ذكر الجن وثوابهم وعقابهم (٣/١٢٠٠ برقم: ٣١٢٢)، (٥٨٤)، (٣١٢٢)، (٧١٠٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة (١/٢٨٨ برقم: ٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة (١/٢٩٠ برقم: ٣٨٦) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) «إِذَا تُوبَ بِالصَّلَاةِ»: المراد بالتوب الإقامة، وأصله من تاب إذا رجع، ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها، فإن الأذان دعاء إلى الصلاة، والإقامة دعاء إليها؛ «وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ»: قال أهل العلم: والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعي أن الذهاب إلى صلاة عامد في تحصيلها ومتوصل إليها فيبغي أن يكون متأدباً بآدابها وعلى أكمل الأحوال. شرح مسلم للنووي (٥/٩٩-١٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: المشي إلى الجمعة (١/٣٠٨ برقم: ٨٦٦)، (٦١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعي (١/٤٢٠ برقم: ٦٠٢)، واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- باب المساجد

- ٢١٦- « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَأُهَا »^(١).
- ٢١٧- « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ »^(٢).
- ٢١٨- « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ »^(٣).
- ٢١٩- « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا^(٤) كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ »^(٥).
- ٢٢٠- « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى فَأَبْعَدُهُمْ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد (١/٤٦٤ برقم: ٦٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: من بنى مسجدًا (١/١٧٢ برقم: ٤٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (١/٣٧٨ برقم: ٥٣٣) واللفظ له، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور (١/٤٤٦ برقم: ١٢٦٥)، (٤٢٥)، (١٣٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (١/٣٧٦ برقم: ٥٢٩)، (٥٣٠) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) (النزل ما يهيا للضيف عند قدومه). شرح مسلم للنووي (٥/١٧٠).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات (١/٤٦٣ برقم: ٦٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: فضل صلاة الفجر في جماعة (١/٢٣٣ برقم: ٦٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد (١/٤٦٠ برقم: ٦٦٢)، واللفظ له عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

- ٢٢١- « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ »^(١).
- ٢٢٢- « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ »^(٢).
- ٢٢٣- « الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا »^(٣).
- ٢٢٤- « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبُ^(٤) مَسَاجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا ». يَعْنِي الثُّومَ^(٥).
- ٢٢٥- « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا »^(٦).
- ٢٢٦- « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ^(٧) مَسَاجِدَ اللَّهِ »^(٨).

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: ما يقول إذا دخل المسجد (١/٩٤٤ برقم: ٧١٣) عن أبي حميد أو أبي أسيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين (١/١٧٠ برقم: ٤٣٣)، (١١١٠)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه (١/٩٥٥ برقم: ٧١٤) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: كفارة البزاق في المسجد (١/١٦١ برقم: ٤٠٥)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيره (١/٣٧٨ برقم: ٥٥٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) في الصحيحين: « فَلَا يَقْرَبَنَّ » وهذا اللفظ هو الصحيح خلافاً لما في الأصل وغيره.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث (١/١٩٢ برقم: ٨١٥)، (٣٩٧٨)، (٨١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: نهى من أكل ثوم أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها (١/٣٩٣ برقم: ٥٦١)، (٥٦٢)، واللفظ له، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد (١/٣٩٦ برقم: ٥٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) جمع أمة، وهي: المرأة المملوكة والمراد النساء مطلقاً فهن مملوكات لله - تعالى - من شأنهن أن يقمن بعبادته، ويلزمن طاعته، ويدخلن بيوته.

٤ - باب فضل الصلاة [١٨(أ)]

- ٢٢٧- « الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرَ »^(١).
- ٢٢٨- « مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَزُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتِ كَبِيرَةً وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ »^(٢).
- ٢٢٩- « مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ^(٣) دَخَلَ الْجَنَّةَ »^(٤).
- ٢٣٠- « يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ^(٥) وَهُوَ

=^(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم (٣٠٥/١ برقم: ٨٥٨)، (٨٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة (٣٢٦/١ برقم: ٤٤٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر (٢٠٩/١ برقم: ٢٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه (٢٠٩/١ برقم: ٢٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


^(٤) أي: من صلى صلاة الفجر والعصر لأنهما في بردي النهار، أي طرفيه حين يطيب الهواء وتذهب سؤرة الحر. فتح الباري (٥٣/٢).

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة الفجر (٢١٠/١ برقم: ٥٤٨)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (٤٤٠/١ برقم: ٦٣٥) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

^(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظ الجلالة، وهي الصحيح، وفي مسلم: « فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ ».

أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»^(١).

٢٣١- « الصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُؤَبِّقُهَا »^(٢).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر (١/٢٠٣ برقم: ٥٣٠)، (٦٩٩٢)، (٧٠٤٨)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (١/٤٣٩ برقم: ٦٣٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء (١/٢٠٣ برقم: ٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

٥- باب ستر العورة والسترة أمام المصلي

٢٣٢- « لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ »^(١).

٢٣٣- « لَا تَمْشُوا عُرَاةً »^(٢).

٢٣٤- « لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ^(٣) مِنْهُ شَيْءٌ »^(٤).

٢٣٥- « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّجُلِ^(٥) [١٨(ب)] فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: تحريم النظر إلى العورات (١/٢٦٦ برقم: ٣٣٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: الاعتناء بحفظ العورة (١/٢٦٨ برقم: ٣٤١) عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه.


(٣) في الصحيحين بلفظة: « عَاتِقُهُ » ولفظة: « عَاتِقِهِ » رواها الإمام أحمد (٢/٢٤٢)، والنسائي في كتاب القبلة، باب صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء (٢/٧١ برقم: ٧٦٩)، (والعاتق هو: ما بين المنكب والعنق). المعجم الوسيط (٢/٥٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أبواب الصلاة في الثياب، باب: إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه (١/١٤١ برقم: ٣٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه (١/٣٦٨ برقم: ٥١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) (هو العود الذي يكون خلف الراكب). شرح السيوطي على مسلم (١/٤٤).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: سترة المصلي (١/٣٥٨ برقم: ٤٩٩) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

- ٢٣٦- « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ »^(١) «^(٢).
- ٢٣٧- « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ »^(٣).



^(١) « وَلْيَدْرَأْهُ » أي فليدفعه إما بالإشارة أو بوضع اليد على نحره؛ « فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ »: قال القاضي قيل معناه إنما حمله على مروره وامتناعه من الرجوع الشيطان، وقيل معناه: يفعل فعل الشيطان، لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة، وقيل: المراد بالشيطان القرين كما جاء في الحديث الآخر فإن معه القرين). شرح مسلم للنووي (٢٢٣/٤-٢٢٤).

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب سترة المصلي، باب: إثم المار بين يدي المصلي (١/١٩١) برقم: (٤٨٧)، (٣١٠٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي (١/٣٦٢) برقم: (٥٠٥) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب سترة المصلي، باب: إثم المار بين يدي المصلي (١/١٩١) برقم: (٤٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: منع المار بين يدي المصلي (١/٣٦٣) برقم: (٥٠٧) عن أبي جهيم رضي الله عنه.

٦- باب صفة الصلاة

٢٣٨- « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »^(١).

٢٣٩- « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ »^(٢).

٢٤٠- « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٣).

٢٤١- « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٤).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (٢٦٣/١ برقم: ٧٢٤)، (٧٦٠)، (٥٨٩٧)، (٦٢٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيره (٢٩٨/١ برقم: ٣٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (٢٦٣/١ برقم: ٧٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيره (٢٩٥/١ برقم: ٣٩٤) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: جهر الإمام التأمين (٢٧٠/١ برقم: ٧٤٧)، (٧٤٨)، (٧٤٩)، (٤٢٠٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: التسميع والتحميد والتأمين (٣٠٦/١ برقم: ٤١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد (٢٧٤/١ برقم: ٧٦٣)، (٣٠٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: التسميع والتحميد والتأمين (٣٠٦/١ برقم: ٤٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢٤٢- « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ^(١) »^(٢).

٢٤٣- « أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعِ^(٣) ».

٢٤٤- « إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ [١٩أ] الرَّبِّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنَ^(٤) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ^(٥) ».

٢٤٥- « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ^(٦) ».

(١) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: لا يفتersh ذراعيه في السجود (١/٢٨٣ برقم: ٧٨٨)، (٥٠٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عن الجنبين ورفع البطن عن الفخذين في السجود (١/٣٥٥ برقم: ٤٩٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ: بوضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عنها وعن الجنبين ورفع البطن عن الفخذ؛ « وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ: لا يمدهما على الأرض. شرح مسلم للنووي (٢٠٩/٤) بتصرف.


(٣) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: السجود على الأنف (١/٢٨٠ برقم: ٧٧٩)، (٧٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقب الرأس في الصلاة (١/٣٥٥ برقم: ٤٩٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) (بفتح الميم وكسرهما لغتان مشهورتان ومعناه: حقيق وجدير). شرح مسلم للسيوطي (١٧٤/٢).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: السجود على الأنف (١/٢٨٠ برقم: ٧٧٩)، (٧٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (١/٣٤٨ برقم: ٤٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (١/٣٥٠ برقم: ٤٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢٤٦ - « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ^(١)، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ^(٢) .



^(١) (مفعل من الحياة والموت، وفتنة الحياة ما يعرض للمرء لمدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها، وفتنة الممات ما يفتن به بعد الموت). عون المعبود (٩٥/٣).

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: التعوذ من عذاب القبر (١/٦٣٣ برقم: ١٣١١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة (١/٤١٢ برقم: ٥٨٨) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧- باب السهو وما ينهى عنه في الصلاة

- ٢٤٦- « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ ^(١) صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشُّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْفَنَ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ^(٢) . »
- ٢٤٧- « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ ^(٣) . »
- ٢٤٨- « لَيَنْتَهِيَنَّ قَوَامٌ ^(٤) عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ فِي الصَّلَاةِ ^(٥) أَوْ لَيَخْطِفَنَّ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ ^(٦) . »
- ٢٤٩- « إِذَا حَضَرَتِ ^(٧) الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبَدَأُوا بِالْعِشَاءِ ^(٨) . »

(١) في: (ن) بدون: « كَمْ » والصحيح المثبت في الأصل.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له (٤٠٠/١) برقم: (٥٧١) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: حك البزاق باليد من المسجد (١٥٩/١) برقم: (٣٩٨)، (٧٢٠)، (١١٥٥)، (٥٧٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد (٤٠٠/١) برقم: (٥٤٧) عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، وتمامه: « فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى ». »

(٤) في: (ن)، و(ح) و(ط) بلفظ: « أَقْوَامٌ » وهي الثابتة في الصحيحين.

(٥) في: (ن) بزيادة لفظة: « إِلَى السَّمَاءِ » وهي الثابتة في الصحيحين.


(٦) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٢٦١/١) برقم: (٧١٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٣٢١/١) برقم: (٤٢٨) واللفظ له، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٧) في الصحيحين بلفظ: « حَضَرَ » وأما لفظة: « حَضَرَتْ » فليست في الصحيحين، وإنما هي في مسند إسحاق بن راهوية (١٢٠/٢).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة (٢٣٨/١) برقم: (٦٤٠)، (٥١٤٨)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال (٣٩٢/١) برقم: (٥٥٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

٢٥٠ - « لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ »^(١).

٢٥١ - « إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا »^(٢).



(١) « الْأَخْبَثَانِ » هما: (البول والغائط). الاستذكار لابن عبد البر (٢/٢٩٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين (١/٣٩٣ برقم: ٥٦٠) عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ: « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ »، وأما هذا اللفظ فقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/٧٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب: السجود على الأنف (١/٤٠٢ برقم: ١١٤١)، (١١٥٨)، (٣٦٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة (١/٣٤٨ برقم: ٤٧٩) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وللحديث قصة وهي: أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَزِدُّ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا رَجَعُوا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَأَلْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْنَا وَقَالَ: فَذَكَرَهُ.

٨- باب ما يقال في الصلاة وبعد الصلاة

٢٥٢- يَقُولُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ» رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٢).

٢٥٣- وَفِي الرَّكْعِ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصْبِي»^(٣).

٢٥٤- وَفِي الرَّفْعِ مِنْهُ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(٤).

٢٥٥- وَفِي السُّجُودِ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ [١٩(ب)]، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٥).

(١) يضم القاف ويفتحهما والضم أفصح، قال ثعلب: كل اسم على فعول فهو مفتوح الأول إلا السبوح والقدوس فإن الضم فيهما أكثر، والمراد بالسبوح القدوس: المسيح المقدس فكأنه قال مسبح مقدس رب الملائكة والروح، ومعنى سبوح: المبرأ من النقائص والشريك وكل مالا يليق بالإلهية، وقدوس: المطهر من كل ما يليق بالخالق). شرح مسلم للنووي (٤/٤٠٤) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (١/٣٥٣ برقم: ٤٨٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤ برقم: ٧٧١) عن علي بن أبي طالب ؓ.


(٤) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤ برقم: ٧٧١)، (٤٧٧)، (٤٧٨)، عن علي بن أبي طالب ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤ برقم: ٧٧١) عن علي بن أبي طالب ؓ.

٢٥٦ - وَبَعْدَ السَّلَامِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١).

٢٥٧ - «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ»^(٢) وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٣).

٢٥٨ - «مُعَقَّبَاتٌ»^(٥) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً»^(٦)، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً»^(٧).



(١) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: من لم ير رد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة (٢٨٩/١ برقم: ٨٠٨)، (٥٩٧١)، (٦١٠٨)، (٦٢٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (١/٤١٤ برقم: ٥٩٣) عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

(٢) في (ن) زيادة: «يُحْيِي وَيُمِيتُ» والمثبت في الأصل هو المثبت في صحيح مسلم، وهذه الزيادة رواها الإمام النسائي في عمل اليوم والليلة (١/٢٠٣ برقم: ١٤٣).

(٣) «وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» كناية عن المبالغة في الكثرة، و زَبَدِ الْبَحْرِ: ما يعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه فتح الباري (٢٠٦/١١) بتصرف.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (١/٤١٨ برقم: ٥٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى وقوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا والمعقب بكسر القاف ما جاء عقب ما قبله.

(٦) في (ن) بدون: «وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً» والصحيح المثبت في الأصل.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (١/٤١٨ برقم: ٥٩٦) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

٩- باب صلاة الجماعة

٢٥٩- « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ^(١) بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ [٢٠] (أ) دَرَجَةً^(٢) . »

٢٦٠- « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ^(٣) . »

٢٦١- « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ^(٤) . »


(١) (أي الواحد، وقولهم قد فذ الرجل عن أصحابه إذا شُدَّ عنهم وبقي فرداً). النهاية(٣/٤٢٢، مادة: فذذ) بتصرف يسير.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: وجوب صلاة الجماعة(١/٢٣١ برقم: ٦١٩)،(٦٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (١/٤٥٠ برقم: ٦٥٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (١/٤٥٤ برقم: ٦٥٦) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: الصلاة في مسجد السوق(١/١٨١ برقم: ٤٦٥)، (٦١١)،(٦٢٠)،(٢٠١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة(١/٤٥٨ برقم: ٦٤٩) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٢٦٢- « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ »^(١).
- ٢٦٣- « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ »^(٢).
- ٢٦٤- « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ »^(٣).
- ٢٦٥- « لَتَسُوَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ »^(٤).
- ٢٦٦- « خَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا »^(٥).



- (١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقراها، باب: كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن (١/٤٩٣ برقم: ٧١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: من أدرك من الصلاة ركعة (١/٢١١ برقم: ٥٥٥) وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (١/٤٢٣ برقم: ٦٠٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: إقامة الصف من تمام الصلاة (١/٢٥٤ برقم: ٦٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول (١/٣٢٤ برقم: ٤٣٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (٤) (قيل معناه يمسحها ويحولها عن صورتها لقوله ﷺ يجعل الله صورته صورة حمار وقيل يغير صفاتها والأظهر - والله أعلم - أن معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب). شرح مسلم (٤/١٥٧).
- (٥) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها (١/٢٥٢ برقم: ٦٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول (١/٣٢٤ برقم: ٤٣٦) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.
- (٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول (١/٣٢٦ برقم: ٤٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١٠- باب الإمامة

٢٦٧- « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ [٢٠(ب)] سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِتًّا، وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ^(١)، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ^(٢) إِلَّا بِإِذْنِهِ^(٣) .

٢٦٨- « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ^(٤) .

٢٦٩- « لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ^(٥) .

٢٧٠- « أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ^(٦) .

(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة: « فِي سُلْطَانِهِ » والمثبت هنا هو المثبت في صحيح مسلم.

(٢) التَّكْرُمَةُ: (الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يُعدّ لإكرامه). لسان العرب (١٢/٥١٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أحق بالإمامة؟ (١/٣٦٥ برقم: ٦٧٣) عن أبي مسعود البدري ؓ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أبواب الصلاة في الثياب، باب: الصلاة في السطوح والمنبر والخشب (١/١٤٩ برقم: ٣٧١)، (٦٥٧)، (٦٩٩)، (٧٠٠)، (٧٢٢)، (١٠٦٣)، (١٨١٢)، (٢٣٣٧)، (٤٩٠٥)، (٤٩٨٤)، (٦٣٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: ائتمام المأموم بالإمام (١/٣٠٨ برقم: ٤١١) عن أنس بن مالك ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره (١/٣١٠ برقم: ٤١٥) عن أبي هريرة ؓ.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهم (١/٣٢٠ برقم: ٤٢٦) عن أنس ؓ.

- ٢٧١- « أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ »^(١).
- ٢٧٢- « لِيَلْبِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالتَّهْيِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - ثَلَاثًا - وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتٍ^(٢) الْأَسْوَاقِ »^(٣).
- ٢٧٣- « إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمْ الْمَرِيضَ، وَإِنَّ فِيهِمْ الضَّعِيفَ، وَإِنَّ فِيهِمْ ذَا الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ »^(٤).
- ٢٧٤- « إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدٍ^(٥) أُمَّه بِهِ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام (١/٢٤٥ برقم: ٦٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (١/٣٢٠ برقم: ٤٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في (ن) بدون: « هَيْشَاتٍ » والمثبت في الأصل هو المثبت في صحيح مسلم، و« وَهَيْشَاتٍ الْأَسْوَاقِ » أي: اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغظ والفتن التي فيها.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (١/٣٢٣ برقم: ٤٣٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره (١/٤٦ برقم: ٩٠)، (٦٧٠)، (٦٧٢)، (٥٧٥٩)، (٦٧٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (١/٣٤١ برقم: ٤٦٧) عن أبي مسعود البدر، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٥) (الوجد يطلق على الحزن وعلى الحب أيضا وكلاهما سائغ هنا والحزن أظهر أي من حزنها واشتغال قلبها به). شرح مسلم للنووي (٤/١٨٧).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: من أخف الصلاة عند بكاء الصبي (١/٢٥٠ برقم: ٦٧٦)، (٦٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (١/٣٤٢ برقم: ٤٧٠) واللفظ له، عن أنس رضي الله عنه.

١١- باب الجمعة

٢٧٥- « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ [٢١] عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، (وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ)»^(١).

٢٧٦- « إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ »^(٢).

٢٧٧- « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدْنَهُ^(٣)، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً »^(٤).

(١) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين، فالأول إلى ما بين القوسين: أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: فضل يوم الجمعة (٥٨٥/٢ برقم: ٨٥٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ وأما الثاني الذي بين القوسين: فقد أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة (٣١٦/١ برقم: ٨٩٣)، (٤٩٨٨)، (٦٠٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة (٥٨٣/٢ برقم: ٨٥٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (١٧٥/٣ برقم: ٣٠٣٩)، (٨٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: فضل التهجير يوم الجمعة (٥٨٦/٢ برقم: ٨٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) «قَرَّبَ بَدْنَهُ»: (معنى قرب تصدق، وأما البدنة فقال جمهور أهل اللغة وجماعة من الفقهاء يقع على الواحدة من الإبل والبقر، سميت بذلك لعظم بدنها، وخصها جماعة بالإبل، والمراد هنا الإبل بالاتفاق لصريح الأحاديث بذلك، والبدنة والبقر يقعان على الذكر والأنثى باتفاقهم، والهاء فيها للواحدة كقمة وشعيرة ونحوهما من أفراد الجنس) عمدة القاري (١٧٢/٦) بتصرف.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: فضل الجمعة (٣٠١/١ برقم: ٨٤١)، (٨٨٧)، (٣٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: الطيب والسواك يوم الجمعة (٥٨٣/٢ برقم: ٨٥٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٢٧٨- « مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، ثُمَّ أَدَّهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى »^(١).
- ٢٧٩- « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ [٢١(ب)] وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا »^(٢).
- ٢٨٠- « لَيَنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنِ دَعْوِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ »^(٣).
- ٢٨١- « إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مِثْنَةٌ^(٤) مِنْ فِقْهِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ »^(٥).
- ٢٨٢- « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَعَوْتَ^(٦) »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة (٣٠٨/١ برقم: ٨٦٨)، (٨٤٣) عن سلمان الفارسي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٥٨٧/١ برقم: ٨٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: التغليظ في ترك الجمعة (٥٩١/١ برقم: ٨٦٥) عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما.


(٤) (أي: علامة، ودليل على فقهه). فتح الباري (٨٢/١) بتصرف.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: الطيب والسواك يوم الجمعة (٥٩٤/١ برقم: ٨٦٩) عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

(٦) (أي قلت اللغو، وهو: الكلام الملغى الساقط الباطل المردود، وقيل معناه قلت: غير الصواب، وقيل تركت الأدب، وسقط ثواب جمعتك). شرح مسلم للنووي (١٣٨/٦).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب (٣١٦/١ برقم: ٨٩٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة (٥٨٣/١ برقم: ٨٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢٨٣- « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ
وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا »^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين (١/٣١٥ برقم: ٨٨٨)، (٨٨٩)، (١١١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: التحية والإمام يخطب (١/٥٨٣ برقم: ٨٧٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

١٢- باب نوافل الصلوات

- ٢٨٤- « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِيهِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً تَطَوُّعًا مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ »^(١).
- ٢٨٥- « رُكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »^(٢).
- ٢٨٦- « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي^(٤) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رُكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى »^(٥).
- ٢٨٧- « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ »^(٦).
- ٢٨٨- « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ [٢٢(أ)] مَا قَدْ صَلَّى »^(٧).

(١) في: (ط)، و(ح) بلفظ: « ثِنْتَيْ » والمثبت هنا هو المثبت في صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب: التغليظ في ترك الجمعة (١/٥٩١ برقم: ٨٦٥) عن أم حبيبة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما (١/٥٠١ برقم: ٧٢٥) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله. شرح مسلم للنووي (٥/٢٢٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليه (١/٤٩٨ برقم: ٧٢٠) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل صوم المحرم (٢/٨٢١ برقم: ١١٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الوتر، باب: ما جاء في الوتر (١/٣٣٧ برقم: ٩٤٦)، (٤٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل (١/٥١٦ برقم: ٧٤٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٢٨٩- « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ ^(١)، وَذَلِكَ أَفْضَلُ ^(٢) ».

٢٩٠- « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ ^(٣) » ^(٤).

٢٩١- « مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ ^(٥) » ^(٦).

٢٩٢- « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا ^(٧) فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ ^(٨) » ^(٩).

^(١) أي: (محضورة تحضرها ملائكة الرحمة). تحفة الحوذاني (٤٥/٢).

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله (١/٥٢٠ برقم: ٧٥٥) عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٣) أي: (المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء). شرح مسلم للنووي (٣٥/٦).

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: أفضل الصلاة طول القنوت (١/٥٢٠ برقم: ٧٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) في: (ن) بدون لفظة: «أجر» والمثبت في الأصل هو الصحيح.

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب أبواب تقصير الصلاة، باب: صلاة القاعد (١/٥٢٠ برقم: ١٠٦٤)، (١٠٦٥)، (١٠٦٦) عن عمران ابن حصين رضي الله عنه.

^(٧) في: (ن) بدون لفظة: «طويلاً» والمثبت في الأصل هو الصحيح.

^(٨) «يعقد» يربط فيثقل عليه النوم؛ «قافية» مؤخرة العنق أو القفا؛ «يكلّ عقدة يضرب» يحكم عقدة ويؤكد؛ «طيب النفس» مرتاح النفس لما وفقه الله تعالى إليه من القيام؛ «خبث النفس كسلان» مكثبا يلوم نفسه على تقصيره في ترك الخير والقيام في الليل.

^(٩) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (١/٣٨٣ برقم: ١٠٩١)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (١/٥٣٨ برقم: ٧٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٢٩٣- « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ »^(١).
- ٢٩٤- « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ »^(٢).
- ٢٩٥- « عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا »^(٣).
- ٢٩٦- « أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ »^(٤).
- ٢٩٧- « عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: لوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءاً (١/٨٧ برقم: ٢٠٩)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك (١/٥٤٢ برقم: ٧٨٦) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيام (١/٥٣٢ برقم: ٧٦٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: يكره من التشديد في العبادة (١/٣٨٦ برقم: ١١٠٠)، (٤٣)، (١٨٦٩)، (٥٥٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره (١/٥٤٠ برقم: ٧٨٢) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: يكره من التشديد في العبادة (١/٣٨٦ برقم: ٦٠٩٩)، (٦١٠٢)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (٤/٢١٧١ برقم: ٢٨١٨)، واللفظ له، عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: صلاة الليل (١/٢٥٦ برقم: ٦٩٨)، (٥٧٦٢)، (٦٨٦٠)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (١/٥٣٩ برقم: ٧٨١) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

٢٩٨- « مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي [٢٢ب] يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ »^(١).

٢٩٩- « إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ يَا وَيْلَتِي^(٢) أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ »^(٣).

٣٠٠- « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا »^(٤).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (١/٥٣٩ برقم: ٧٧٩) عن أبي موسى رضي الله عنه.

^(٢) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « يَا وَيْلَتَا » والمثبت في الأصل هو الصحيح.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١/٨٧ برقم: ٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الكسوف، باب: الصدقة في الكسوف (١/٣٥٤ برقم: ٩٩٧)، (٩٩٩)، (١٠٠٠)، (١٠٠٢)، (١٠٠٧)، (١٠٠٩) وغيرها، وأخرجه مسلم في كتاب الكسوف، باب: صلاة الكسوف (٢/٦١٨ برقم: ٩٠١) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

١٣- باب قراءة القرآن

- ٣٠١- « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ »^(١).
- ٣٠٢- « مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ^(٢) إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ »^(٣).
- ٣٠٣- « إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ^(٤) ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَتَّقُمْ بِهِ نَسِيَهُ »^(٥).
- ٣٠٤- « بِسَمَاءٍ لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّي »^(٦).
- ٣٠٥- « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَّةِ^(٧) رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ
-
- (١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٤/١٩١٩ برقم: ٤٧٣٩) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- (٢) (المربوطة بالعقال وهو الحبل). عمدة القاري (٢٤٦/٨) بتصرف.
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: استذكار القرآن وتعاهده (٤/١٩٢٠ برقم: ٤٧٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسي آية كذا وجواز قول أنسيتها (١/٥٤٣ برقم: ٧٨٩) عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما.
- (٤) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: «وَالْتَهَارُ» والمثبت هنا هو الصحيح.
- (٥) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسي آية كذا وجواز قول أنسيتها (١/٥٤٣ برقم: ٧٨٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وهو الطرف الأخير من الحديث الذي قبله.
- (٦) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: استذكار القرآن وتعاهده (٤/١٩٢١ برقم: ٤٧٤٤)، (٤٧٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسي آية كذا وجواز قول أنسيتها (١/٥٤٤ برقم: ٧٩٠) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- (٧) هي: (ثمر جامع لطيب الطعم والرائحة). فتح الباري (٦٦/٩).

وَطَعْمَهَا مَرًّا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ [٢٣(أ)] الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مَرًّا»^(١).

٣٠٦- « الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَشُقُّ عَلَيْهِ، وَيَتَتَعَّعُ^(٢) فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ »^(٣).

٣٠٧- « أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ^(٤) عِظَامِ سِمَانٍ؟ » قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: « فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ »^(٥).

٣٠٨- « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: فضل القرآن على سائر الكلام (٤/١٩١٧ برقم: ٤٧٣٢)، (٤٧٧٢)، (٥١١١)، (٧١٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضيلة حافظ القرآن (١/٥٤٩ برقم: ٧٩٧) عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) (هو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه فله أجران، أجر بالقراءة، وأجر بتتبعه في تلاوته ومشقته). شرح مسلم للنووي (٦/٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة عبس (٤/١٨٨٢ برقم: ٤٦٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه (١/٥٤٩ برقم: ٧٩٨) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٤) (الخلقات الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدتها ثم هي عشار والواحدة خلفه وعشراء). عون المعبود (١٢/١٩٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه (١/٥٥٢ برقم: ٨٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/٢٠٧٤ برقم: ٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٠٩- « اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرءوا الزهراوين البقرة وآل عمران فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيبتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما، اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة^(١) »^(٢).

٣١٠- « يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمهم سورة البقرة وآل عمران^(٣) ».

٣١١- « من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه^(٤) »^(٥) [٢٣(ب)].

(١) « الزهراوين » سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما؛ « كأنهما غمامتان أو كأنهما غيبتان » والغمامة والغاية كل شيء أظلم الإنسان فوق رأسه سحابة وغيرها، والمراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين؛ « كأنهما فرقان » وفي الرواية الأخرى كأنهما حزقان من طير صواف، والفرقان والحزقان معناهما واحد، وهما قطيعان وجماعتان؛ « طير صواف » جمع صافة، وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء؛ « تحاجان عن أصحابهما » أي تدافعان الجحيم والزبانية، وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة؛ « ولا تستطيعها البطلة » السحرة : تسمية لهم باسم فعلهم، لأن ما يتون به باطل، وإنما لم يقدروا على قراءتها لزيغهم عن الحق وانهماكهم في الباطل. شرح مسلم للسيوطي (٢/٤٠٠)، وفيض القدير (٦٣/٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (١/٥٥٣ برقم: ٨٠٤) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (١/٥٥٤ برقم: ٨٠٥) عن النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(٤) قيل معناه: كفتاه من قيام الليل، وقيل: من الشيطان، وقيل: من الآفات، ويحتمل من الجميع. شرح مسلم للنووي (٩١/٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: شهود الملائكة بداراً (٤/٤٧٢ برقم: ٣٧٨٦)، (٤٧٢٢)، (٤٧٥٣)، (٤٧٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (١/٥٥٤ برقم: ٨٠٧) عن أبي مسعود البديري رضي الله عنه.

- ٣١٢- « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ »^(١).
- ٣١٣- « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ »^(٢).
- ٣١٤- « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ »^(٣).
- ٣١٥- « أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلَهُنَّ قَطُّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] »^(٤).
- ٣١٦- « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ »^(٥).
- ٣١٧- « إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (١/٥٣٩ برقم: ٧٨٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (١/٥٥٥ برقم: ٨٠٩) عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: فضل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] (٤/١٩١٥ برقم: ٤٧٤٤)، (٦٢٦٤)، (٦٨٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] (١/٥٥٧ برقم: ٨١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة المعوذتين (١/٥٥٨ برقم: ٨١٤) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.


(٥) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: اغتباط صاحب القرآن (٤/١٩١٩ برقم: ٤٧٣٨)، (٦٨٠٥)، (٧٠٩٠) عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه (١/٥٥٨ برقم: ٨١٥) واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه (١/٥٥٩ برقم: ٨١٧) عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٣١٨- « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ »^(١).

٣١٩- « مَا أذنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَمَا أذنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ

يَجْهَرُ بِهِ »^(٢).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (٢/٨٥١ برقم: ٢٢٨٧)، (٤٧٠٦)، (٤٧٥٤)، (٦٥٣٧)، (٧١١١)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (١/٥٦٠ برقم: ٨١٨) عن عقبه بن عامر رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: « مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ... » (٤/١٩١٨ برقم: ٤٧٣٥)، (٧١٠٥)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (١/٥٤٥ برقم: ٧٩٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١٤- باب الجنائز وما شاكلها

- ٣٢٠- « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »^(١).
- ٣٢١- « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ »^(٢).
- ٣٢٢- « مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ »، قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: « أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ »^(٣).
- ٣٢٣- « مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ [٢٤(أ)] مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ »^(٤).
- ٣٢٤- « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ »^(٥).
- ٣٢٥- « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللَّهَ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: تلقين الموتى لا إله إلا الله (٢/٢٣١ برقم: ٩١٦)، (٩١٧) عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: في تحسين كفن الميت (٢/٦٥١ برقم: ٩٤٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: من انتظر حتى تدفن (١/٤٤٥ برقم: ١٢٦١)، (٤٧)، (١٢٦٠)، (٥١٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنائز واتباعها (٢/٦٥١ برقم: ٩٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: من صلى عليه مائة شفعا فيه (٢/٦٥٤ برقم: ٩٤٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: من صلى عليه أربعون شفعا فيه (٢/٦٥٥ برقم: ٩٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: الصلاة على القبر (٢/٦٥٩ برقم: ٩٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٣٢٦- « لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا »^(١).
- ٣٢٧- « لِأَنَّ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ »^(٢).
- ٣٢٨- « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا »^(٣).
- ٣٢٩- « زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ »^(٤).
- ٣٣٠- « مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ »^(٥).
- ٣٣١- « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ »^(٦)^(٧).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٦٦٨/٢ برقم: ٩٧٢) عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٦٦٧/٢ برقم: ٩٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه (٦٧٢/٢ برقم: ٩٧٧) عن بريدة ابن الحصيب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه (٦٧١/٢ برقم: ٩٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت (٤٦٠/١ برقم: ١٣٠١)، (٢٤٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى (٦٥٥/٢ برقم: ٩٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) « النَّائِحَةُ »: يقال ناحت المرأة على الميت إذا نذبت أي بكت عليه وعددت محاسنه، وقيل النوح بكاء مع صوت والمراد بها التي تنوح على الميت أو على ما فاتها من متاع الدنيا؛ «سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»: يعني يسلم على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي بدنها تغطية الدرع وهو القميص، والقطران دهن يدهن به الجمل الأجر فيحترق لحدته وحرارته فيشتمل على لدغ القطران وحرقته وإسراع النار في الجلد واللون الوحش وتتن الرياح. عون المعبود (٢٢٧/٨)، فيض القدير (٢٩٣/٦) بتصرف.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: التشديد في النياحة (٦٤٤/٢ برقم: ٩٣٤) عن عائشة رضي الله عنها.

- ٣٣٢- « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »^(١) .
- ٣٣٣- « إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ »^(٢) .
- ٣٣٤- « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّهَ الْقَسَمِ [٢٤(ب)] ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاثْنَانِ؟ قَالَ: « وَاثْنَانِ »^(٣) .
- ٣٣٥- « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ »^(٤) .
- ٣٣٦- « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »^(٥) .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ليس منا من ضرب الخدود (١/٣٦٤ برقم: ١٢٣٥)، (١٢٣٢)، (١٢٣٦)، (٣٣٣١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١/٩٩ برقم: ١٠٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه.


(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: البكاء عند المريض (١/٣٩ برقم: ١٢٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: البكاء على الميت (٢/٦٣٦ برقم: ٩٢٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب (١/٢١ برقم: ١١٩٣)، (١٠١)، (٦٢٨٠)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٤/٢٠٢٨ برقم: ٢٦٣٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٤/٢٢٠٥ برقم: ٢٨٧٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (٥/٢٣٨٦ برقم: ٦١٤٢)، (٦١٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه (٤/٢٠٦٥ برقم: ٢٦٨٣)، (٢٦٨٤) عن عائشة رضي الله عنها.

٣٣٧- « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا
فَلْيُقِلِّ اللَّهُمَّ أَحْيِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا
لِي»^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب المرض، باب: نهي تمني المريض الموت (٥/٢١٤٦ برقم: ٥٣٤٧)،
(٥٩٩٠)، (٦٨٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: تمني كراهة
الموت لضر نزل به (٤/٢٠٦٤ برقم: ٢٦٨٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

٤-كتاب الزكاة

- ١- باب وجوب الزكاة.
- ٢- باب فضل الصدقة والنفقة على العيال.
- ٣- باب التعفف عن السؤال.

٤- كتاب الزكاة

١- باب وجوب الزكاة

٣٣٨- « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ^(١) مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ ^(٢) » .

٣٣٩- « فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيْمُ الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقِيَ بِالسَّانِيَةِ ^(٣) نِصْفُ الْعُشْرِ ^(٤) » .

٣٤٠- « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ^(٥) » .

٣٤١- « فِي الرِّكَازِ ^(٦) الْخُمْسُ ^(٧) » .

^(١) (جمع وسق بفتح أوله وسكون ثانيه وحكي كسر أوله، وهو ستون صاعاً من ثمر أو حب). فتح الباري (٢٠٥/١) بتصرف.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته فليس يكنز (٥٠٩/٢ برقم: ١٣٤٠)، (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٣٩٠)، (١٤١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة (٦٧٣/٢ برقم: ٩٧٩) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

^(٣) (هو البعير الذي يستقى به الماء من البئر، ويقال له الناضح، يقال منه سنا يسنو سنوا إذا استقى به). شرح السيوطي على مسلم (٥٣/٣).

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: العشر فيما يسقي من ماء السماء وبالماء الجاري (٥٤٠/٢ برقم: ١٤١٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ما فيه العشر أو نصف العشر (٦٧٥/٢ برقم: ٩٨١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: ليس على المسلم في فرسه صدق (٥٣٢/٢ برقم: ١٣٩٤)، (١٣٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه (٦٧٥/٢ برقم: ٩٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٦) (دَفْنُ الْجَاهِلِيَةِ أَي فِيهِ الْخُمْسُ لِيَتَّيَسَّرَ الْمَالُ وَالْبَاقِي لَوَاجِدِهِ). عمدة القاري (٧٠/٢٤).

^(٧) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: في الرِّكَازِ الْخُمْسُ (٥٤٥/٢ برقم: ١٤٢٨)، (٢٢٢٨)، (٦٥١٤)، (٦٥١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: جرح العجماء والمعدن والبئر جبار (١٣٣٤/٣ برقم: ١٧١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٤٢- « مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحٌ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ رُدَّتْ عَلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الْفَ سَنَةً حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ [٢٥] (أ) إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَلَا صَاحِبٍ إِلَّا لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقَّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ^(١) أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً^(٢) تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْضُهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الْفَ سَنَةً حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَلَا صَاحِبٍ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَطَّحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئاً لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ^(٣) تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَّوُّهُ بِأُظْلَافِهَا فَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الْفَ سَنَةً حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ^(٤) .

(١) « بَطَّحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ » أي: ألقى على وجهه، وقال القاضي ليس من شرط البطح كونه على الوجه وإنما هو في اللغة بمعنى البسط والمد، فقد يكون على وجهه، وقد يكون على ظهره، ومنه سميت بطحاء مكة لانبساطها؛ والقاع المستوي الواسع من الأرض يعلوه ماء السماء فيمسكه؛ والقرقر: المستوي من الأرض الواسعة. فتح الباري (٤٣٣/٨)، شرح مسلم للسيوطي (٦٠/٣).

(٢) في: (ط)، (ح) بلفظ: « وَاحِداً » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٣) « عَقْصَاءٌ »: العقصاء ملتوية القرنين، « وَلَا جَلْحَاءٌ »: الجلحاء التي لا قرن لها، « وَلَا عَضْبَاءٌ »: العضباء التي انكسر قرنها؛ « وَتَطَّوُّهُ بِأُظْلَافِهَا »: الأظلاف جمع ظلف وهو للبقرة والغنم بمنزلة الحافر للفرس. عون المعبود (٥٢/٥).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (٦٨٠/٢) برقم: ٩٨٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- باب فضل الصدقة والنفقة على العيال

٣٤٣- « مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْتُبُو فِي يَدِي ^(١) الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ » ^(٢).

٣٤٤- « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ [٢٥(ب)] فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا تَلْفًا » ^(٣).

٣٤٥- « يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنَاتِ ^(٤) لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِبِجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرِسَنَ ^(٥) شَاةً » ^(٦).

٣٤٦- « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » ^(٧).

(١) في: (ط)، و(ح) بلفظ: « فِي كَفِّ » والمثبت هنا المثبت في الصحيحين.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته فليس بكنز (٥٠٩/٢ برقم: ١٣٤٠)، (١٣٧٨)، (١٣٧٩)، (١٣٩٠)، (١٤١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة (٦٧٣/٢ برقم: ٩٧٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته فليس بكنز (٥٢٢/٢ برقم: ١٣٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: في المنفق والممسك (٧٠٠/٢ برقم: ١٠١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في: (ط)، و(ح) بلفظ: « يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ ».

(٥) بكسر الفاء وسكون الراء وكسر المهملة ثم نون حافر الشاة. فتح الباري (٤٤٥/١٠).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها، باب: فضلها والتحريض عليها (٩٠٥/٢ برقم: ٢٤٢٧)، (٥٦٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بقليل (٧١٤/٢ برقم: ١٠٣٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر (٥٣٣/٢ برقم: ١٣٩٧)، (٥٦٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (٦٩٤/٢ برقم: ١٠٠٠) واللفظ له، عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله عنها.

- ٣٤٧- « يَا مَعْشَرَ النَّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ »^(١).
- ٣٤٨- « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ﷻ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ^(٢) مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ »^(٣).
- ٣٤٩- « كُلُّ سَلَامِي مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ - قَالَ - يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا وَيَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ »^(٤).
- ٣٥٠- « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ »، قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: « يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ »، فَقِيلَ أَرَأَيْتَ [٢٦(أ)] إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب (٢/٥٣١ برقم: ١٣٩٣)، (٢٩٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق (٢/٦٩٤ برقم: ٧٩) عن عبد الله بن عمر وأبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) في الأصل بلفظ: « عَقْلُهُ » وهذا خطأ من الناسخ، والصحيح ما أثبتناه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (٢/٥٣٢ برقم: ١٣٩٤)، (١٣٥٧)، (٦١١٤)، (٦٤٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة (٢/٧١٥ برقم: ١٠٣١) عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٣/١٠٩٠ برقم: ٢٨٢٧)، (٢٥٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٢/٦٩٩ برقم: ١٠٠٩) عن أبي هريرة ﷺ.

يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»، قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالْخَيْرِ». قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ»^(١).

٣٥١- «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ»^(٢).

٣٥٢- «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ»^(٤).

٣٥٣- «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ»^(٥)^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف (٥٢٤/٢ برقم: ١٣٧٦)، (٥٦٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٦٩٩/٢ برقم: ١٠٠٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها، باب: فضل المنيحة (٥٢٤/٢ برقم: ١٣٧٦)، (٥٦٧٦) عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) (أي شئنين من كل شيء، ويطلق الزوج على الصنف والنوع، وعلى كل مقترنين ونقيضين وشبيهين، وهو هنا بمعنى أي عمل فيه صنفين من أعمال البر). فتح الباري (١/٢٨٨)، وتحفة الأحمدي (١٠٩/١٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصيام، باب: الريان للصائمين (٦٧١/٢ برقم: ١٧٩٨)، (٣٤٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: من جمع صدقة وأعمال البر (٧١١/٢ برقم: ١٠٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في: (ط) بدون لفظة: «أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ» والمثبت في الأصل هو الصحيح.


(٦) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٦٩٢/٢ برقم: ٩٩٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣٥٤- « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً »^(١).

٣٥٥- « ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ »^(٢).

٣٥٦- « إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِقُ مَا أُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ »^(٣).

٣٥٧- « إِذَا [٢٦ب] أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَتْ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَالْخَازِنَ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا »^(٤).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٥/٢٠٤٧ برقم: ٥٠٣٦)، (٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والدين ولو كانوا مشركين أولاد والوال (٢/٦٩٥ برقم: ١٠٠٢) عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (٢/٥١٨ برقم: ١٣٦٠)، (١٣٦١)، (٥٠٤٠)، (٥٠٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس (٢/٧٢١ برقم: ١٠٤٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد (٢/٥٢١ برقم: ٢١٤١)، (٢١٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: أجر الخارق الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذن الصريح أو العرفي (٢/٧١٠ برقم: ١٠٢٣) عن أبي موسى رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد (٢/٥١٧ برقم: ١٣٥٩)، (١٣٧٠)، (١٣٧٢)، (١٣٧٣)، (١٩٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: أجر الخارق الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذن الصريح أو العرفي (٢/٧١٠ برقم: ١٠٢٣) عن عائشة رضي الله عنها.

٣- باب التعفف عن السؤال

٣٥٨- « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ »^(١).

٣٥٩- « لِأَنَّ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلُهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ »^(٢).

٣٦٠- « إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوةٌ^(٣) فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى^(٤) »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس (٧٢٠/٢ برقم: ١٠٤١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٧٣٠/٢ برقم: ١٩٦٨)، (١٤٠١)، (٢٢٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس (٧٢١/٢ برقم: ١٠٤٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « خَضِرَةٌ »، وهذه اللفظة في صحيح مسلم.
(٤) « حُلُوةٌ خَضِرَةٌ »: تشبيهه بالفاكهة الخضرة في المنظر، الحلوة في المذاق، ولذلك ترغبه النفوس وتميل إليه وتحرص عليه؛ « بِطَيْبِ نَفْسٍ »: بغير إلحاح في السؤال ولا طمع ولا حرص ولا إكراه أو إخراج للمعطي؛ « بُورِكَ لَهُ فِيهِ »: أي كثر ونما وكان رزقا حالاً لا يشعر بلذته؛ « بِإِشْرَافِ نَفْسٍ »: بالحرص في السؤال وتطلع لما في أيدي غيره وشدة حرصه على تحصيله مع إكراه المعطي وإحراجه. فتح الباري (٥٣٩/٩)؛ شرح السيوطي على مسلم (٨٤/٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة (٥٣٥/٢ برقم: ١٤٠٣)، (١٤٠١)، (٢٢٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة (٧١٧/٢ برقم: ١٠٣٥) واللفظ له، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

٣٦١- « خَيْرٌ^(١) الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ،
وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفِّهِ اللَّهُ»^(٢).

٣٦٢- « إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً، رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ
لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ^(٣) اجْتَاَحَتْ مَالَهُ
فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ
ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ^(٤) مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ [٢٧(أ)] أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ حَلَّتْ^(٥) لَهُ
الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ سُحْتٌ يَأْكُلُهَا
صَاحِبُهَا سُحْتًا »^(٦).

٣٦٣- « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ فَتَرُدُّهُ
اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ». قَالُوا فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «

^(١) في: (ن)، و (ط) بلفظ: « وَخَيْرٌ »، وهذا الحديث في النسختين المذكورتين ملحق بما قبله،
والأقرب أن الصحيح ما في الأصل، ونسخة (ح) حيث جعل حديثاً مستقلاً.
^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٨/٢ برقم: ١٣٦١)
واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن
اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة (٧١٧/٢ برقم: ١٠٣٤) عن حكيم بن
حزام رضي الله عنه.

^(٣) (الجائحة هي: الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة، واجتاحت
أي أهلكت). النهاية (٣١١/١-٣١٢ مادة: جوح).

^(٤) (أي: من ذوي العقل). النهاية (٣٤٨/١ مادة: حجا).


^(٥) في: (ط)، و (ح) بلفظ: « فَحَلَّتْ ».

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: من حل له المسألة (٧٢٢/٢ برقم: ١٠٤٤) عن
قيصة بن مخارق رضي الله عنه.

الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَىٰ يُغْنِيهِ وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا»^(١).

٣٦٤- «إِنِّي لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِ»^(٢).

٣٦٥- «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ»^(٣)^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ الْبِقَرَةَ﴾ [البقرة: ٢٧٣] [٢/٥٣٨ برقم: ١٤٠٩، (١٤٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه (١/١٣٢ برقم: ١٠٣٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل (١/١٨ برقم: ٢٧)، (١٤٠٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع (١/١٣٢ برقم: ١٥٠) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٣) (معنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم و أنفسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهي كغسالة الأوساخ). شرح مسلم للنووي (٧/١٩٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ترك استعمال آل النبي على الصدقة (٢/٧٥٦ برقم: ١٠٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥-كتاب الصيام

- ١- باب فضل الصيام وشهر رمضان.
- ٢- باب من أحكام الصيام.
- ٣- باب صيام التطوع.
- ٤- باب قيام رمضان وليلة القدر.

٥- كتاب الصيام

١- باب فضل الصيام وشهر رمضان

- ٣٦٦- « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(١).
- ٣٦٧- « كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ ﷻ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلِخُلُوفٍ^(٢) فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ »^(٣).
- ٣٦٨- « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ [٢٧ب] مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ »^(٤).
- ٣٦٩- « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان (١/٢٢ برقم: ٣٨)، (١٨٠٢)، (١٩١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (١/٥٢٣ برقم: ٧٦٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٢) (الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام). النهاية (٢/٦٦ مادة: خلف) بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: هل يقول إني صائم إذا شتم (٢/٦٧٣ برقم: ١٨٠٥)، (٧٠٥٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام (٢/٨٠٦ برقم: ١١٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: الريان للصائمين (٢/٦٧١ برقم: ١٧٩٧)، (٣٠٨٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام (٢/٨٠٨ برقم: ١١٥٢) عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فضل الصوم في سبيل الله (٣/١٠٤٤ برقم: ٢٦٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق (٢/٨٠٨ برقم: ١١٥٣) واللفظ له، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

- ٣٧٠- « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغَلَّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصَفَّدَتْ ^(١) الشَّيَاطِينَ » ^(٢).
- ٣٧١- « الصَّيَّامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ ^(٣) وَلَا يَجْهَلْ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ » ^(٤).
- ٣٧٢- « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ ^(٥) وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » ^(٦).



(١) (الصفد هو الغلُّ، أي أوثقت بالأغلال). النهاية(٣/٣٤ مادة: صغد).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعا (٢/٦٧٢ برقم: ١٨٠٠)، (٣/٣١٠٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل شهر رمضان (٢/٨٥٨ برقم: ١٠٧٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) (هكذا هو هنا بالسين، ويقال بالسين والصاد وهو الصياح والضجة، واضطراب الأصوات للخصام). النهاية(٣/١٤ مادة: صخب).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: فضل الصوم (٢/٦٧٠ برقم: ١٧٩٥)، (١٨٠٥)، (١٨٠٥)، (٥٥٨٣)، (٧٠٥٤)، (٧١٠٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل الصيام، وباب: حفظ اللسان للصائم (٢/٨٠٦ برقم: ١١٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) (الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة، وهو أيضاً الباطل والتهمة). النهاية(٢/٣١٨ مادة: زور).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم (٢/٦٧٣ برقم: ١٨٠٤)، (٥٧١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- باب من أحكام الصيام

٣٧٣- « لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ^(١) »^(٢).

٣٧٤- « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ^(٣) ».

٣٧٥- « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ^(٤) ».

٣٧٦- « لَا يَغْرَنُّ أَحَدُكُمْ نِدَاءً بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ، وَلَا بِيَاضِ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلِ حَتَّى يَبْدُوَ الْفَجْرُ^(٥) ».

(١) «أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ»: أي حال دون رؤيته غيم أو قنطرة؛ «فَأَقْدِرُوا لَهُ»: معناه ضيقوا له وقدروه تحت السحاب، وقيل: قدروه بحساب المنازل، وقيل إن معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين يوماً. شرح مسلم للسيوطي (١٨٥/٣) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: قول النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا» (٦٧٤/٢ برقم: ١٨٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفتور لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوم (٧٥٨/٢ برقم: ١٠٨٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.


(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم (٦٩١/٢ برقم: ١٨٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (٧٥٨/٢ برقم: ١١٠٠) عن عمر بن الخطاب ؓ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: تعجيل الإفطار (٦٩٢/٢ برقم: ١٨٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (٧٧١/٢ برقم: ١٠٩٨) عن سهل بن سعد ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (٧٦٩/٢ برقم: ١٠٩٤) عن سمرة بن جندب ؓ.

٣٧٧- « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهً »^(١) .

٣٧٨- « لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ »^(٢) .



^(١) «بَرَكَهً»: دنيوية في التقوى على صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر والثواب). فتح الباري (٤/١٤٠) بتصرف.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: بركة السحور من غير إيجاب (٢/٦٧٨ برقم: ١٨٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر (٢/٧٧٠ برقم: ١٠٩٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » (٢/٦٨٧ برقم: ١٨٤٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية (٢/٧٨٦ برقم: ١١١٥) واللفظ له، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٣- باب صيام التطوع

- ٣٧٩- « صِيَامُ ثَلَاثَةِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ »^(١).
- ٣٨٠- « صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ [٢٨(أ)] يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ، وَصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ »^(٢).
- ٣٨١- « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ »^(٣).
- ٣٨٢- « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ »^(٤).
- ٣٨٣- « لَا يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ »^(٥).
- ٣٨٤- « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٌ وَشُرْبٌ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (٢/٨١٨ برقم: ١١٦٢) عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس (٢/٨١٨ برقم: ١١٦٢) عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل صوم المحرم (٢/٨٢١ برقم: ١١٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان (٢/٨٢١ برقم: ١١٦٣) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صوم يوم الفطر (٢/٧٠٢ برقم: ١٨٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (٢/٧٩٩ برقم: ٨٢٧) واللفظ له، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: تحريم صوم أيام التشريق (٢/٨٠٠ برقم: ١١٤١) عن نبيشة الهذلي رضي الله عنه.

- ٣٨٥- « لَا تَخْصُوا^(١) لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صِيَامٍ يَصُومُهُ^(٢) أَحَدُكُمْ^(٣) . »
- ٣٨٦- « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ^(٤) . »
- ٣٨٧- « إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، قِيلَ إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: « إِنِّي أُبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي^(٥) . »
- ٣٨٨- « لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ^(٦) . »
- ٣٨٩- « إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَمَنْ وَنَمَ وَصَمَ وَأَفْطَرَ^(٧) . »

(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: « تَخْصُوا » والمثبت هنا هو الموافق لصحيح مسلم.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: « يَصُومُ » والمثبت في الأصل هو الموافق لصحيح مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (٨٠١/٢ برقم: ١١٤٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: الصائم يدعى لطعام فليقل إنني صائم (٨٠٥/٢ برقم: ١١٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٥) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: التنكيل لمن أكثر الوصال (٦٩٤/٢ برقم: ١٨٦٤)، (٦٨٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم (٧٧٤/٢ برقم: ١١٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: حق الأهل في الصوم (٦٩٨/٢ برقم: ١٨٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٨١٢/٢ برقم: ١١٥٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: حق الأهل في الصوم (٦٩٨/٢ برقم: ١٨٧٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٨١٢/٢ برقم: ١١٥٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي هذا المتن قد قدم المصنف وآخر، وجمع فيه بين الروايات، لكن جمع ما فيه في الصحيحين في الموضع المشار إليه لكن ليس بالنص الذي في الصحيحين.

٣٩٠- « إِنَّ أَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا »^(١).

٣٩١- « لَا تَصُومِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ »^(٢).



(١) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: من نام عند السحر (٢/٦٩٨ برقم: ١٨٧٦)، (١١٠١)، (١١٠٢)، (١٨٧٣)، (١٨٧٩)، (٣٢٣٦)، (٣٢٣٨)، (٤٧٦٥)، (٤٧٦٧)، (٤٩٠٣)، (٥٧٨٣)، (٥٩٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر (٢/٨١٢ برقم: ١١٥٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: صوم المرأة بإذن زوجها تطوع (٥/٧١١ برقم: ٤٨٩٦)، (٤٨٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ما أنفق العبد من مال مولاه (٢/٧١١ برقم: ١٠٢٦) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤- باب قيام رمضان وليلة القدر

- ٣٩٢- « مَنْ قَامَ^(١) رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(٢).
- ٣٩٣- « تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ [٢٨(ب)] الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ »^(٣).
- ٣٩٤- « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ »^(٤).
- ٣٩٥- « التَّمَسُّوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ »^(٥).

(١) اللفظة التي في الصحيحين في هذا الحديث: « مَنْ صَامَ »، وأما لفظة: « مَنْ قَامَ » فهي في حديث مستقل، بدون ذكر ليلة القدر، وقد جمع المصنف هنا بهذه اللفظة مع هذا النص.


(٢) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: فضل ليلة القدر (٧٠٩/٢ برقم: ١٩١٠)، (٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (٥٢٣/١ برقم: ٧٦٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر (٧١٠/٢ برقم: ١٩١٦)، (١٩١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢ برقم: ١١٦٥)، (١١٦٩) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: التماس ليلة القدر في السبع الأواخر (٧٠٩/٢ برقم: ١٩١١)، (٦٥٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢ برقم: ١١٦٥) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس (٧١١/٢ برقم: ١٩١٩)، (٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٨٢٢/٢ برقم: ١١٦٧) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وعبادة ابن الصامت رضي الله عنه.

٣٩٦- « أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ »، قَالَ الرَّاوِي: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَقَالَ الْآخِر لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب: تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر (٢/٧١٠ رقم: ١٩١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (٢/٨٢٧ برقم: ١١٦٧)، (١١٦٨) عن أبي سعيد الخدري، وعبدالله بن أنيس رضي الله عنهما.

٦- كتاب الحج

- ١- باب فضل الحج والعمرة.
- ٢- باب مناسك الحج.
- ٣- باب فضل الكعبة وتحريم مكة.
- ٤- باب تحريم المدينة وفضلها.
- ٥- باب فضل المساجد الثلاثة وجبل أحد.

٦- كتاب الحج


١- باب فضل الحج والعمرة

٣٩٧- « مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ »^(١).

٣٩٨- « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ »^(٢).

٣٩٩- « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ »^(٣).

٤٠٠- « عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً »^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور (٢/٥٥٢ برقم: ١٤٤٩)، (١٧٢٣)، (١٧٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١/٩٨٣ برقم: ١٣٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب العمرة، باب: وجوب العمرة وفضلها (٢/٦٢٩ برقم: ١٦٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١/٩٨٣ برقم: ١٣٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فضل العمرة في رمضان (١/٩٨٢ برقم: ١٣٤٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أبواب العمرة، باب: حج النساء (٢/٦٥٩ برقم: ١٧٦٤)، (١٦٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فضل العمرة في رمضان (١/٩١٧ برقم: ١٢٥٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٢- باب مناسك الحج

٤٠١- « لَتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي

هَذِهِ »^(١).

٤٠٢- « يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ،

وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ »^(٢).

٤٠٣- « لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا السَّرَاوِيلَ

وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرَسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا الْخَفَّيْنِ [٢٩(أ)] إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ

فَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ »^(٣).

٤٠٤- « رَمَى الْجِمَارِ تَوًّا^(٤)، وَالطَّوَّافِ تَوًّا، وَالسَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

تَوًّا »^(٥).

^(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله ﷺ لتأخذوا مناسككم (١٢٩٧/٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: ذكر العلم والفتيا في المسجد (٦١/١) برقم: (١٣٣)، (١٤٥٠)، (١٤٥٣)، (١٤٥٥)، (٦٩١٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: مواقيت الحج والعمرة (٨٣٩/٢) برقم: (١١٨٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٣) «الْبُرْنُسُ»: ثوب رأسه منه ملتزق به؛ «السَّرَاوِيلُ»: لفظ معرب يطلق على المفرد والجمع وقد يجمع على سراويلات، وهو ثوب ذو أكمام يلبس بدل الإزار؛ «وَرَسٌ»: نبت أصفر تصبغ به الثياب؛ «زَعْفَرَانٌ»: نبت يصبغ به؛ «نَعْلَيْنِ» مثنى نعل وهو حذاء يقي القدم من الأرض ولا يسترها؛ «الْخَفَّيْنِ»: مثنى خف وهو حذاء يستر القدم. عمدة القاري (١٦١/٩)، وتحفة الأحوذى (٤٨٣/٣).

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من أجاب السائل بأكثر مما سأل (٦٢/١) برقم: (١٦٨٣)، (٣٥٩)، (١٤٦٨)، (١٧٤١)، (١٧٤٥)، (٥٤٥٨)، (٥٤٦٦)، (٥٤٦٨)، (٥٤٦٩)، (٥٥٠٩)، (٥٥١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج (٨٣٤/٢) برقم: (١١٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٥) «تَوًّا»: المراد به الفرد، يريد أنه يرمي الجمار في الحج فردًا، وهي سبع حصيات. النهاية (٢٠٠/١-٢٠١)، مادة: تو.

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: بيان أن حصى الجمار سبع (٩٤٥/٢) برقم: (١٣٠٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٤٠٥ - « نَحَرْتُ هَا هُنَا، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ، وَوَقَفْتُ هَا هُنَا، وَجَمَعْتُ كُلُّهَا ^(١) مَوْقِفٌ ^(٢) » .

٤٠٦ - « يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ - وَالْمُقَصِّرِينَ ^(٣) » .

٤٠٧ - « إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٤) » .

٤٠٨ - « لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ ^(٥) » .

٤٠٩ - « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ فَإِذَا

قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ ^(٦) مِنْ وَجْهِتِهِ ^(٧) فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ ^(٨) » .

^(١) (أنث الضمير لأن جمعاً علم لمزدلفة). عون المعبود (٢٨٨/٥) بتصرف.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: ما جاء أن عرفة كلها موقف (٨٨٦/٢ برقم: ١٢١٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: الحلق والتقصير عند الإحلال (٦١٦/٢ برقم: ١٦٤٠)، (١٦٤٢)، (٤١٤٨)، (٤١٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير (٨٣٩/٢ برقم: ١٣٠١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: جواز العمرة في أشهر الحج (٩١١/٢ برقم: ١٢٤١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: طواف الوداع (٦٢٤/٢ برقم: ١٦٦٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض (٩٦٣/٢ برقم: ١٣٢٧)، (١٣٢٨) واللفظ له، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

^(٦) (النهمة هي الحاجة، والمقصود في هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء شغله ولا يتأخر لما ليس بهم). شرح مسلم للنووي (٧٠/١٣).


^(٧) في الصحيحين بلفظ: « وَجْهَهُ » بدون التاء.

^(٨) أخرجه البخاري في كتاب أبواب العمرة، باب: السفر قطعة من العذاب (٦٣٩/٢ برقم: ١٧١٠)، (٢٨٣٩)، (٥١١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله (١٥٢٦/٣ برقم: ١٩٢٧)، (١٣٢٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤١٠ - « إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا »^(١)»^(٢).

٤١١ - « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِاللَّيْلِ

وَحْدَهُ »^(٣).



^(١) أي لا يطرق أهله ليلاً، وسبب ذلك قد بينه النبي ﷺ في آخر الحديث، ولكن المصنف لم يتم الحديث، والحديث بتمامه: « إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمُغِيْبَةَ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعْتَةَ ».


^(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: تزويج الثيبات (١٩٥٤/٥ برقم: ٤٧٩١)، (٤٩٤٧)، (٤٩٤٨)، (٤٩٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر (١٥٢٧/٣ برقم: ٧١٥) واللفظ له، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: السير وحده (١٠٩٢/٣ برقم: ٢٨٣٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٣- باب فضل الكعبة وتحريم مكة

٤١٢- « يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ
وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا وَزِدْتُ
فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ»^(١).

٤١٣- « إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ
حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ
لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ^(٢)
شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا تُلْتَقَطُ [٢٩(ب)] لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُحْتَلَى
خَالَاهَا»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْحَرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِيُبُوتِهِمْ، قَالَ: «
إِلَّا الْإِذْحَرَ»^(٣).



(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس
عنه فيقعوا في أشد منه (١/٥٩ برقم: ١٢٦)، (١٥٠٩)، (١٥٠٦)، (٣١٨٨)، (٤٢١٤)، (٦٨١٦)،
وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها (٢/٩٦٨ برقم: ١٣٣٣) عن عائشة رضي
الله عنها.

(٢) (أي يُقَطَع). النهاية (٣/٢٥١ مادة: عضد).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: فضل الحرم (٢/٥٧٥ برقم: ١٥١٠)، (١٧٣٧)،
(٢٦٣١)، (٢٦٧٠)، (٢٩١٢)، (٣٠١٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة
وصيدها وخلاها وشجرها ولقطنها إلا لمنشد على الدوام (٢/٩٨٥ برقم: ١٣٣٥) عن ابن عباس رضي
الله عنهما.

٤- باب تحريم المدينة وفضلها

٤١٤- « (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(١)، لَا يُقَطَّعُ عِضَاهُهَا^(٢)، وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا^(٣)، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْقًا وَلَا عَدْلًا^(٤) ».

٤١٥- « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ^(٥) ».

(١) اللَّابَةُ: هي (الحِرَّةُ وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد البستها لكثرتها وجمعها: لابات).
النهاية(٤/٢٧٤ مادة: لوب).

(٢) (العضاه: كل شجر يعظم وله شوك، واحدها عضاهة، وعضهة، وعضة). عمدة القاري(١٢/٢٧٥).
(٣) قد جمع المصنف في هذا النص بين لفظين في الصحيحين: الأول منهما ما بين القوسين: أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ﴿ يَزْفُونَ ﴾ [الصفات: ٩٤]، النسلان في المشي(٣/١٢٣٢ برقم: ٣١٨٧)، (٢٠٢٢)، (٢٧٣٢) عن أنس رضي الله عنه، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها (٢/٩٩٢ برقم: ١٣٦٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

والثاني: أخرجه البخاري في كتاب أبواب فضائل المدينة، باب: حرم المدينة(٢/٦٦١ برقم: ١٧٧١)، (٦٣٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله (٢/٩٩٤ برقم: ١٣٧٠) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٤) يفسره قوله ﷺ: « إِنْ أَدَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ » أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها (٢/٩٩٢ برقم: ١٣٦٢) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب أبواب فضائل المدينة، باب: إثم من كاد أهل المدينة (٢/٦٦٤ برقم: ١٧٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله (٢/١٠٠٨ برقم: ١٣٨٧) واللفظ له، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

٤١٦ - « مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَانِهَا ^(١) كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٢).

٤١٧ - « إِنَّهَا طَيِّبَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي شَرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ^(٣) » ^(٤).

٤١٨ - « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » ^(٥).

٤١٩ - « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » ^(٦).

^(١) (قال أهل اللغة: الأواء بالمد: الشدة والجوع). شرح مسلم للنووي (١٣٦/٩).

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: الترغيب في سكن المدينة والصر على لأوائها (١٠٠١/٢) برقم: ١٣٨٤) عن أبي سعيد رضي الله عنه.


^(٣) « الْكَبِيرُ » بالكسر هو: (المني من الطين، وقيل هو: منفاخ الحداد الذي ينفخ به النار؛ «خَبَثُ الْحَدِيدِ»: خبث الحديد والفضة هو وسخهما وقذرهما الذي تخرجه النار منهما). تحفة الأحوذى (٢٨٩/١٠).

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: تفسير سورة النساء (١٦٧٦/٤ برقم: ٤٣١٣)، (١٧٨٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: المدينة تنفي شرارها (١٠٠٦/٢ برقم: ١٣٨٤) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: المدينة تنفي شرارها (١٠٠٥/٢ برقم: ١٣٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها (١٠٠٥/٢) برقم: ١٣٧٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٢٠- « عَلَى أَنْقَابِ^(١) الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ^(٢) ».



(١) أَنْقَابٍ: جمع قَلَّةٍ لِلنَّقَبِ، والنقب هو: الطريق بين الجبلين. النهاية (٥/٢٠٢ مادة: نقب) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة (٢/٦٦٤ برقم: ١٧٨١)، (٥٣٩٩)، (٦٧١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها (٢/١٠٠٥ برقم: ١٣٧٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


٥- باب فضل المساجد الثلاثة وجبل أحد

٤٢١- « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى »^(١).

٤٢٢- « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ الْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ »^(٢).

٤٢٣- « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي »^(٣).

٤٢٤- « إِنَّ أَحَدَ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ »^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التطوع، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١/٣٩٨ برقم: ١١٣٢)، (١٣٣٩)، (١٧٦٥)، (١٨٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (٢/٩٧٥ برقم: ١٣٩٧) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التطوع، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١/٣٩٨ برقم: ١١٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (٢/١٠١٢ برقم: ١٣٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب فضائل المدينة، باب: كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة (٢/٦٦٧ برقم: ١٧٨٩)، (١١٣٨)، (٦٢١٦)، (٦٩٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (٢/١٠١١ برقم: ١٣٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: باب (أحد يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ) (١/٥٣٩ برقم: ١٤١١)، (١٧٧٣)، (٢٩٩٠)، (٣٥٨٠)، (٤١٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: أحد جبل يحبنا ونحبه (٢/١٠١١ برقم: ١٣٩٣) عن أنس رضي الله عنه.

٧- كتاب الجهاد

١- باب فضل الجهاد والرباط.

٢- باب الشهادة في سبيل الله.

٣- باب من أحكام الجهاد.

٤- باب الغنّيمة.

٥- باب الخيل والرمي.

٦- باب النذور والإيمان.

٧- كتاب الجهاد

١- باب فضل الجهاد والرباط

- ٤٢٥- « لَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ^(١) خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »^(٢).
- ٤٢٦- « مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، ثُمَّ قَالَ: « وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ^(٣) بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، فَقِيلَ وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٤) »^(٥).
- ٤٢٧- « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتُرُ^(٦) مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ [٣٠(ب)] الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى »^(٧).

(١) « لَعْدُوَّةٌ »: الغدوة السير أول النهار إلى الزوال؛ « رَوْحَةٌ »: الروحة السير من الزوال إلى آخر النهار. فيض القدير (٣٢٩/٢) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة (٣/١٠٢٨ برقم: ٢٦٣٩)، (٢٦٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله (٣/١٤٩٩ برقم: ١٨٨٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) في: (ن)، و(ح) بدون لفظ الجلالة، والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٤) في صحيح مسلم لم تكرر لفظة: « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » إلا مرتين، وأما تكريرها ثلاثاً فهي في سنن سعيد بن منصور (٢/١١٧).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (٣/١٥٠١ برقم: ١٨٨٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) (أي لا يقصر في عمله ولا ينعطف عنه). عمدة القاري (١٠٥/٢٢) بتصرف.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فضل الجهاد والسير (٣/١٠٢٦ برقم: ٢٦٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (٣/١٤٩٨ برقم: ١٨٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٢٨- « إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ الشُّيُوفِ »^(١).

٤٢٩- « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(٢).

٤٣٠- « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ »^(٣).

٤٣١- « لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا »^(٤).

٤٣٢- « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَنْتَفِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعْفِ^(٥) أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الجنة تحت بارقة السيوف (١٠٣٧/٣) برقم: (٢٦٦٣)، (٢٦٧٨)، (٢٨٠٤)، (٢٨٦١)، (٢٨٦٢)، (٦٨١٠)، (٢٧٧٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: كراهة تمنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (١٣٦٢/٣) برقم: (١٧٤٢) عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان (٢٢/١) برقم: (٣٦)، (٢٦٣٥)، (٢٧٤١)، (٢٩٥٥)، (٧٠١٩)، (١٠٢٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٤٩٥/٣) برقم: (١٨٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو (١٥١٧/٣) برقم: (١٩١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: من قتل كافرا ثم سدد (١٥٠٥/٣) برقم: (١٨٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « في شعبة من هذه الشعب » وكلا اللفظين في صحيح مسلم.


(٦) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والرباط (١٥٠٣/٣) برقم: (١٨٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٣٣ - « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا »^(١).

٤٣٤ - « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيُخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ »^(٢).

٤٣٥ - « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ رَجَالًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ »^(٣).

٤٣٦ - « رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ [٣١(أ)] وَقِيَامِهِ وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتَانَ »^(٤)»^(٥).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير (٣/١٠٢٨ برقم: ٢٦٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير (٣/١٤٩٩ برقم: ١٨٩٥) عن زيد ابن خالد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهن فيهن (٣/١٥٠٨ برقم: ١٨٩٧) عن بريدة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر (٣/١٥١٨ برقم: ١٩١١) عن جابر رضي الله عنه.

(٤) « وَأَمِنَ الْفِتَانَ »: ضبطوا أمن بوجهين أحدهما أمن بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو، والثاني أمن بضم الهمزة وبواو، وأما الفتان فقال القاضي: رواية الأكثرين بضم الفاء، جمع فاتن، وهي فتنة القبر). شرح مسلم للنووي (١٣/٦١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر (٤/١٦١ برقم: ٤١٦١)، (٢٦٨٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الرباط في سبيل الله صلى الله عليه وسلم (٣/١٥٢٠ برقم: ١٩١٣) عن سلمان الفارسي رضي الله عنه.

٢- باب الشهادة في سبيل الله

٤٣٧- « يُعْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ »^(١).

٤٣٨- « تَضَمَّنَ^(٢) اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي وَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَيَّ مَسْكِينَهُ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ^(٣) يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمَ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرَيْحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ »^(٤).

٤٣٩- « مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرِ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها إلا الدين (٣/١٥٠٢ برقم: ١٨٨٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) تضمن الله، وتكفل الله، وانتدب الله، بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمْ أَطْنَةً﴾ [التوبة: ١١١]، وذلك التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى. فتح الباري (٦/٧-٨).

(٣) (أي يجرح). فتح الباري (١/١٨٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان (١/٢٢ برقم: ٣٦) مختصرًا، وأطرافه: (٢٣٥)، (١٠٢٥)، (٢٦٣٥)، (٢٧٤١)، (٢٩٥٥)، (٧٠١٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الرباط في سبيل الله ﷺ (٣/١٤٩٥ برقم: ١٨٧٦) واللفظ له، عن أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا (٣/١٠٣٧ برقم: ٢٦٦٢)، (٢٦٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (٣/١٤٩٨ برقم: ١٨٧٧) عن أنس بن مالك ؓ.

٤٤٠ - « مَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى

فِرَاشِهِ » ^(١).

٤٤١ - « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْعَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ،


وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ^(٢) ^(٣).

٤٤٢ - « مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ

شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ [٣١(ب)]

شَهِيدٌ » ^(٤).

٤٤٣ - « وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » ^(٥).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (٣/١٥١٧ برقم:

١٩٠٩) عن سهل بن حنيف رضي الله عنه.

^(٢) « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الَّذِينَ لَهُمْ أَجْرُ الشَّهِيدِ وَثَوَابُهُ خَمْسَةٌ أَنْوَاعٍ مِنَ الْمَوْتِ: « الْمَطْعُونُ »: الَّذِي يَمُوتُ

بِسَبَبِ وَبَاءِ عَامٍ؛ « الْمَبْطُونُ »: مَنْ مَاتَ بِسَبَبِ مَرَضٍ أَصَابَهُ فِي بَطْنِهِ؛ « الْعَرِقُ »: الَّذِي يَمُوتُ غَرَقًا فِي الْمَاءِ

وَنَحْوِهِ؛ « وَصَاحِبُ الْهَدْمِ »: الَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ؛ « الشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »: الَّذِي يَقْتُلُ فِي الْقِتَالِ مَعَ

الْكَفَّارِ بِقَصْدِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ﷻ. عمدة القاري (٥/١٧١)، تحفة الأحوذى (٤/١٤٦).

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب: فضل التهجير إلى الظهر (١/٢٣٣ برقم: ٦٢٤)،

(٥٩٠)، (٦٢٦)، (٦٨٨)، (٢٣٤٠)، (٢٦٧٤)، (٥٤٠١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: بيان

الشهداء (٣/١٥٢١ برقم: ١٩١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها إلا الدين (٣/١٥٢١ برقم:

١٩١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: من قاتل دون ماله (٢/٨٧٧ برقم: ٢٣٤٨)، وأخرجه مسلم في

كتاب الإمارة، باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق (١/١٢٤ برقم: ١٤١) عن عبد الله بن

عمرو رضي الله عنهما.

٣- باب من أحكام الجهاد

٤٤٤- « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(١).

٤٤٥- « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ؛ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ^(٢) لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ؛ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيقَالَ هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ [٣٢] (أ) وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ »^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من سأل وهو قائم عالماً جالساً (١/٥٨٨ برقم: ١٢٣)، (٢٦٥٥)، (٢٩٥٨)، (٧٠٢٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمامة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (٣/١٥١٢ برقم: ١٩٠٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « الْعِلْمُ » والمثبت هنا هو الصحيح، لثبوت هذه اللفظة في صحيح الإمام مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمامة، باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (٣/١٥١٢ برقم: ١٩٠٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٤٦ - « يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ تَعَالَى الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا »^(١).

٤٤٧ - « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ »^(٢).

٤٤٨ - « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَّا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ »^(٣)^(٤).

٤٤٩ - « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا »^(٥).

٤٥٠ - « لَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تنزل الشمس (١٠٨٣/٣ برقم: ٢٨٠٤)، (٢٨٦١)، (٢٨٦٣)، (٢٨١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (١٣٦٢/٣ برقم: ١٧٤٢) عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة (١١٠٢/٣ برقم: ٢٨٦٥)، (٢٩٥٢)، (٣٤٢٢)، (٦٢٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب (١٣٦١/٣ برقم: ١٧٣٩) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.


(٣) (أي من غدر صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير). فتح الباري (٢٨٤/٦).
(٤) أخرجه البخاري في كتاب الخمس، باب: إثم الغادر للبر والفاجر (١١٦٤/٣ برقم: ٣٠١٥) عن أنس رضي الله عنه، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: تحريم الغدر (١٣٦٢/٣ برقم: ١٧٣٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (٣٨/١ برقم: ٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالسير وترك التنفير (١٣٥٨/٣ برقم: ١٧٣٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: كراهة الاستعانة في الغزو بكافر (١٤٤٩/٣ برقم: ١٨١٧) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

٤٥١- « اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا، فاستعين بالله وقتلهم »^(١).

٤٥٢- « لا تسافروا بالقرآن فإنني أخاف أن يناله العدو »^(٢).



(١) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعث ووصية إياهم بأداب الغزو وغيره (٣/١٣٥٦ برقم: ١٧٣١) عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.


(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو (٣/١٠٩٠ برقم: ٢٨٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار (٣/١٤٩٠ برقم: ١٨٦٩) واللفظ له، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

٤- باب الغنيمة

٤٥٣- « مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا
تُلْثِي أَجْرَهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ
أَجْرُهُمْ »^(١).

٤٥٤- « أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمْسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ »^(٢) [٣٢(ب)].

٤٥٥- « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ »^(٣) ^(٤).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم (٣/١٥١٤ برقم: ١٩٠٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: حكم الفية (٣/١٣٧٦ برقم: ١٧٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) (وهو ما يأخذه أحد القرنيين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من ثياب وسلاح وذابئة، وهو فعل بمعنى مفعول أي مسلوب) تاج العروس (٣/٧٠).

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه (٣/١١٤٤ برقم: ٢٩٧٣)، (١٩٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: استحقات القاتل سلب القتيل (٣/١٣٧٠ برقم: ١٧٥١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

٥- باب الخيل والرمي

٤٥٦- « الخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وَزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِبَاءً وَفَخَرًا وَنَوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ^(١)، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ^(٢) .

٤٥٧- « الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ^(٣) .

٤٥٨- « أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ^(٤) » .

٤٥٩- « سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُو^(٥) بِأَسْهُمِهِ^(٦) .

(١) (المرج هو الأرض الواسعة ذات نبات كثير يمرج فيه الدواب أي تسرح، والروضة أخص من المرعى). النهاية(٣١٥/٤، مادة: مرج).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الخيل ثلاثة (١٠٥٠/٣ برقم: ٢٧٠٥)، (٢٢٤٢)، (٣٤٤٦)، (٤٦٧٨)، (٦٩٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (٦٨٠/٢ برقم: ٩٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٠٤٨/٣ برقم: ٢٦٩٧)، (٢٦٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٤٩٣/٣ برقم: ١٨٧٢) عن عروة بن الجعد الباقلي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه ودم من علمه ثم نسيه (١٥٢٢/٣ برقم: ١٩١٧) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٥) (أي يلعب بتباليه، ولا عليكم أن تهتموا بالرمي إذا حاربتم الروم وتكونوا متمكنين منهم، وإنما أخرج مخرج اللهو إمالة للنفوس على تعلمه فإنها مجبولة على ميلها للهو). فيض القدير(٩٧/٤).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه ودم من علمه ثم نسيه (١٥٢٢/٣ برقم: ١٩١٨) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

٦- باب النذور والأيمان^(١)

٤٦٠- « لَا تَنْذُرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَنْخَرُ بِهِ

مِنَ الْبَخِيلِ »^(٢).

٤٦١- « كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ »^(٣).

٤٦٢- « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ^(٤)، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا

يَعْصِيهِ »^(٥).

٤٦٣- « لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ »^(٦) [٣٣(أ)].

٤٦٤- « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي^(٧) وَلَا بِأَبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ

بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ »^(٨).

^(١) في: (ح) لا يوجد هذا الباب بأكمله، وقد سقط من نسخة (ح) عدة أبواب، وهي من هذا الباب إلى باب من أحكام البيع من كتاب البيوع.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب: إلقاء العبد النذر إلى القدر (٦/٢٤٣٧ برقم: ٦٢٣٥)، (٦٣١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب النذر، باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً (٣/١٢٦١ برقم: ١٦٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (٣/١٢٦٥ برقم: ١٦٤٥) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

^(٤) في: (ن) بلفظ: « فَيُطِعْهُ » والمثبت في الأصل هو الصحيح.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر في الطاعة (٦/٢٤٦٣ برقم: ٦٣١٨)، (٦٣٢٢) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب النذر، باب: لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد (٣/١٢٦٢ برقم: ١٦٤١) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

^(٧) (الطواغي هي الأصنام، واحدها طاغية، ومنه هذه طاغية دوس أي صنمهم ومعبودهم، سمي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته لأنه سبب طغيانهم وكفرهم، وكل ما جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى، فالطغيان مجاوزة الحد).


شرح مسلم للنووي (١٠٨/١١).

^(٨) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب: لا تحلفوا بأبائكم (٦/٢٤٤٩ برقم: ٦٢٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: من حلف باللالات والعزى فليقل لا إله إلا الله (٣/١٢٦٨ برقم: ١٦٤٨) واللفظ له، عن عبدالرحمن ابن سمرة رضي الله عنه.

٤٦٥- « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفَرْ »^(١) عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ »^(٢).

٤٦٦- « الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ »^(٣).

٤٦٧- « يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ »^(٤).



(١) في: (ن) بلفظ: « فَيُكْفَرُ » والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: نذر من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (٣/١٢٧١ برقم: ١٦٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد روى البخاري لفظاً قريباً منه في كتاب الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوابب المسلمين (٣/١١٤٠ برقم: ٢٩٦٤) بلفظ: « لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا » عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: يمين الحالف على نية المستحلف (٣/١٢٧٤ برقم:

١٦٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: يمين الحالف على نية المستحلف (٣/١٢٧٤ برقم:

١٦٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٨- كتاب الصيد والذبائح والضحايا والعقيقة
- ١- باب الأطعمة.
 - ٢- باب الأشربة.
 - ٣- باب اللباس.
 - ٤- باب خصال الفطرة والصبغ والوشم.

٨- كتاب الصيد والذبائح والضحايا والعقيقة

- ٤٦٨- « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَادْرَكْتَهُ حَيًّا فَادْبَحْهُ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، فَإِنْ وَجَدْتَ كَلْبًا آخَرَ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمَا أَصَبَتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَادْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ »^(١).
- ٤٦٩- « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَادْكُرِ^(٢) اللَّهَ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ، إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ^(٣) لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ »^(٤).
- ٤٧٠- « إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ^(٥) فَمَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ^(٦)، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ^(٧) »^(٨).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/٧٦ برقم: ١٧٣)، (١٩٤٩)، (٥١٥٨)، (٥١٦٠)، (٥١٦٦)، (٥١٦٩)، (٦٩٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (٣/١٥٢٩ برقم: ١٩٢٩) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٢) في: (ن)، و(ط) بزيادة لفظ: « اسم » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٣) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « ماء » بدون: (ال) والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (٣/١٥٢٩ برقم: ١٩٢٩) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٥) هي خشبة ثقيلة، أو عصا في طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة) فتح الباري (٩/٦٠٠) بتصرف.

(٦) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « فكله » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٧) (وقيد على وزن فعيل، بمعنى الموقود، وهي بالذال المعجمة، وهو: المقتول بالخشب وقيل هو الذي يقتل بغير محدد من عصى أو حجر أو غيرهما). عمدة القاري (١١/١٧١) بتصرف.

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/٧٦ برقم: ١٧٣)، (١٩٤٩)، (٥١٥٨)، (٥١٦٠)، (٥١٦٦)، (٥١٦٩)، (٦٩٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (٣/١٥٢٩ برقم: ١٩٢٩) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.

٤٧١- « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ [٣٣(ب)]، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ وَلِيُرِحَ ذَبِيحَتَهُ »^(١).

٤٧٢- « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ »^(٢).

٤٧٣- « مَا أَنَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحَدُّكَ عَنْ ذَلِكَ أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ »^(٣)^(٤).

٤٧٤- « مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة (٣/١٥٤٨ برقم: ١٩٥٥) عن شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (٣/١٥٦٧ برقم: ١٩٧٨) عن علي رضي الله عنه.

(٣) (من عاداتهم الذبح بها فإنهم يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى ترهق نفسها خنقا، ويحلونها محل الذكاة). عمدة القاري (٤٧/١٣).


(٤) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: قسم الغنيمة (٢/٨٨١ برقم: ٢٣٥٦)، (٢/٢٣٧٢)، (٢/٢٩١٠)، (٢/٥١٧٩)، (٢/٥١٨٤)، (٢/٥١٨٧)، (٢/٥١٩٠)، (٢/٥٢٢٣)، (٢/٥٢٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام (٣/١٥٥٨ برقم: ١٩٦٨) عن رافع بن خديج رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأضاحي، باب: سنة الأضحية (٥/٢١٠٩ برقم: ٥٢٢٦)، (٥/٥٢٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: وقتها (٣/١٥٥٢ برقم: ١٩٦١) واللفظ له، عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

٤٧٥- « لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ ^(١) » ^(٢).

٤٧٦- « مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلٌ هَالَأٌ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ ^(٣) ».

٤٧٧- « مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ فَأَرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى ^(٤) » ^(٥).



^(١) «المُسِنَّةُ»: هي الثنية من كل شيء من الإبل، والبقر، والغنم فما فوقها) شرح مسلم للنووي (١١٧/١٣)، «الجذعة من الضأن»: قال أبو عبد الله الزعفراني: الجذع من الضأن ما تمت له سبعة أشهر وطعن في الشهر الثامن، وأما الجذع من المعز فلا يجوز إلا ما تمت له سنة وطعن في الثانية). عمدة القاري (١٤٥/٢١). وأما فقه هذا الحديث: فقال النووي: (ومذهب العلماء كافة أنه يجزئ سواء وجد غيره أم لا، وحملوا هذا الحديث على الاستحباب والأفضل، وتقديره: يستحب لكم أن لا تذبحوا إلا مسنة فإن عجزتم فجذعة ضأن وليس فيه تصريح بمنع جذعة الضأن، وأنها لا تجزئ بحال، وقد أجمعت الأمة على أنه ليس على ظاهره لأن الجمهور يجوزون الجذع من الضأن مع وجود غيره وعدمه). شرح مسلم للنووي (١١٧/١٣)، وعون المعبود (٣٥٤/٧) بتصرف.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: سنة الأضحية (١٥٥٥/٣) برقم: ١٩٦٣ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شهره أو أظفاره شيئاً (١٥٦٣/٣) برقم: ١٩٧٧ عن أم سلمة رضي الله عنها.

^(٤) «الأذى»: قيل: هو الشعر الذي يكون على رأسه عند الولادة، وقيل: قلفة الذكر التي تقطع عند الختان). عون المعبود (٣٠/٨).

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب العقيقة، باب: إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة (٢٠٨٢/٥) برقم: ٥١٥٤ عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه.

١- باب الأطعمة

- ٤٧٨- « كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَأَكُلُهُ حَرَامٌ »^(١).
- ٤٧٩- « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ »^(٢).
- ٤٨٠- « لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ »^(٤).
- ٤٨١- « مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ »^(٥).
- ٤٨٢- « الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ^(٦) عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ^(٨) » [٣٤(أ)]^(٩).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (٣/١٥٣٤ برقم: ١٩٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (أي مستقدرة). النهاية(٢/٢٠٠، مادة: رجس).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر (٤/١٥٣٨ برقم: ٣٩٦٢)، (٥٢٠٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (٣/١٥٤٠ برقم: ١٩٤٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال (٣/١٦١٨ برقم: ٢٠٤٦) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: العجوة (٥/٢٠٧٥ برقم: ٥١٣٠)، (٥٤٣٥)، (٥٤٣٦)، (٥٤٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: فضل تمر المدينة (٣/١٦١٨ برقم: ٢٠٤٧) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٦) في: (ن) بلفظ: « أَنْزَلَهُ » والمثبت في الأصل هو المثبت في صحيح مسلم.

(٧) في: (ط) بزيادة لفظ: « يَنْزِلُ ».

(٨) « الْكَمَاءُ »: نبات لا ورق لها ولا ساق تخرج في الأرض بدون زرع أيام الخصب وكثرة المطر والرعد؛ « مِنَ الْمَنِّ »: قيل أي نوع ما أنزل على بني إسرائيل، وقيل تشبيهه من حيث المعنى فإنها مما يمن الله - تعالى - به على عباده بدون جهد منهم؛ « شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ »: هذا من طبه ﷺ ونحن نؤمن بذلك إيمان اليقين ولكن ينبغي الرجوع في ذلك إلى ذوي الاختصاص المؤمنين لأن وصفة الطبيب لا يجوز استعمال أي مريض لها بدون مراجعته. فتح الباري(١٠/١٦٣)، فيض القدير(٤/٣٥٢).

٤٨٣ - « نِعَمَ الْأُدْمِ الْخَلُّ »^(١).

٤٨٤ - « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ »^(٢).

٤٨٥ - « (إِنَّ الشَّيْطَانَ)^(٤) يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ »^(٥).

٤٨٦ - « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ

الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ

الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَذْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ

وَالْعَشَاءَ »^(٦).

٤٨٧ - « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا »^(٧).

=^(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة البقرة (٤/١٦٢٧ برقم: ٤٢٠٨)، (٤٣٦٣)، (٥٣٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: فضل الكمأة ومداواة العين بها (٣/١٥٤٠ برقم: ٢٠٤٩) واللفظ له، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: فضيلة الخل والتأدم به (٣/١٦٢١ برقم: ٢٠٥١)، (٢٠٥٢) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٣) في: (ن)، و(ط) بزيادة تمام الحديث: « فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ ».

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء (٤/١٢٠٦ برقم: ٣١٤٣)، (٥٤٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) ليست في الأصل، وهي في: (ن)، و(ط) مثبتة، فجزماً هي ساقطة من النسخ، وبعدم ذكرها لا يستقيم معنى الحديث فاضطرت أن أضعها في الأصل.

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٣/١٥٩٧ برقم: ٢٠١٧) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

^(٧) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٣/١٥٩٨ برقم: ٢٠١٨) عن جابر رضي الله عنه.

^(٨) في: (ن) بزيادة تمام الحديث: « أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ».

^(٩) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٣/٢٠٩٥ برقم: ٢٧٣٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

- ٤٨٨ - « لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا »^(١).
- ٤٨٩ - « سَمَّ اللَّهُ، وَكُلَّ بِيَمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ »^(٢).
- ٤٩٠ - « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا »^(٣).
- ٤٩١ - « الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ »^(٤).
- ٤٩٢ - « طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ »^(٥).

(١) في: (ن)، و(ط) بزيادة لفظ: « وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطِ بِهَا » وهي زيادة زادها نافع؛ قال الإمام مسلم: (وكان نافع يزيد فيها: « وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطِ بِهَا »).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (١٥٩٨/٣) برقم: (٢٠٢٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٢٠٥٦/٥) برقم: (٥٠٦١)، (٥٠٦٢)، (٥٠٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (١٥٩٨/٣) برقم: (٢٠٢٢) عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه.

(٤) في: (ن)، و(ط) بزيادة لفظ: « أَوْ يُلْعَقَهَا » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل (٢٠٧٧/٥) برقم: (٥١٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها (١٦٠٥/٣) برقم: (٢٠٣١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: المؤمن يأكل في معي واحد (٢٠٦١/٥) برقم: (٥٠٧٨)، (٥٠٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء (١٦٣١/٣) برقم: (٢٠٦٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: طعام الواحد يكفي الاثنين (٢٠٦١/٥) برقم: (٥٠٧٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إشارته (١٦٣٠/٣) برقم: (٢٠٥٨) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- باب الأشربة

- ٤٩٣- « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا (وَمَاتَ وَلَمْ^(١)) يَتُبْ لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ »^(٢).
- ٤٩٤- « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ »^(٣).
- ٤٩٥- « إِنَّ عَلَيَّ [٣٤ب] اللَّهُ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ^(٤) أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: « عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ »^(٥) ^(٦).
- ٤٩٦- « لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ^(٧) وَالرُّطْبَ جَمِيعًا، وَلَا تَنْتَبِذُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَانْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ »^(٨).

(١) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « وَهُوَ لَمْ » والمثبت في مسلم بلفظ: « وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ ».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة (٥/٢١٩ برقم: ٥٢٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٣/١٥٨٧ برقم: ٢٠٠٣) واللفظ له، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمراً (٣/١٥٧٣ برقم: ١٩٨٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « المُسْكِرُ » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٥) في: (ن)، و(ط) بزيادة لفظ: « أَوْ عُصَاةُ أَهْلِ النَّارِ » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين (٣/١٥٨٧ برقم: ١٩٨٨) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٧) (يفتح الزاي وسكون الهاء، وقد يضم الزاي وهو البُسْرُ الملون الذي ظهر فيه الحمرة والصفرة). عمدة القاري (٢١/١٦٨)

(٨) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمراً (٣/١٥٧٣ برقم: ١٩٨٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٤٩٧- « لَا تَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي المُرْقَتِ ^(١) » ^(٢) .
- ٤٩٨- « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ ^(٣) فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرِ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ^(٤) .
- ٤٩٩- « لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمًا ^(٥) .
- ٥٠٠- « مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرَجُ ^(٦) فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ ^(٧) .
- ٥٠١- « غَطُّوا الإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا البَابَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُوْدًا وَيَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ^(٨) فَلْيَفْعَلْ ^(٩) .

(١) « الدُّبَاءُ »: البقطين يقطع ويتخذ وعاء إذا يبس، وهو المعروف "بالقرح"؛ « المُرْقَتِ »: المطلي بالزفت). عمدة القاري (٢٢/٢٥) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب: الخمر من العسل وهو البع (٥/٢١٢٢ برقم: ٥٢٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير و بيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكراً (٣/١٥٧٧ برقم: ١٩٩٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) (جمع ظرف، وهو الوعاء). تحفة الحوذاني (٤٤٩/٥).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير و بيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكراً (٣/١٥٨٤ برقم: ١٩٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها (٣/١٦٠١ برقم: ٢٠٢٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٦) (أي يلقى في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة وهو الصوت لتردده في حلقه). شرح مسلم للنووي (٢٨/١٤).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب: آنية الفضة (٥/٢١٣٣ برقم: ٥٣١١)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء (٣/١٦٠٥ برقم: ٢٠٦٥) عن أم سلمة رضي الله عنها.

(٨) في: (ن)، و(ط) بدون لفظة: « عَلَيْهِ ».

(٩) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها (٣/١٥٩٤ برقم: ٢٠١٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٥٠٢- « إِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ،
أَوْ سَقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ »^(١).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها (٣/١٥٩٦ برقم: ٢٠١٤) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٣- باب اللباس

٥٠٣- « لَا تَلْبَسُوا الدِّيَابِجَ ^(١) وَلَا الْحَرِيرَ ^(٢) .

٥٠٤- « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ ^(٣) .

٥٠٥- « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ^(٤) » [٣٥(أ)].

٥٠٦- « فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ ^(٥) .

٥٠٧- « مَا أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ ^(٦) .

^(١) (فتح الدال وكسرهما، وهو عجمي معرب، وهي النياب المتخذة من الحرير الخالص). النهاية(٩٧/٢)، مادة: ديج) بتصرف.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: الأكل في إناء مفضض (٥/٢٠٦٩ برقم: ٥١١٠)، (٥٣٠٩)، (٥٣١٠)، (٥٤٩٣)، (٥٤٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب (٣/١٦٠٥ برقم: ٢٠٦٧) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه (٥/٢١٩٤ برقم: ٥٤٩٤)، (٥٤٩٥)، (٥٤٩٦)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب (٣/١٦٤٥ برقم: ٢٠٧٣) عن أنس رضي الله عنه.

^(٤) في: (ن)، و(ط) بدون لفظة: «في الآخرة» والمثبت في الأصل هو الصحيح.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه (٥/٢١٩٤ برقم: ٥٤٩٧)، (٥٤٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب (٣/١٦٣٨ برقم: ٢٠٦٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس (٣/١٦٥١ برقم: ٢٠٨٤) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٧) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار (٥/٢١٨٢ برقم: ٥٤٥٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٥٠٨- « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ »^(١).
- ٥٠٩- « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ^(٢) وَرُدَّاهُ إِذْ خُسِفَتْ بِهِ الْأَرْضُ فَهُوَ يَتَلَجَّلُجُ^(٣) فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »^(٤).
- ٥١٠- « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا، (وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ^(٥) وَاحِدٍ وَلَا يَحْتَبِ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَاءَ^(٦)) »^(٧).
- ٥١١- « لَا يَسْتَلْقِينَ أَحَدُكُمْ حَتَّى^(٨) يَضْعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى »^(٩).

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (٥/٢١٨٢ برقم: ٥٤٥١)، (٥٤٤٦)، (٣٤٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب (٣/١٦٥١ برقم: ٢٠٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (الجمعة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين). النهاية (١/٣٠٠، مادة: جمم).

(٣) في: (ن)، و(ط) بلفظ: «يَتَلَجَّلُجُ» وهذه اللفظة هي التي في الصحيحين، وأما لفظه: «يَتَلَجَّلُجُ» فهي عند الترمذي، ومعنى: «يَتَلَجَّلُجُ»: «يتحرك في أعماق الأرض والجلجلة الحركة مع الصوت». النهاية (١/٢٨٤)، مادة جلجل، وفتح الباري (١٠/٢٦١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (٥/١٢٨٥ برقم: ٥٤٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه (٣/١٦٥٣ برقم: ٢٠٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في: (ن) بلفظ: «نَعْلٍ» والمثبت في الأصل هو الصحيح.

(٦) (هو أن يتخلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً). وإنما قيل لها صماء لأنه يسند على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع. والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيصنعه على منكبيه فتتكشف عورته). النهاية (٣/٥٤، مادة: صمم).


(٧) قد جمع المصنف في هذا النص بين حديثين الأول: أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: ينزع نعله اليسرى (٥/٢٢٠٠ برقم: ٥٥١٧)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً والخلع من اليسرى أولاً وكراهة المشي في نعل واحدة (٣/١٦٦٠ برقم: ٢٠٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والثاني ما بين القوسين: أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن اشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد (٣/١٦٦١ برقم: ٢٠٩٩) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٨) في: (ن)، و(ط) بلفظ: «تُمْ» وهذه اللفظة هي الصحيحة المتوافقة مع معنى الحديث.

(٩) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب: في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٣/١٦٦١ برقم: ٢٠٩٩) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

- ٥١٢- « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا ^(١) فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ^(٢) . »
 ٥١٣- « الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ^(٣) . »
 ٥١٤- « الْمُتَشَبِّعُ ^(٤) بِمَا لَمْ يُعْطَ كَالْبِيسِ ثَوْبِي زُورٍ ^(٥) . »



(١) في: (ن) بلفظ: « بَيْت » والمثبت في الأصل هو الصحيح.
 (٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (٣/١١٧٩ برقم: ٣٠٥٣)، (٣١٤٤)، (٣٧٨٠)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه (٣/١٦٦٥ برقم: ٢١٠٦) عن أبي طلحة رضي الله عنه.
 (٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: عذاب المصورين يوم القيامة (٥/٢٢٢٠ برقم: ٥٦٠٧)، (٧١١٩) وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه (٣/١٦٦٩ برقم: ٢١٠٨) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.
 (٤) (أي المتكبر بأكثر مما عنده يتجمل بذلك كالذي يرى أنه شيعان وليس كذلك) النهاية (٢/٤٤١)، مادة: شيع).
 (٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة (٥/٢٠٠١ برقم: ٤٩٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط (٣/١٦٨١ برقم: ٢١٢٩)، (٢١٣٠) عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

٤- باب خصال الفطرة والصبغ والوشم والطيب

- ٥١٥- « الفِطْرَةُ حَمْسٌ: الخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ^(١)، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَشْفُ الإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ^(٢). »
- ٥١٦- « جُزُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْحُوا اللَّحْيَ خَالِفُوا الْمَجُوسَ^(٣). »
- ٥١٧- « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(٤) »^(٥).
- ٥١٨- « لَعَنَ اللَّهُ [٣٥ب] الْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ^(٦)، وَالْمُتَمَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ^(٧) »^(٨).

(١) (حلق العانة بالحديد) النهاية(١/٤٤٤، مادة: حدد)، وقال النووي: (هو حلق العانة سمي استحداذا لاستعمال الحديدية وهي موسى والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذلك الشعر الذي حوالي فرج المرأة). شرح مسلم (١٤٨/٣)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: تقليم الأظفار (٥/٢٢٠٩ برقم: ٥٥٥٢)، (٥٩٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: خصال الفطرة (١/٢٢١ برقم: ٢٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: خصال الفطرة (١/٢٢٢ برقم: ٢٦٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد جاء بلفظ آخر وهو: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَقَرُّوا اللَّحْيَ، وَأَخْفُوا الشَّوَارِبَ» وهذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: تقليم الأظفار (٥/٢٢٠٩ برقم: ٥٥٥٣)، (٥٥٤٩) وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: خصال الفطرة (١/٢٢٢ برقم: ٢٥٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) (« الواصلة»: هي التي تصل شعرها أو شعر غيرها بشعر آخر؛ « المستوصلة»: هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك ويقال لها موصولة). النهاية(٥/١٩٢، مادة: وصل).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب: الوصل في الشعر (٥/٢٢١٧ برقم: ٥٥٩٧)، (٥٥٩١) وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله (٣/١٦٧٦ برقم: ٢١٢٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٦) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ » والمثبت هنا هو الصحيح.


(٧) (« الْوَاشِمَاتِ»: جمع واشمة من الوشم وهو غرز إبرة أو نحوها في الجلد حتى يسيل منه الدم ثم يحشى الموضع بكحل أو نحوه فيتلون الجلد ويبقى بعد ذلك أبدا؛ « الْمُسْتَوْشِمَاتِ»: جمع مستوشمة وهي التي يفعل فيها الوشم؛ « الْمُتَمَمِّصَاتِ»: جمع متمصة وهي التي تطلب إزالة شعر وجهها ونشفه والتي تزيله وتنشفه تسمى =

٥١٩- « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ »^(١).

٥٢٠- « الْمِسْكُ أَطْيَبُ الطَّيِّبِ »^(٢).

٥٢١- « مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ

الرَّيْحِ »^(٣).



= نامصة؛ « الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ »: جمع متفلجة وهي التي تبرد أسنانها لتفترق عن بعضها؛ « لِلْحُسْنِ »: لأجل الجمال؛ « الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ »: بما سبق لأنه تغيير وتزوير. النهاية (٥/١٨٩)، مادة: وشم، وعمدة القاري (١٩/٢٢٥).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة الحشر (٤/١٨٥٣ برقم: ٤٦٠٤)، (٥٥٨٧)، (٥٥٩٥)، (٥٥٩٩)، (٥٦٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمتمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله (٣/١٦٧٨ برقم: ٢١٢٥) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣/١٢٧٢ برقم: ٣٢٧٥)، (٥٥٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: في مخالفة اليهود في الصبغ (٣/١٦٦٣ برقم: ٢١٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب (٤/١٧٦٥ برقم: ٢٢٥٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب (٤/١٧٦٦ برقم: ٢٢٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٩-كتاب النكاح

- ١- باب الحض على الزوج والتحذير من فتنة النساء.
- ٢- باب الخُطبة والوليمة واختيار ذوات الدين.
- ٣- باب معاشره النساء.
- ٤- باب من أحكام النكاح.

٩- كتاب النكاح

١- باب الحض على التزويج والتحذير من فتنة النساء

- ٥٢٢- « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ^(١) فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصُ^(٢) لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(٣) .»
- ٥٢٣- « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَصْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ^(٤) .»
- ٥٢٤- « اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ^(٥) .»
- ٥٢٥- « إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوقِعْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ^(٦) .»

(١) الباءة هي في اللغة: الجماع، والتقدير من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤن النكاح، وقيل المراد بالباءة هنا: مؤن الزواج) أنظر: المصباح المنير(ص: ٤١٠)، والمعجم الوسيط(٧٥/١)، وقال ابن الأثير: (يعني النكاح والتزويج، يقال فيه الباءة والباء وقد يُقصر وهو من الباءة: المنزل لأن من تزوج امرأة بؤأها مُتَزَلًا . وقيل لأن الرجل يتبؤأ من أهله أي يستمكئ كما يتبؤأ من منزله) النهاية(٢٢٢/١، مادة: بؤأ).

(٢) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « وَأَخْصَنُ » وهو الصحيح، وما في الأصل خطأ من الناسخ جزماً، لأنه لا يمكن أن يستقيم المعنى بهذه اللفظة.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (٢/٦٧٣ برقم: ١٨٠٦)، (٤٧٧٨)، (٤٧٧٩)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم (٢/١٠١٨ برقم: ١٤٠٠) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة (٥/١٩٥٩ برقم: ٤٨٠٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٤/٢٠٩٧ برقم: ٢٧٤٠) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٤/٢٠٩٨ برقم: ٢٧٤٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: ندب من رأى امرأة فوقع في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها (٢/١٠٢١ برقم: ١٤٠٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

١- باب الخطبة والوليمة واختيار ذوات الدين

- ٥٢٦- « لَا يَخْطُبُ الْمَرْءُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَى لِتَكْتَفِيَ مَا فِي إِنْائِهَا »^(١).
- ٥٢٧- « أَوْلَمَ وَلَوْ بِشَاةٍ »^(٢).
- ٥٢٨- « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ [٣٦(أ)] إِلَى الْوَلِيمَةِ^(٣) فَلْيَأْتِهَا، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ »^(٤).
- ٥٢٩- « تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب: ما لا يجوز من الشروط في النكاح (٥/٩٧٠ برقم: ٢٥٧٤)، (٢٠٤١)، (٢٠٤٣)، (٢٠٤٤)، (٢٠٥٢)، (٢٠٥٤)، (٢٥٧٤)، (٢٥٧٧)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (٢/١٠٣٣ برقم: ١٤١٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠] (٢/٧٢٢ برقم: ١٩٤٣)، (١٩٤٤)، (٣٥٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل (٢/١٠٤٢ برقم: ١٤٢٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.


(٣) (الطعام المتخذ للعرس، مشتقة من الوليمة وهي الجمع، لأن الزوجين يجتمعان فتكون الوليمة خاصة بطعام العرس لأنه طعام الزفاف) عمدة القاري (٤/٨٨) بتصرف.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه (٥/١٩٨٣ برقم: ٤٨٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (٢/١٠٨٦ برقم: ١٤٣٠) عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) (هو في الأصل دعاء، معناه لصقت يدك بالتراب أي افتقرت ولكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والحث على الشيء وهذا هو المراد هنا) عمدة القاري (٢٠/٨٦).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥/١٩٥٨ برقم: ٤٨٠٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين (٤/٢٠٩٧ برقم: ٢٧٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥٣٠- « الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ »^(١).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (٢/١٠٨٦ برقم: ١٤٦٦)
عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

٣- باب معاشره النساء

- ٥٣١- « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعِ أَعْوَجٍ ^(١) إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكَتُهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ » ^(٢).
- ٥٣٢- « لَا يَفْرُكُ ^(٣) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » ^(٤).
- ٥٣٣- « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا ^(٥) » ^(٦).
- ٥٣٤- « لَا يَجْلِدُنْ ^(٨) أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا مِنْ آخِرِ الْيَوْمِ » ^(٩).

(١) في: (ن)، و(ط) بدون لفظ: « أَعْوَجَ ».

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: الوصية بالنساء (١٠٩١/٢) برقم: ١٤٦٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) « يَفْرُكُ »: (بتسكين الفاء وفتح الراء، قال أهل اللغة: فَرَكُهُ يَفْرُكُهُ إِذَا أَبْغَضَهُ وَالْفَرْكُ الْبِغْضُ). النهاية (٤٤١/٣)، مادة فرك.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠] [٣/١٢١٢ برقم: ٣١٥٣]، (٤٨٨٩)، (٤٨٩٠)، (٥٦٧٢)، (٥٧٨٥)، (٥٧٨٧)، (٦١١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: الوصية بالنساء (١٠٩٠/٢) برقم: ١٤٦٨ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط) لا يوجد هذا الحديث.

(٦) « لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ »: يتنن وقيل سبب ذلك أنهم نهوا عن ادخار السلوى فادخروه فأتتن؛ « لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا » أي أنها بدأت بالخيانة وكانت خيانتها في دعوتها آدم عليه السلام إلى الأكل من الشجرة التي نهى عن الأكل منها). فتح الباري (٣٦٧/٦-٣٦٨) بتصرف.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠] [٣/١٢١٢ برقم: ٣١٥٢]، (٣٢١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر (١٠٩٢/٢) برقم: ١٤٧٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٨) هذه اللفظة لا توجد في أي من الكتب الستة، واللفظ الصحيح: « يَجْلِدُ ».

(٩) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: ما يكره من ضرب النساء (١٩٩٧/٥) برقم: ٤٩٠٨، (٣١٩٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٩١/٤) برقم: ٢٨٥٥ عن عبدالله بن زمعة رضي الله عنه.

٥٣٥- « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ »^(١).

٥٣٦- « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ^(٢) عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ^(٣) وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا »^(٤).

٥٣٧- « اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ اتَّخَذْتُمُوهُنَّ^(٥) بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَأَضْرِبُوهُنَّ [٣٦(ب)] ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »^(٦).



(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه (٥/٩٧٠ برقم: ٢٥٧٤)، (٤٨٩٧)، (٤٨٩٨)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها (٢/١٠٥٩ برقم: ١٤٣٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في: (ن) بلفظ: «النساء» وهذا خطأ بين من الناسخ.

(٣) في: (ن)، و(ط) بلفظ: «امرأته».

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: تحريم إفشاء سر المرأة (٢/١٠٦٠ برقم: ١٤٣٧) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) هذه اللفظة ليست في الصحيحين إنما هي في شعب الإيمان للبيهقي (٤/٣٢٢)، وأما لفظة الصحيحين فهي: «أخذتموهن».

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع (٢/٨٨٦ برقم: ١٢١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: حجة النبي ﷺ (٢/٨٨٦ برقم: ١٢١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٤- باب من أحكام النكاح

- ٥٣٨- « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا »^(١).
- ٥٣٩- « لَا شِغَارَ^(٢) فِي الْإِسْلَامِ »^(٣).
- ٥٤٠- « إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ »^(٤).
- ٥٤١- « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ »^(٥).
- ٥٤٢- « لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا »^(٦).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: في النكاح (٦/٢٥٥٥ برقم: ٦٥٦٧)، (٦٥٦٩) عن أبي هريرة، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت (٢/١٠٣٧ برقم: ١٤٢١) واللفظ له، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

^(٢) (وهو نكاح معروف في الجاهلية، كان يقول الرجل للرجل: شاغرتني: أي زوّجني أختك أو بنتك أو من تلي أمرها حتى أزوّجك أختي أو بنتي أو من ألي أمرها ولا يكون بينهما مهر، ويكون بضغ كل واحدة منهما في مقابلة بضغ الأخرى. وقيل له شغار لا ارتفاع المهر بينهما من شغرك الكلب إذا رفع إحدى رجله ليئول) النهاية (٢/٤٨٢، مادة: شغر)، وقال العيني: (من شغر المكان إذا خلا، سمي بذلك لخلوه عن المهر، وهو: أن يزوح الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق). عمدة القاري (٢٠/١٠٨).

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الشغار (٥/١٦٦٦ برقم: ٤٨٢٢)، (٦٥٥٩)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح الشغار وبطلانه (٢/١٠٣٤ برقم: ١٤١٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب: الشروط في المهر عند عقدة النكاح (٥/١٩٦٥ برقم: ٤٨٢٠)، (٤٨٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (٢/١٠٢٨ برقم: ١٤١٨) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.


^(٥) أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبه (٢/١٠٢٨ برقم: ١٤٠٩) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها (٥/١٩٦٥ برقم: ٤٨٢٠)، (٤٨٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (٢/١٠٢٨ برقم: ١٤٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥٤٣- « إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ »^(١).

٥٤٤- « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُفَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا »^(٢).

٥٤٥- « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ »^(٣).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم (٩٣٦/٢ برقم: ٢٥٠٣)، (٢٩٣٨)، (٤٨١١)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (١٠٦٨/٢ برقم: ١٤٤٤) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع (٦٥/١ برقم: ١٤١)، (٣٠٩٨)، (٣١٠٩)، (٤٨٧٠)، (٦٠٢٥)، (٦٩٦١)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع (١٠٥٨/٢ برقم: ١٤٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

^(٣) (العاهر: الزاني وقد عَهِرَ يَعْهَرُ عَهْرًا وعهورة إذا أتى المرأة ليلاً للفجور بها ثم غلب على الزنا مُطْلَقًا؛ والمعنى: لا حظ للزاني في الولد وإنما هو لصاحب الفراش: أي لصاحب أم الولد وهو زوجها أو مؤلاها وهو كقوله الآخر: له التراب، أي: لا شيء له) النهاية (٣/٣٢٦، مادة: عهر)، وقال النووي: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ»: الولد تابع لصاحب الفراش وهو من كانت المرأة موطوءة له حين الولادة؛ «وَالْعَاهِرِ الْحَجَرُ»: للزاني الخيبة والحرمان ولا حق له في الولد والعرب تكني عن حرمان الشخص بقولها له الحجر وله التراب). شرح مسلم للنووي (٣٧/١٠) بتصرف.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: تفسير المشبهات (٧٢٤/٢ برقم: ١٩٤٨)، (٢١٠٥)، (٢٢٨٩)، (٢٣٩٦)، (٢٥٩٤)، (٤٠٥٢)، (٦٣٦٨)، (٦٣٨٤)، (٦٤٣١)، (٦٧٦٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: الولد للفراش وتوقى الشبهات (١٠٨٠/٢ برقم: ١٤٥٧) عن عائشة رضي الله عنها.

١٠- كتاب البيوع

- ١- باب إذا طلب الحلال والصدق في البيع.
- ٢- باب الربا.
- ٣- باب من أحكام البيع.
- ٤- باب الاحتكار والشفعة والحوالة والمفلس والغصب.
- ٥- باب الرهن والزراعة والغراسة.
- ٦- باب الهبة والعمري.
- ٧- باب الفرائض والوصايا.
- ٨- باب العتق والولاء.
- ٩- باب في العبيد.

١٠- كتاب البيوع

١- باب طلب الحلال والصدق في البيع

٥٤٦- « إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوقَعَ^(١) فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ [٣٧(أ)] بُضْعَةً^(٢) إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ^(٣) الْجَسَدِ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ^(٤) ».

٥٤٧- « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنْ الطَّيِّبَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ وَآمَنُوا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقر: ١٧٢]»^(٥).

(١) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « يَرْعَى » وهذه لفظة الصحيحين، وأما هذه اللفظة فقد رواها أبو يعلى في مسنده (٢/٢١٣ برقم: ١٦٥٣).


(٢) لفظة « بُضْعَةٌ » ليست في شيء من كتب السنة، والموجود فيها: « مُضْعَةٌ » والغريب أن جميع النسخ اتفقت على هذه اللفظة.

(٣) في: (ن)، و(ط) بدون هذه اللفظة، وهذه اللفظة ليست في الصحيحين، وإنما رواها الطيالسي في مسنده (١/١٠٦ برقم: ٧٨٨)، وعبدالرزاق في مصنفه (١١/٢٢١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (١/٢٨ برقم: ٥٢)، (١٩٤٦)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (٣/١٢١٩ برقم: ١٥٩٩) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبه (٢/٧٠٣ برقم: ١٠١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٥٤٨- « البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقٌّ^(١) بَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا »^(٢).
- ٥٤٩- « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ »^(٣).
- ٥٥٠- « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا^(٤) إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى »^(٥).



(١) في: (ط) بلفظ: « مُحِقَّتْ » وهي لفظة البخاري، وما في الأصل لفظة مسلم.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف (٢/٧٣٢ برقم: ١٩٧٣)، (١٩٧٦)، (٢٠٠٢)، (٢٠٠٤)، (٢٠٠٨)، وأخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان (٣/١١٦٤ برقم: ١٥٣٢)، واللفظ له عن حكيم ابن حزام رضي الله عنه.


(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: النهي عن الحلف في البيع (٣/١٢٢٨ برقم: ١٦٠٧) عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

(٤) أي: جوادًا متساهلاً يوافق على ما طلب منه، قال ابن بطال - رحمه الله تعالى - (في: الحَضُّ على السماحة وحسن المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة والرقعة في البيع، وذلك سبب إلى وجود البركة فيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحض أمته إلا على ما فيه النفع لهم في الدنيا والآخرة) شرح صحيح البخاري (٦/٢١٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف (٢/٧٣٠ برقم: ١٩٧٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٢- باب الربا

- ٥٥١- « لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرَّبَا، وَمُؤَكِّلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ »^(١).
- ٥٥٢- « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، وَالْأَخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ »^(٢).
- ٥٥٣- « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا »^(٣).
- ٥٥٤- « الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ^(٤)، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ »^(٥) [٣٧(ب)].



(١) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: لعن آكل الربا ومؤكِّله (٣/١٢١٨ برقم: ١٥٩٧) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (٣/١٢١٠ برقم: ١٥٨٧) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (٣/١٢١١ برقم: ١٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في (ن) بزيادة لفظ: « وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ».

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة (٢/٧٥٠ برقم: ٢٠٢٧)، (٢٠٦٢)، (٢٠٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (٣/١٢٠٩ برقم: ١٥٨٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٣- باب من أحكام البيوع

٥٥٥- « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ »^(١).

٥٥٦- « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا^(٢) فَبَاعُوهَا »^(٣).

٥٥٧- « لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ »^(٤) »^(٥).

٥٥٨- « لَا تُتَلَقَى الرُّكْبَانُ لِلْبَيْعِ^(٦)، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ

^(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام (٢/٧٧٩ برقم: ٢١٢١)، (٤٠٤٥)، (٤٣٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (٣/١٢٠٧ برقم: ١٥٨١) عن جابر رضي الله عنه.

^(٢) (أي: أذابوها). النهاية (١/٢٩٨، مادة: جمل).

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه (٢/٧٧٤ برقم: ٢١١٠)، (٣٢٧٣)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (٣/١٢٠٧ برقم: ١٥٨٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

^(٤) (المساومة المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها، والمنهي عنه أن يتساوم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانعقاد فيجيء رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه من المتساومين ورضيا به قبل الانعقاد). النهاية (٢/٤٢٥، مادة: سوم) بتصرف.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك (٢/٧٥٢ برقم: ٢٥٧٧)، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (٢/١٠٣٣ برقم: ١٤١٣)، (١٤٠٨)، (١٥١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٦) في: (ن)، و(ط) بلفظ: «لَيْبِعُ».

فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا
وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ^(١)»^(٢).

٥٥٩- « مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي »^(٣).

٥٦٠- « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ »^(٤).

٥٦١- « كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ »^(٥).

(١) « لَا تُتَلَقَّى الرَّكْبَانُ »: لا تستقبلوا الذين يحملون الأمتعة إلى البلد وتشتروا منهم قبل قدمهم عليها ومعرفتهم أسعارها؛ « تَنَاجَشُوا »: من التَّجَشُّ: وهو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يرغب في شرائها وإنما ليخدع غيره وبغيره؛ « حَاضِرٌ »: المقيم في البلد؛ « لِيَادٍ »: قادم من البادية أو القرى، وصورة البيع له أن يقدم بسلعة لبيعهها بسعر يومها فيقول له الحاضر اتركها عندي لأبيعه لك على التدرج بثمان أعلى، وقيل معناه لا يصير له سمسارا في بيع أو شراء؛ « وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ »: بضم التاء وفتح الصاد ونصب الإبل من التصرية، وهي الجمع، أي: لا تجمعوا اللبن في ضرعها عند إرادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أنها كثرة اللبن عادة لها مستمرة؛ « سَخِطَهَا »: لم يرض بها على عيها). شرح السيوطي على مسلم (١٤١/٤)، وغيره بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» (٩٩/١ برقم: ١٠١) عن أبي هريرة ؓ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام (٧٧٩/٢ برقم: ٢١٢١)، (٤٠٤٥)، (٤٣٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (١٢٠٧/٣ برقم: ١٥٨١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: الكيل على البائع والمعطي (٧٤٨/٢ برقم: ٢٠١٩)، (٢٠٢٩)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض (١١٥٩/٣ برقم: ١٥٢٥) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: ما يستحب من الكيل (٧٤٩/٢ برقم: ٢٠٢١) عن المقدم ابن معد ؓ.

- ٥٦٢- « لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ ^(١) حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَتَذَهَبَ عَنْهَا الآفَةُ ^(٢) . »
- ٥٦٣- « لَوْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا بِمِ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ ^(٣) . »
- ٥٦٤- « مَنْ ابْتِاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ ^(٤) فَتَمَرَّتْهَا لِلَّذِي بَاعَهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهَا ^(٥) الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ ^(٦) . »
- ٥٦٥- « مَنْ أَسْلَفَ ^(٧) فِي تَمْرٍ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ^(٨) . »

(١) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « التَّمْرَة ».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع (٢/٧٦٦ برقم: ٢٠٨٧)، (١٤١٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع (٣/١١٦٧ برقم: ١٥٣٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: وضع الجوانح (٣/١١٩٠ برقم: ١٥٥٤) عن جابر رضي الله عنه.

(٤) (وهو تلقيح النخل وهو أن يوضع شيء من طلع فحل النخل في طلع الأنثى إذا انشق فتصلح ثمرته بإذن الله تعالى) تحفة الأحمدي (٤/٣٧٢).

(٥) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « يَشْتَرِطُ ».


(٦) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة - الشرب، باب: الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل (٢/٨٣٨ برقم: ٢٢٥٠)، (٢٠٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب: من باع نخلا عليها ثمر (٣/١١٧٢ برقم: ١٥٤٣) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٧) (من السلف وهو بيع على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلاً، ويسمى سلفاً لتقديم رأس المال، ويسمى - أيضاً - سلماً لأنه يشترط فيه تسليم رأس المال في مجلس العقد). عمدة القاري (١٢/٦١) بتصرف.

(٨) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « تَمْرٍ » والتي في الأصل هي التي في الصحيحين، وأما هذه اللفظة فقد رواها البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٨).

(٩) أخرجه البخاري في كتاب السلم، باب: السلم في كيل معلوم (٢/٧٨١ برقم: ٢١٢٤)، (٢١٢٥)، (٢١٢٦)، (٢١٣٥)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: السلم (٣/١٢٠٩ برقم: ١٦٠٤) عن ابن عباس رضي الله عنه.

٥٦٦- « لا [٣٨(أ)] يُمنع^(١) فضلُ الماءِ لِيُمنعَ بِهِ الكَلأُ^(٢) »^(٣).



(١) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « لا يُباع » وكلاهما ورد.

(٢) وفقه هذا الحديث: أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كالأ ليس عنده ماء إلا هذا فلا يمكن أصحاب المواشي رعية إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية، ويجب بذله بلا عوض لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكالأ. شرح مسلم للنووي (٢٢٩/١٠) بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة - الشرب، باب: من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبي ﷺ « لا يُمنعُ فضلُ الماءِ » (٢/٨٣٠ برقم: ٢٢٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكالأ (٣/١١٩٨ برقم: ١٥٦٦) عن أبي هريرة ؓ.

٤- باب الاحتكار والشفعة والحوالة والمفلس والغصب

٥٦٧- « مَنِ احْتَكَرَ^(١) فَهُوَ خَاطِئٌ^(٢) » .

٥٦٨- « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رِبْعٍ أَوْ حَائِطٍ^(٣) » .

٥٦٩- « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُتَقَسَّمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ^(٤) »^(٥) .

٥٧٠- « لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ^(٦) » .

٥٧١- « إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ^(٧) » .

(١) (الاحتكار من الحكر وهو الجمع والإمسك، قال النووي الاحتكار المحرم هو في الأقوات خاصة بأن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو وأما غير الأقوات فلا يحرم فيه الاحتكار، والخاطي هو العاصي الآثم). فيض القدير (٣٥/٦) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم الاحتكار (١٢٢٧/٣ برقم: ١٦٠٥) عن معمر بن أبي معمر عبدالله بن نافع رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: الشفعة (١٢٢٩/٣ برقم: ١٦٠٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٤) (« الشُّفْعَةُ »: من شفعت الشيء إذا ضمته إلى غيره، سميت بذلك لما فيها من ضم نصيب إلى نصيب، وهي: أن يبيع أحد الشركاء في دار أو أرض نصيبه لغير الشركاء فللشركاء أخذ هذا النصيب بمقدار ما باعه؛ « وَقَعَتِ الْحُدُودُ »: أي صارت مقسومة وحددت الأقسام؛ « وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ »: ميزت وبينت). شرح مسلم للنووي (٤٥/١١)، تحفة الأحوذى (٤/٥١٠) بتصرف.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم (٧٧٠/٢ برقم: ٢٠٩٩)، (٢١٠٠)، (٢١٠١)، (٢١٣٨)، (٢٣٦٣)، (٢٣٦٤)، (٦٥٧٥) عن جابر رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: لا يمنع جاره أن يغرز خشبه في جداره (٨٦٩/٢ برقم: ٢٣٣١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: غرز الخشب في جدار الجار (١٢٣٠/٣ برقم: ١٦٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: إذا اختلفوا في الطريق الميثاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد أهلها البيان فترك منها الطريق سبعة أذرع (٨٧٤/٢ برقم: ٢٣٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: قدر الطريق إذا اختلفوا فيه (١٢٣٢/٣ برقم: ١٦١٣) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٥٧٢- « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ »^(١).
- ٥٧٣- « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ »^(٢).
- ٥٧٤- « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْفَسْ عَن مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ »^(٣).
- ٥٧٥- « إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً »^(٤).
- ٥٧٦- « مَنْ أَخَذَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ »^(٥) اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ »^(٦).
- ٥٧٧- « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: في الحوالة وهل يرجع في الحوالة (٧٩٩/٢ برقم: ٢١٦٦)، (٢١٦٧)، (٢٢٧٠)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على مليء (١١٩٧/٣ برقم: ١٦١٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به (٨٤٦/٢ برقم: ٢٢٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه (١١٩٣/٣ برقم: ١٥٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر (١١٩٦/٣ برقم: ١٥٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: هل يعطى أكبر من سنة (٨٤٣/٢ برقم: ٢٢٦٢)، (٢١٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: من استلف شيئاً فقضى خيراً منه وخيركم أحسنكم قضاء (١٢٢٤/٣ برقم: ١٦٠٠) عن أبي رافع رضي الله عنه.

(٥) (أي: جعله طوقاً في عنقه). شرح مسلم للنووي (٤٩/١١) بتصرف.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٨٦٦/٢ برقم: ٢٣٢١)، (٣٠٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٢٣٠/٣ برقم: ١٦١٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (١٥٦٧/٣ برقم: ١٩٧٨) عن علي رضي الله عنه.

- ٥٧٨- « لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ »^(١).
- ٥٧٩- « مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا »^(٢).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب اللقطة، باب: لا تحتلب ماشية أحد بغير إذن (٢/٨٥٨ برقم: ٢٣٠٣)، وأخرجه مسلم في كتاب اللقطة، باب: تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها (٣/١٣٥٢ برقم: ١٧٢٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما.


^(٢) أخرجه مسلم في كتاب اللقطة، باب: في لقطة الحاج (٣/١٣٥١ برقم: ١٧٢٥) عن زيد بن خالد.

٥- باب الرهن والمزارعة والغرسة

٥٨٠- « الظَّهْرُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَلَبِنُ [٨٣(ب)] الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا »^(١).

٥٨١- « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَزْرَعْهَا أَخَاهُ »^(٢).

٥٨٢- « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهَا صَدَقَةٌ »^(٣).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الرهن، باب: الرهن مركوب ومحلوب (٢/٨٨٨ برقم: ٢٣٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب المزارعة، باب: ما كان أصحاب النبي رضي الله عنهم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والتمرة (٢/٨٢٥ برقم: ٢٢١٥)، (٢٤٨٩)، وأخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب: كراء الأرض (٣/١١٧٢ برقم: ١٥٣٦) واللفظ له، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب المزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه (٢/٨١٧ برقم: ٢١٩٥)، (٥٦٦٦)، أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع (٣/١١٨٩ برقم: ١٥٥٣) واللفظ له، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٦- باب الهبة والعمري


٥٨٣- « العائِد فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ »^(١).

٥٨٤- « اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ »^(٢).

٥٨٥- « الْعُمَرَى ^(٣) جَائِزَةٌ »^(٤).

٥٨٦- « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ ^(٥) فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فَإِنَّهَا لِلَّذِي

أَعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقِبِهِ ^(٦) »^(٧).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: هل يشتري صدقته (٢/٥٤٢ برقم: ١٤١٩)، (٢٤٨٠)، (٢٤٩٣)، (٢٨٠٨)، (٢٨٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب الهبات، باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (٣/١٢٣٩ برقم: ١٦٢٠) عن عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (٣/١٢٤١ برقم: ١٦٢٣) عن عمر رضي الله عنه.

(٣) « الْعُمَرَى »: كقول بعضهم: أعمرتك هذه الدار مثلاً، أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو ما حييت أو ما بقيت، أو ما يفيد هذا المعنى. شرح مسلم للنووي (١١/٧٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها، باب: ما قيل في العمري والرقبي (٢/٩٢٥ برقم: ٢٤٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الهبات، باب: العمري (٣/١٢٣٩ برقم: ١٦٢٥)، (١٦٢٦) عن أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « وَلَا تُفْسِدُوهَا ».

(٦) « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ »: المراد به إعلامهم أن العمري هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ملكاً تاماً لا يعود إلى الواهب أبداً، فإذا علموا ذلك فمن شاء أعمر ودخل على بصيرة، ومن شاء ترك لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالعارية ويرجع فيها. شرح مسلم للنووي (١١/٧٢).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الهبات، باب: العمري (٣/١٢٣٩ برقم: ١٦٢٥) عن جابر رضي الله عنه.

٧- باب الفرائض والوصايا

- ٥٨٧- « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ »^(١).
- ٥٨٨- « الْحَقُّوَا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ^(٢) لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ^(٣) ».
- ٥٨٩- « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرِثَتِهِ »^(٤).
- ٥٩٠- « نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ »^(٥).
- ٥٩١- « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ بِهِ^(٦) يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ^(٧) »^(٨).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (٦/٢٤٨٤ برقم: ٦٣٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض (٣/١٢٣٣ برقم: ١٦١٤) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٢) في: (ط) بلفظة: «فَهِيَ».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه (٦/٢٤٧٦ برقم: ٦٣٥١)، (٦٣٤٥)، (٦٣٥٦)، (٦٣٦٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض، باب: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فأولى رجل ذكر (٣/١٢٣٣ برقم: ١٦١٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الكفالة، باب: السدين (٦/٢١٧٦ برقم: ٦٣٥١)، (٢٢٦٨)، (٢٢٦٩)، (٤٥٠٣)، (٥٠٥٦)، (٦٣٥٠)، (٦٣٦٤)، (٦٣٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته ذكر (٣/١٢٣٦ برقم: ١٦١٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٥) أخرجه البخاري في كتاب الخمس، باب: فرض الخمس (٣/١١٢٦ برقم: ٢٩٢٦)، (٣٥٠٨)، (٣٨١٠)، (٣٩٩٨)، (٦٣٤٦)، (٦٣٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: «لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ» (٣/١٣٧٩ برقم: ١٧٥٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٦) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: «فِيهِ».

(٧) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: «عِنْدَهُ».

(٨) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: الوصايا وقول النبي ﷺ: «وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» (٣/١٠٠٥ برقم: ٢٥٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الوصية (٣/١٢٤٩ برقم: ١٦٢٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٥٩٢- « الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ أَنْ تَدَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ »^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (١٠٦/٣ برقم: ٢٥٩١)، (٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الوصية، باب: الوصية بالثلث (٣/١٢٥٠ برقم: ١٦٢٨) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.


٨- باب العتق والولاء

٥٩٣- « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّىٰ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ »^(١).

٥٩٤- « لَا يَجْزِي [٣٩(أ)] وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ »^(٢).

٥٩٥- « مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ فَأُعْطِيَ شُرَكَاءُؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ »^(٣).

٥٩٦- « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب: ما جاء في العتق وفضله (٢/٨٩١ برقم: ٢٣٨١)، (٦٣٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب العتق، باب: فضل العتق (٢/١١٤٧ برقم: ١٥٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب العتق، باب: فضل عتق الوالد (٢/١١٤٨ برقم: ١٥١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل (٢/٨٨٢ برقم: ٢٣٥٩)، (٢٣٦٩)، (٢٣٨٩)، (٢٤١٥)، وأخرجه مسلم في كتاب العتق، باب: من أعتق شركا له في عبد (٢/١٢٨٥ برقم: ١٥٠١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: البيع والشراء مع النساء (٢/٧٥٧ برقم: ٢٠٤٨)، (٢٠٦١)، (٢٤٢٣)، (٦٣٧١)، (٦٣٧٦)، (٦٣٧٨)، وأخرجه مسلم في كتاب العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق (٢/١٢٨٥ برقم: ١٥٠٤) عن عائشة رضي الله عنها.

٩- باب في العبيد

- ٥٩٧- « لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ »^(١).
- ٥٩٨- « إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلَاكُمْ^(٢) جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ »^(٣).
- ٥٩٩- « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ »^(٤).
- ٦٠٠- « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ »^(٥).
- ٦٠١- « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ^(٦) فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدَّمَةُ »^(٧).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (٣/١٢٨٤ برقم: ١٦٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) (أي: الذين يخولون أموركم - أي يصلحونها - من العبيد والخدم هم إخوانكم في الدين أو الآدمية) فتح الباري (١/١١٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (١/٢٠ برقم: ٣٠)، (٢٤٠٧)، (٥٧٠٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل (٣/١٢٨٢ برقم: ١٦٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: صحة المماليك وكفارة من لطم عبده (٣/١٢٧٨ برقم: ١٦٥٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما.


(٥) أخرجه البخاري في كتاب المحارِبين من أهل الكفر والردة، باب: قذف العبيد (١/٢٥١٥ برقم: ٦٤٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا (٣/١٢٨٢ برقم: ١٦٦٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) (أَبَقَ الْعَبْدُ يَأْبِقُ وَيَأْبِقُ إِذَا هَرَبَ) النهاية (١/١٥)، مادة أبق، وقال المناوي: (أي: أعرض عنهم، وتغيب منهم). فيض القدير (٣/١٤٢) بتصرف.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: تسمية العبد الآبق كافراً (١/٨٣ برقم: ٦٩) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

٦٠٢ - « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ »^(١).

٦٠٣ - « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ »^(٢).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: تسمية العبد الآبق كافراً (١/٨٢ برقم: ٧٠) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (٢/٨٩٩ برقم: ٢٤٠٨)، (٢٤١٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب: ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله (٣/١٢٨٤ برقم: ١٦٦٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

١١- كتاب الأفضية

- ١- باب العدل والجور.
- ٢- باب من أحكام الأفضية.

١١- كتاب الأفضية

١- باب العدل والجور

- ٦٠٤- « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا »^(١).
- ٦٠٥- « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ [٣٩(ب)] يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »^(٢).
- ٦٠٦- « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ »^(٣).
- ٦٠٧- « لَا (تَتَأَمَّرَنَّ) ^(٤) عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَلَيْنَنَّ مَالَ يَتِيمٍ »^(٥).
- ٦٠٨- « مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا ^(٦) مَخِيطًا ^(٧) فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٨).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم (٣/١٤٥٨ برقم: ١٨٢٧) عن ابن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم (٣/١٤٥٩ برقم: ١٤٢) عن معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم (٣/١٤٥٨ برقم: ١٨٢٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) في الأصل بلفظ « لَا يَتَأَمَّرَنَّ » وهذا خطأ واضح حيث الخطاب لأبي ذر رضي الله عنه، وهو مخالف لما في: (ن)، و(ط)، و(ح).


(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة (٣/١٤٥٧ برقم: ١٨٢٦) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٦) في: (ن)، و(ط) بلفظ: « فَكْتَمْنَا » والصحيح المثبت هنا.

(٧) (هو بكسر الميم وإسكان الناء وهو الإبرة) شرح النووي على مسلم (١٢/٢٢٢).

(٨) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال (٣/١٤٦٥ برقم: ١٨٣٣) عن عدي بن عميرة رضي الله عنه.

٦٠٩- « كُتُّكُمْ رَاعٍ، وَكُتُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ»^(١).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمامة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم (٣/١٤٥٩ برقم: ١٨٢٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٢- باب من أحكام الأفضية

- ٦١٠- « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ »^(١).
- ٦١١- « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »^(٢).
- ٦١٢- « لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ »^(٣).
- ٦١٣- « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ »^(٤).


(١) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: من أقام البيعة بعد اليمين (٢/٩٥٢ برقم: ٢٥٣٤)، (٢٤٨٠)، (٦٥٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: الحكم بالظاهر واللعن بالحجة (٣/١٣٣٧ برقم: ١٧١٣) عن أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٦/٢٦٧٦ برقم: ٦٩١٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣/١٣٤٢ برقم: ١٧١٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب: هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان (٦/٢٦١٦ برقم: ٦٧٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (٣/١٣٤٢ برقم: ١٧١٧) عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة آل عمران (٤/١٦٥٦ برقم: ٤٢٧٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: اليمين على المدعى عليه (٣/١٣٣٦ برقم: ١٧١١) واللفظ له، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

- ٦١٤- « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ [٤٠أ] مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ »^(١).
- ٦١٥- « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا »^(٢).



(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١/١٢٢) برقم: (١٣٧) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٣/١٣٤٤) برقم: (١٧١٩) عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

١٢- كتاب الدماء والحدود

١٢- كتاب الدماء والحدود

٦١٦- « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ »^(١).

٦١٧- « لَا يَزَالُ الْمُسْلِمُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا »^(٢).

٦١٨- « أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ﷻ ثَلَاثَةٌ مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَلَبٌ دَمِ امْرِئٍ بَغَيْرِ حَقِّ لِيَهْرِيْقَ دَمَهُ »^(٣).

٦١٩- « لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ »^(٤).

٦٢٠- « مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا^(٥) لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿أَنْ نَفْسٌ بِالنَّفْسِ وَالْمَسِيخَ وَالْأُنْفَ بِالْأُنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْأَطْرُوحَ فَصَاحٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ [المائدة: ٤٥] [٢٥٢١/٦] برقم: ٦٤٨٤، وأخرجه مسلم في كتاب القسامة والمحاربين والقتاص والديات، باب: ما يباح به دم المسلم (١٣٠٢/٣ برقم: ١٦٧٦) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الديات (٢٥١٧/٦ برقم: ٦٤٦٩) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: من طلب دم امرئ بغير حق (٢٥٢٣/٦ برقم: ٦٤٨٨)، (٦٥١٦) عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] [١٢١٣/٣ برقم: ٣١٥٧]، (٦٤٧٣)، (٦٨٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب القسامة والمحاربين والقتاص والديات، باب: بيان إثم من سن القتل (١٣٠٣/٣ برقم: ١٦٧٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) في البخاري بلفظ: «مُعَاهِدًا».

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهدا بغير جرم (١١٥٥/٣ برقم: ٢٩٩٥)، (٦٥١٦) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

٦٢١- « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ »^(١).

٦٢٢- « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ^(٢) بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ [٤٠ب] تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا »^(٣).

٦٢٣- « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ »^(٤).

٦٢٤- « الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جَبَارٌ^(٥)، وَالْمَعْدِنُ جَبَارٌ^(٦) »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كتابة العلم (١/٥٣ برقم: ١١١)، (٢٨٨٢)، (٦٥٠٧)، (٦٥١٧) عن علي رضي الله عنه.

(٢) (أي: يطعن نفسه بها). شرح مسلم للنووي (٢/١٢١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث (٥/٢١٧٩ برقم: ٥٤٤٣)، (١٢٩٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة (٣/١٠٣ برقم: ١٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة البقرة (٤/١٦٣٦ برقم: ٤٢٢٩)، (٤٢٣٠)، (٤٣٣٥)، عن أنس رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: «وَالْبِئْرُ جَبَارٌ».

(٦) «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جَبَارٌ»: العجماء هي كل الحيوان سوى آدمي، وسميت بالهيمية عجماء لأنها لا تتكلم، والجبار الهدر، ومعنى قوله ﷺ: «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جَبَارٌ» فمحمول على ما إذا أتلقت شيئاً بالنهار، أو أتلقت شيئاً بالليل بغير تفريط من مالها، أو أتلقت شيئاً وليس معها أحد فهذا غير مضمون وهو مراد الحديث، والمراد بجرح العجماء إتلافها سواء كان بجرح أو غيره: «وَالْمَعْدِنُ جَبَارٌ»: معناه أن الرجل يحفر معدناً في ملكه، أو في موات فيمر بها مار فيسقط فيها فيموت، أو يستأجر أجراً يعملون فيها فيقع عليهم فيموتون فلا ضمان في ذلك). شرح مسلم للنووي (١١/٢٢٦).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: المعدن جبار والبئر جبار (٦/٢٥٣٣ برقم: ٦٥١٤)، (١٤٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: جرح العجماء والمعدن والبئر جبار (٣/١٣٣٤ برقم: ١٧١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٦٢٥- « لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ »^(٨).

٦٢٦- « لَا تُقَطِّعْ يَدَ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا »^(١).

٦٢٧- « خُذُوا عَنِّي فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنًا سَبِيلًا الشَّيْبُ بِالشَّيْبِ، وَالبِكْرُ

بِالبِكْرِ، الشَّيْبُ جِلْدٌ مِائَةٌ ثُمَّ رَجَمَ بِالحِجَارَةِ، وَالبِكْرُ جِلْدٌ مِائَةٌ ثُمَّ نَفِي سَنَةٍ »^(٢).


٦٢٨- « إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ »^(٣).

٦٢٩- « لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ

عَلَيْهِ »^(٤).

٦٣٠- « إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ

تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ »^(٥).



^(٨) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: لعن السارق إذا لم يسم (٦/٢٤٨٩ برقم: ٦٤٠١)، (٦٤١٤)،

وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: حد السرقة ونصاها (٣/١٣١١ برقم: ١٦٨٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾

[المائدة: ٣٨]، وفي كم تقطع (٦/٢٤٩٢ برقم: ٦٤٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: حد السرقة

ونصاها (٣/١٣١١ برقم: ١٦٨٤) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: حد الزنى (٣/١٣١٦ برقم: ١٦٩٠) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: بيع المدبر (٢/٧٧٧ برقم: ٢١١٩)، وأخرجه مسلم في كتاب

الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى (٣/١٣٢٨ برقم: ١٧٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: كم التعزير والأدب (٦/٢٥١٢ برقم: ٦٤٥٨)، وأخرجه مسلم في

كتاب الحدود، باب: قدر أسواط التعزير (٣/١٣١١ برقم: ١٧٠٨) عن أبي بردة الأنصاري رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ﴿ أَمْرَحَسِبْتَ أَنْ أَصْحَبَ الكَهْفِ وَالرَّقِيمِ ﴾ [الكهف: ٩]

(٣/١٢٨٢ برقم: ٣٢٨٨)، (٢٥٠٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره

(٣/١٣١١ برقم: ١٦٨٨) عن عائشة رضي الله عنها.

١٣- كتاب كف الأذى

١٣- كتاب كف الأذى

- ٦٣١- « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »^(١) .
- ٦٣٢- « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ »^(٢) .
- ٦٣٣- « اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ^(٣) فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ »^(٤) .
- ٦٣٤- « لَتَوُدَّيْنِ^(٥) الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنْ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ »^(٦) .
- ٦٣٥- « إِنَّ اللَّهَ يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ »^(٧) [٤١(أ)] .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (١٣/١ برقم: ١٠)، (٦١١٩) عن ابن عمرو رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل (٦٥/١ برقم: ٤١) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (١٩٨٦/٤ برقم: ٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) (الحرص على ما ليس عنده، والبخل بما عنده). شرح مسلم للنووي (١٣٤/١٦).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (١٩٨٦/٤ برقم: ٢٥٧٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وقد جاء مختصراً بلفظ: «الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وهو بهذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: الظلم ظلمات يوم القيامة (٨٦٤/٢ برقم: ٢٣١٥)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (١٩٨٦/٤ برقم: ٢٥٧٩) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٥) في جميع النسخ بهذا اللفظ، واللفظ الصحيح: «لَتَوُدَّيْنِ».

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (١٩٩٧/٤ برقم: ٢٥٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة هود (٨٦٤/٢ برقم: ٢٣١٥)، أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (١٩٩٧/٤ برقم: ٢٥٨٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

- ٦٣٦- « أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟ » قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: « إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ »^(١).
- ٦٣٧- « لِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ »^(٢).
- ٦٣٨- « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا »^(٣).
- ٦٣٩- « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ »^(٤).
- ٦٤٠- « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٤/١٩٩٧ برقم: ٢٥٨١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية (٢/١٢٩٦ برقم: ٣٣٣٠)، (٤/٤٦٢٢)، (٤/٤٦٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً (٤/١٩٩٧ برقم: ٢٥٨٤) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق (٤/٢٠١٧ برقم: ٢٢١٣) عن حكيم ابن حزام رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب: إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه (٢/٩٠٣ برقم: ٢٤٢٠)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن ضرب الوجه (٤/٢٠١٦ برقم: ٢٦١٢) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٤/٢٠٢٠ برقم: ٢٦١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٦٤١- « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبَلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ »^(١).
- ٦٤٢- « إِنَّ أَشْرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فُحْشِهِ »^(٢).



(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية (٢٥٩٢/٦) برقم: (٦٦٦٤)، (٤٤١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها (٢٠١٩/٤) برقم: (٢٦١٥) عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: « شَرٌّ » بدون ألف وهو اللفظ المثبت في الصحيحين.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٢٠٢٠/٤) برقم: (٢٦١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١٤- كتاب التوبة وما يتعلق بها

١- باب الزهد.

٢- باب ثواب المصائب والصبر عليهما.

١٤ - كتاب التوبة وما يتعلق بها

٦٤٣ - « يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةً مَرَّةً »^(١).

٦٤٤ - « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ »^(٢).

٦٤٥ - « إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيُتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيُتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ »^(٣) [٤١(ب)].

٦٤٦ - « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا »^(٤).

^(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٤/٢٠٧٥ برقم: ٢٧٠٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٤/٢٠٧٦ برقم: ٢٧٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٤/٢١١٣ برقم: ٢٧٥٩) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: في الحض على التوبة والفرح به (٤/٢٠٩٩ برقم: ٢٦٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد جاء بلفظ قريب من هذا وهو: « لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَأَنَا حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ ». وهو بهذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التوبة (٥/٢٣٢٤ برقم: ٥٩٤٩)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: في الحض على التوبة والفرح بها (٤/١٩٨٦ برقم: ٢٧٤٤) واللفظ له، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٦٤٧- « لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ^(١) ».

٦٤٨- « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ^(٢) أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ^(٣) ».

٦٤٩- « أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أَخْرَجَ أَجْلَهُ حَتَّى يَبْلُغَ^(٤) سِتِّينَ سَنَةً^(٥) ».

٦٥٠- « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ^(٦) ».

٦٥١- « لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا^(٧) ».

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة الأنعام (٤/١٦٩٦ برقم: ٤٣٥٨)، (٤٣٦١)، (٤٩٢٢)، (٦٩٦٨)، وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش (٤/٢١١٣ برقم: ٢٧٦٠) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: «حَسَنَاتٍ» والمثبت هنا هو الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له هل يمين مظلمته (٢/٨٦٥ برقم: ٢٣١٧)، (٦١٦٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في: (ط) بلفظة: «بَلَّغَ»، وفي: (ن)، و(ح): بدون لفظة: «حَتَّى يَبْلُغَ»، ولفظة البخاري: «حَتَّى بَلَّغَهُ».

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥/٢٣٥٩ برقم: ٦٠٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: الرجاء مع الخوف (٥/٢٣٧٤ برقم: ٦١٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٤/٢١٠٩ برقم: ٢٧٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والندور، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (٦/٢٤٤٥ برقم: ٦٢٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الكسوف، باب: صلاة الكسوف (٢/٦١٨ برقم: ٩٠١) عن عائشة رضي الله عنها.

- ٦٥٢- « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ »^(١).
- ٦٥٣- « لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ »^(٢).
- ٦٥٤- « كُلُّ أُمَّتِي مُعَايِي إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ »^(٣).
- ٦٥٥- « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ »^(٤).
- ٦٥٦- « التَّقْوَى هَا هُنَا » وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ^(٥).
- ٦٥٧- « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلَّهُ »^(٦).
- ٦٥٨- « الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب: الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما والغلظ والنسيان في الطلاق والشرك وغيره (٥/٢٠٢٠ برقم: ٤٩٦٨)، (٢٣٩١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر (١/١١٦ برقم: ١٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة (٤/٢١٠٦ برقم: ٢٧٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ستر المؤمن على نفسه (٥/٢٢٥٤ برقم: ٥٧٢١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٤/٢٢٩١ برقم: ٢٩٩٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم (٤/١٩٨٠ برقم: ٢٥٥٣) عن النّوَّاس بن سَمْعَانَ رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٤/١٩٨٦ برقم: ٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان (١/٦٤ برقم: ٣٧) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: الحياء (٥/٢٢٦٧ برقم: ٥٧٦٦)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان (١/٦٤ برقم: ٣٧) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

٦٥٩- « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ [٤٢أ] النَّاسُ مِنْ كَلَامِ التُّبُوَّةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ »^(١).

٦٦٠- « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافِحَتِكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَيَّ فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ سَاعَةً وَسَاعَةً »^(٢).

٦٦١- « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ »^(٣).

٦٦٢- « إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمَهُمْ فِتْنَةً »^(٤).

٦٦٣- « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا^(٥) وَكَلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ »، قِيلَ: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ »^(٦).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: « أَمْرَحَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ » [الكهف: ٩]

(٣/٢٨٤ برقم: ٣٢٩٦)، (٥٩٦٩) عن أبي مسعود البديري رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا (٤/٢١٠٦ برقم: ٢٧٥٠) عن حنظلة الأسيدي رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف، باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه (٢/٧١٧ برقم: ١٩٣٤)، (١٩٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة وكانت زوجته أو محرما له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به (٤/١٧١٢ برقم: ٢١٧٥)، (٢١٧٤) عن صفية رضي الله عنها.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا (٤/٢١٦٧ برقم: ٢٨١٣) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

^(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « وَقَدْ ».

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا (٤/٢١٦٧ برقم: ٢٨١٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٦٦٤- « سَدُّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ »،
قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ
بِرَحْمَةٍ^(١) »^(٢).

٦٦٥- « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ »^(٣).

٦٦٦- « زَنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي،
وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ »^(٤).

٦٦٧- « مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ »^(٥).

٦٦٨- « مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ^(٦) فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ^(٧)
وَدَمِهِ^(٨) ».

(١) في: (ط)، و(ح) بلفظ: « بِرَحْمَتِهِ ».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (٥/٢٣٧٣ برقم: ٦٠٩٩)،
(٦١٠٢)، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله
(٤/٢١٧١ برقم: ٢٨١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: حجبت النار بالشهوات (٥/٢٣٧٩ برقم: ٦١٢٢)، وأخرجه مسلم
في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٤/٢١٧٤ برقم: ٢٨٢٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: زنا الجوارح دون الفرج (٥/٢٣٠٤ برقم: ٥٨٨٩)، (٦٢٣٨)،
وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره (٤/٢٠٤٦ برقم: ٢٦٥٧) عن
عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.


(٥) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: الرياء والسمعة (٥/٢٣٨٣ برقم: ٦١٣٤)، (٦٧٣٣)، وأخرجه
مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله، وفي نسخة: باب تحريم الرياء (٤/٢٢٨٩
برقم: ٢٩٨٦) عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

(٦) (هو النرد، فالنرد عجمي معرب، وشير معناه حلو). شرح مسلم للنووي (١٥/١٥).

(٧) في صحيح مسلم بدون « ال »، وهذه اللفظة: « الخنزير » بزيادة: « ال » أخرجه الإمام أحمد في
مسنده (٥/٣٥٧).

(٨) أخرجه مسلم في كتاب الشعر، باب: تحريم اللعب بالنردشير (٤/١٧٧٠ برقم: ٢٢٦٠) عن أبي بردة رضي الله عنه.

- ٦٦٩- « مَنْ رَأَى ^(١) مُنْكَرًا فَلْيَغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِلسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أضعفُ الإيمانِ ^(٢) » .
- ٦٧٠- « يُؤْتَى بِرَجُلٍ ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ فِي النَّارِ ^(٤) كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ بَلَى ^(٥) كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا [٢٤ب] آتِيهِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ ^(٦) » .



(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « مِنْكُمْ » وهو المثبت في صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (١/٦٩ برقم: ٤٩) عن أبي سعيد الخدري .

(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « بِالرَّجُلِ » .

(٤) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: « قَدْ » .

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « فِي النَّارِ » وإنما بلفظ: « فَيَدُورُ بِهَا » .

(٦) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (٣/١٩١ برقم: ٣٠٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله (٤/٢٢٩٠ برقم: ٢٩٨٩) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما .

١- باب الزهد

- ٦٧١- « وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ فِي
الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ »^(١).
- ٦٧٢- « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ »^(٢).
- ٦٧٣- « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا^(٣)، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »^(٤).
- ٦٧٤- « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ^(٥) إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ »^(٦).
- ٦٧٥- « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ^(٧) الْغَنِيَّ التَّقِيَّ^(٨) الْخَفِيَّ »^(٩).
- ٦٧٦- « انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ
أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ »^(١٠).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢١٩٣/٤) برقم: (٢٨٥٨) عن المستورد بن شداد الفهري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: قول النبي ﷺ: « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » (٢٣٥٨/٥) برقم: (٦٠٥٣) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) (الكفّاف هو: الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه). النهاية (١٩١/٤)، مادة: كفف).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة (٧٣٠/٢) برقم: (١٠٥٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) (العرض: بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة، وهو ما ينتفع به من متاع الدنيا). فتح الباري (٢٧٢/١١).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: الغنى غنى النفس (٢٣٦٨/٥) برقم: (٦٠٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ليس الغنى عن كثرة العرض (٧٢٦/٢) برقم: (١٠٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) في جميع النسخ بهذا اللفظ، واللفظ الصحيح: « العبد ».

(٨) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: « التَّقِيَّ الْعَبْدِيَّ ».

(٩) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٢٧٧/٤) برقم: (٢٩٦٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(١٠) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٢٧٥/٤) برقم: (٢٩٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٦٧٧- « إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ »^(١).
- ٦٧٨- « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى لِهَمَّا^(٢) ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ »^(٣).
- ٦٧٩- « يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشَبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ »^(٤).
- ٦٨٠- « مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا^(٥) تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِذَيْنِ عَلِيٍّ »^(٦).
- ٦٨١- « إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: التواضع (٢٣٨٤/٥ برقم: ٦١٣٦)، (٢٧١٦) عن أنس بن مالك.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدل لفظه: « لِهَمَّا » لفظه: « وَادِيَانِ ».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: ما يتقى من فتنة المال (٢٣٦٤/٥ برقم: ٦٠٧٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا (٧٢٥/٢ برقم: ١٠٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: كراهة الحرص على الدنيا (٧٢٤/٢ برقم: ١٠٤٧) عن أنس بن مالك.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظه: « ذَهَبًا ».

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: أداء الديون (٨٤١/٢ برقم: ٢٢٥٨)، (٣٠٥٠)، (٥٩١٣)، (٦٠٧٨)، (٦٠٧٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ليس الغنى عن كثرة العرض (٧٨٧/٢ برقم: ٩٩١) عن أبي هريرة.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب أبواب الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (١١٥٢/٣ برقم: ٢٩٨٨)، (٣٧٩١)، (٦٠٦١)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق (٢٢٧٣/٤ برقم: ٢٩٦١) عن المسور بن مخرمة.

- ٦٨٢- « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةَ وَالْخَمِيصَةَ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ »^(١) .
- ٦٨٣- « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ »^(٢) .
- ٦٨٤- « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوَّتًا »^(٣) .
- ٦٨٥- « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَا لِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ [٤٣] فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ »^(٤) .
- ٦٨٦- « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةَ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ »^(٥) .

(١) « تَعَسَّ »: سقط على وجهه أو شقي وهلك، « عَبْدُ الدِّينَارِ »: مجاز عن الحرص عليه وتحمل الذلة من أجله فمن بالغ في طلب شيء وانصرف عمله كله إليه صار كالعابد له؛ « الْقَطِيفَةُ »: دثار مخمل، والدثار ما يلبس فوق الشعار، والشعار ما لامس الجسد من الثياب؛ « الْخَمِيصَةُ »: كساء أسود مربع له خطوط؛ « أُعْطِيَ »: من المال؛ « رَضِيَ »: عن الله تعالى وعمل الصالح. عمدة القاري (١٧٢-١٧١/١٤) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (١٠٥٧/٣) برقم: ٢٧٣٠، (٦٠٧١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (٧٣٠/٢) برقم: ١٩٦٦، (٦٠٧١) عن المقدم بن معد رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا (٢٣٧٠/٥) برقم: ٦٠٩٥، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة (٢١٩٠/٤) برقم: ١٠٥٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٢٧٣/٤) برقم: ٢٩٥٨ عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه.
(٦) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: سكرات الموت (٢٣٨٨/٥) برقم: ٦١٤٩، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (٢٢٧٣/٤) برقم: ٢٩٦٠ عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

٦٨٧- « إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْتَقِيمُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا »^(١).

٦٨٨- « فَمَتُّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ »^(٢).

٦٨٩- « رَبُّ أَشْعَثَ أُعْبِرَ^(٣) مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ^(٤) »^(٥).


٦٩٠- «...»^(٦)، وَأَهْلُ النَّارِ كُلُّ عُنْتَلٍ جَوَاطٍ^(٧) مُسْتَكْبِرٍ^(٨).

٦٩١- « اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق (٤/٢٢٨٥ برقم: ٢٩٧٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.
(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: لا تأذن المرأة في بيتها لأحد إلا بإذنه (٥/١٩٩٤ برقم: ٤٩٠٠)، (٦١٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٤/٢٠٣٦ برقم: ٢٧٣٦) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.
(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: « أُعْبِرَ ».
(٤) « أَشْعَثَ »: الأشعث الملبد الشعر المعبر غير مدهون ولا مرجل؛ « مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ »: أي لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن أبوابهم ويطردونه عنهم احتقاراً له؛ « لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ »: أي لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراماً له بإجابة سؤاله وصيانتها من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله وإن كان حقيراً عند الناس، وقيل معنى القسم هنا الدعاء وإبراره إجابته. شرح مسلم للنووي (١٦/١٧٤).
(٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الضعفاء والخاملين (٤/٢٠٢٣ برقم: ٢٦٢٢)، (٢٨٥٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(٦) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « أَهْلُ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُسْتَضْعَفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ ».
(٧) « عُنْتَلٌ »: هو الشديد الجافي والفظ الغليظ من الناس) النهاية (٣/١٨٠، مادة: عنتل)؛ « جَوَاطٌ »: أي الجموع المتنوع، وقيل الكثير اللحم المختال). النهاية (١/٣١٦، مادة: جوط).
(٨) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة القلم (٤/١٨٧٠ برقم: ٤٦٣٤)، (٥٧٢٣)، (٦٢٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٤/٢١٩٠ برقم: ٢٨٥٣) عن حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه.

أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ: لِهَذِهِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ
وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤَهَا»^(١).

٦٩٢- «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي
الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ^(٢)، وَالنِّيَاحَةُ^(٣)»
٦٩٣- «مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^(٤).



(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: سورة ق (٤/١٨٣٦ برقم: ٤٥٦٩)، (٧٠١١)، وأخرجه
مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء
(٤/٢١٨٥ برقم: ٢٨٤٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) (يعني اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم في المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق
كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا). فيض القدير (١/٤٦٢) بتصريف.
(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: التشديد في النياحة (٢/٦٤٣ برقم: ٩٣٤) عن أبي مالك
الأشعري رضي الله عنه.
(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن
وعلى الذكر (٤/٢٠٧٤ برقم: ٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- باب ثواب المصائب والصبر عليها

٦٩٤- « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ »^(١).

٦٩٥- « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى »^(٢).

٦٩٦- « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ^(٣) بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً »^(٤).

٦٩٧- « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ^(٥) وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمُّ يُهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ »^(٦).

٦٩٨- « إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ [٤٣(ب)] مُقِيمًا صَحِيحًا »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرضى (٥/٢١٣٨ برقم: ٥٣٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: زيارة القبور (١/٤٣٠ برقم: ١٢٢٣)، (١١٩٤)، (١٢٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى (٢/٢٣٧ برقم: ٩٢٦) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) في: (ن) بدون لفظ الجلالة.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها (٤/١٩٩١ برقم: ٢٥٧٢) عن عائشة رضي الله عنها.

(٥) «وَصَبٍ» الوصب الوجع اللازم ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩] أي لازم ثابت؛ «وَلَا نَصَبٍ»: النصب التعب؛ «يُهْمُهُ»: بفتح الياء وضم الهاء أي يغمه. شرح مسلم للنووي (١٦/١٣٠).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها (٤/١٩٩٢ برقم: ٢٥٧٣) عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة (٣/١٠٩٢ برقم: ٢٨٣٤) عن أبي بردة الأسلمي رضي الله عنه.

٦٩٩- « إن الحمى تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكبر خبث الحديد »^(١).

٧٠٠- « عجباً للمؤمن^(٢) إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له »^(٣).

٧٠١- « مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح تميئه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومثل الكافر كمثل شجرة الأرز لا تهتز حتى تستحصد^(٤) »^(٥).

٧٠٢- « ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله، إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها، إلا أخلف الله له خيراً منها »^(٦).

٧٠٣- « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة والفراغ »^(٧).

(١) أخرجه البخاري في البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها (٤/١٩٩٣ برقم: ٢٥٧٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) لفظة البخاري: « لأمر المؤمن ».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الزهد والرفائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٤/١٩٩٥ برقم: ٢٩٩٩) عن صهيب الرومي رضي الله عنه.

(٤) (أي لا تتغير حتى تنقلع مرة واحدة كالزراع الذي انتهى ييسه). شرح مسلم للنووي (١٧/١٥٢).


(٥) أخرجه البخاري في كتاب المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرضى (٥/٢١٣٧ برقم: ٥٣١٩)، أخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: مثل المؤمن كالزراع ومثل الكافر كشجر الأرز (٤/٢١٦٢ برقم: ٢٨١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة (٢/٦٣١ برقم: ٩١٨) عن أنس رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الزهد والرفائق، باب: ما جاء في الصحة والفراغ وأن لا عيش إلا عيش الآخرة (٥/٢٣٥٧ برقم: ٦٠٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٧٠٤- « يُتَبَضُّ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبَقَى حُفَالَةً كَحُفَالَةِ (١) التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يَعْجَأُ (٢) اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا » (٣).

٧٠٥- « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » (٤).



(١) «حُفَالَةٌ»: مثل حنالة، وهي الرديء من كل شيء ونفايته، أي: من لا خير فيه من الناس. النهاية (١/٤٠٩ مادة: حفل).

(٢) «لَا يَعْجَأُ»: لا يبالي أي ليس لهم منزلة عنده. عمدة القاري (١٧/٢١٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الزهد والرفائق، باب: المؤمن أمره كله خير (٤/١٥٢٧ برقم: ٣٥٢٥) عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (٥/٢٢٧١ برقم: ٥٧٨٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (٤/٢٢٩٥ برقم: ٢٩٩٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١٥- كتاب البر والصلة وحسن الخلق

- ١- باب ما ينهى عنه من الكلام.
- ٢- باب السلام والعطاس والتثاؤب.
- ٣- باب الاستئذان والجلوس.
- ٤- باب الطب والرقى.
- ٥- باب الطاعون والطيرة والكهانة.
- ٦- باب الحيوانات.
- ٧- باب الرؤيا.

١٥- كتاب البر والصلة وحسن الخلق

- ٧٠٦- « رَغِمَ أَنْفٌ ^(١)، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ^(٢) فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » ^(٣).
- ٧٠٧- « إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ » ^(٤).
- ٧٠٨- « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتٍ ^(٥) » ^(٦).
- ٧٠٩- « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ » ^(٧).

^(١) « رَغِمَ أَنْفٌ »: قال أهل اللغة معناه ذل، وقيل كره وخزي، وهو بفتح العين وكسرهما، وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برممل، وهو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرهما، وقيل الرغم كل ما أصاب الأنف يؤذيه). شرح مسلم للنووي (١٠٨/١٦-١٠٩).

^(٢) في: (ن) بلفظ: « كِلَاهُمَا ».

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة (٤/١٩٧٨ برقم: ٢٥٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة (٤/١٩٧٩ برقم: ٢٥٥٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

^(٥) « عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ »: أصل العقوق القطع أطلق على الإساءة للأمم، وعدم الإحسان إليها لما في ذلك من قطع حقوقها وخص الأمهات بالذكر وإن كان يستوي في ذلك الآباء والأمهات لأن الجراة عليهن أكثر في الغالب؛ « وَوَأْدَ الْبَنَاتِ »: دفنهن وهن أحياء؛ « وَمَنْعَ وَهَاتٍ »: منع الواجبات من الحقوق وأخذ ما لا يحل لكم من الأموال أو طلب ما ليس لكم فيه حق). فتح الباري (٥/٦٨)، وعمدة القاري (٢٥/٣٤).

^(٦) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: ما ينهى عن إضاعة المال (٢/٨٤٨ برقم: ٢٢٧٧)، (٥٦٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات (٣/١٣٤٠ برقم: ٥٩٣) عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

^(٧) أخرجه مسلم في كتاب الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (٣/١٥٦٧ برقم: ١٩٧٨) عن علي أبي طالب رضي الله عنه.

٧١٠- « الرَّحْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ »^(١).

٧١١- « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ »^(٢).

٧١٢- « مَنْ [٤٤(أ)] سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَةً^(٣) »^(٤).

٧١٣- « مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ »^(٥).

٧١٤- « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ »، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعته (٤/١٩٨١ برقم: ٢٥٥٥) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: إثم القاطع (٥/٢٢٣١ برقم: ٥٦٣٨)، (٥٦٣٠)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعته (٤/١٩٨١ برقم: ٢٥٥٦) عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٣) « سَرَّهُ » أحب ذلك ورغب فيه؛ « يُبْسَطُ »: يوسع ويبارك؛ « يُنْسَأُ فِي أَثَرِهِ »: يمد له في عمره ويؤخر أجله ويخلد ذكره. فتح الباري (١/١٩٤) بتصرف.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق (٢/٧٢٨ برقم: ١٩٦١)، (٥٦٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/١٩٨٢ برقم: ٢٥٥٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥/٢٢٣٤ برقم: ٥٦٤٩)، (١٣٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الإحسان إلى البنات (٤/٢٠٢٧ برقم: ٢٦٢٩) عن عائشة رضي الله عنها.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والرفائق، باب: فضل الإحسان إلى البنات (٤/٢٠٢٧ برقم: ٢٦٣١) عن أنس رضي الله عنه.

٧١٥- « كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ »، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى^(١).

٧١٦- « السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(٢).

٧١٧- « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ »^(٣).

٧١٨- « مَا زَالَ جَبْرِيلُ^(٤) يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورَثَهُ »^(٥).

٧١٩- « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ »^(٦).

٧٢٠- « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ »^(٧).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفاق، باب: الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم (٤/٢٢٨٧ برقم: ٢٩٨٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٥/٢٠٤٧ برقم: ٥٠٣٨)، (٥٦٦٠)، (٥٦٦١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطعها (٤/٢٢٨٦ برقم: ٢٩٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ » (٥/٢٢٤٠ برقم: ٥٦٧٣)، (٥٧٨٤)، (٦١١١)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان (١/٦٨ برقم: ٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « الطَّيِّبِ ».

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: الوصاة بالجار (٥/٢٢٣٩ برقم: ٥٦٦٨)، (٥٦٦٩)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٤/٢٠٢٥ برقم: ٢٦٢٤)، (٢٦٢٥) عن عائشة رضي الله عنهما. (٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٤/٢٠٢٥ برقم: ٢٦٢٥) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق (٢/٢٢٦٧ برقم: ٥٧٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب (٤/٢٠١٤ برقم: ٢٦٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧٢١- « لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطِعُوا وَلَا تَنَافَسُوا لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا »^(١).

٧٢٢- « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا »^(٢).

٧٢٣- « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ »^(٣).

٧٢٤- « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، بِحَسَبِ امْرَأٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ »^(٤).

٧٢٥- « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، وَيَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ »^(٥).

^(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير (٢٥٣/٥) برقم: (٥٧١٨)، (٥٧٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير (١٩٨٢/٤) برقم: (٢٥٥٨)، (٢٥٥٩)، (٢٥٦٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع (١٩٧٦/٥) برقم: (٤٨٤٩)، (٤٧١٧)، (٥٧١٩)، (٦٣٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها (١٩٨٤/٤) برقم: (٢٥٦٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (٨٦٢/٢) برقم: (٢٣١٠)، (٦٥٥١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (١٩٩٦/٤) برقم: (٢٥٨٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (١٩٨٦/٤) برقم: (٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: الهجرة (٢٢٥٦/٥) برقم: (٥٧٢٧)، (٥٨٨٣)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي (١٩٨٤/٤) برقم: (٢٥٦٠) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

- ٧٢٦- « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ [٤٤(ب)] يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا »^(١).
- ٧٢٧- « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ »^(٢).
- ٧٢٨- « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى »^(٣).
- ٧٢٩- « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا »^(٤).
- ٧٣٠- « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنَ^(٥) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ »^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن الشحناء والتهاجر (٤/١٩٨٧ برقم: ٢٥٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: علامة الحب في الله ﷺ (٥/٢٢٨٣ برقم: ٥٨١٦)، (٥٨١٦)، (٥٨١٨)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب (٤/٢٠١٤ برقم: ٢٦٤٠)، (٢٦٤١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم (٥/٢٢٣٨ برقم: ٦٥٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٤/١٩٩٩ برقم: ٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (١/١٨٢ برقم: ٤٦٧)، (١٣٦٥)، (٢٣١٤)، (٥٦٨٠)، (٥٦٨١)، (٧٠٣٨)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٤/١٩٩٩ برقم: ٢٥٨٥) عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٥) هذه اللفظة ليست في الصحيحين.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١/١٤ برقم: ١٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير (١/٦٧ برقم: ٤٥) عن أنس ابن مالك رضي الله عنه.

٧٣١- « فُكُوا الْعَانِيَّ^(١)، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ^(٢) ».

٧٣٢- « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ^(٣) فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتُبُهَا^(٤)؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ، قَالَ: إِنِّي^(٥) رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ^(٦) ».

٧٣٣- « الدِّينُ النَّصِيحَةُ^(٧) » قِيلَ: لِمَنْ؟ قَالَ: « لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ^(٨) ».

٧٣٤- « مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَن مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٩) ».

(١) (الأسير وكل من وقع في ذل واستكانة وخضوع). فتح الباري (١/١٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: فكاك السير (٣/١١٠٩ برقم: ٢٨٨١)، (٤٨٧٩)، (٥٠٥٨)، (٥٣٢٥)، (٦٧٥٢) عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: «أَخًا لَهُ».

(٤) (أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك). شرح مسلم للنووي (١٦/١٢٤).

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: «فَأِنِّي».

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: في فضل الحب في الله (٤/١٩٨٨ برقم: ٢٥٦٧) عن أبي هريرة ﷺ.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (١/٧٤ برقم: ٥٥) عن تميم بن أوس الداري ﷺ.

(٨) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٩) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلم (٢/٨٦٢ برقم: ٢٣١٠)، (٦٥٥١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٤/١٩٩٦ برقم: ٢٥٨٠) عن أبي هريرة ﷺ.

- ٧٣٥- « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَجَلًا »^(١).
- ٧٣٦- « إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ »^(٢).
- ٧٣٧- « مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ »^(٣).
- ٧٣٨- « اشْفَعُوا^(٤) تُؤَجَّرُوا »^(٥).
- ٧٣٩- « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ [٤٥أ] شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ »^(٦).
- ٧٤٠- « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ^(٧) فَغَفَرَ لَهُ »^(٨).

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب: استحباب العفو والتواضع (٢٠١/٤ برقم: ٢٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب استئابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: إذا عرض الذمي بسب رسول الله ولم يصرح نحو قوله السام عليكم (٢٥٣٩/٦ برقم: ٦٥٢٨)، (٢٧٧٧)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٠٣/٤ برقم: ٢٥٩٣) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق (٢٠٣/٤ برقم: ٢٥٩٢) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) (توسلوا في قضاء حاجة من طلب أو سأل) عمدة القاري (٢٩٩/٨) بتصرف.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: التحريض على الصدقة والشفاعة فيها (٥٢٠/٢ برقم: ١٣٦٥)، (٤٦٧) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٠٢٦/٤ برقم: ٢٦٢٦) عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(٧) لفظة: « لَهُ » ساقطة من الأصل، وعدم ذكرها لا يستقيم المعنى، بل يتغير، وهي مشتقة في: (ن)، و(ط)، و(ح).


(٨) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (٢٣٣/١ برقم: ٦٢٤)، (٥٩٠)، (٦٢٦)، (٦٨٨)، (٢٣٤٠)، (٢٦٧٤)، (٥٤٠١)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (١٥٢١/٣ برقم: ١٩١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧٤١- « الأرواح جنودٌ مجنّدةٌ، فما تعرّف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف^(١) ».

٧٤٢- « مثلُ الجليسِ الصّالحِ والجليسِ السّوءِ: كحاملِ المسكِ، ونافخِ الكبيرِ، فحاملُ المسكِ إمّا أن يُحذيكَ، وإمّا أن تبتاعَ منه، وإمّا أن تجدَ منه ريحًا طيِّبةً، ونافخُ الكبيرِ إمّا أن يُحرقَ ثيابكَ، وإمّا أن تجدَ ريحًا خبيثةً^(٢) ».

٧٤٣- « النَّاسُ كإِبِلٍ مائةٍ لا تجدُ فيها راحلةً^(٣) ».

٧٤٤- « إنَّ اللهَ إذا أحبَّ عبدًا دعا جبريلَ فقال: إنِّي أحبُّ فلانًا فأحبُّهُ، فيحبُّهُ جبريلُ، ثمَّ ينادي في السّماءِ ويقولُ: إنَّ اللهَ يحبُّ فلانًا فأحبُّوه، فيحبُّهُ أهلُ السّماءِ، ويوضعُ له القبولُ في الأرضِ، وإذا أبغضَ عبدًا دعا جبريلَ السّماءِ إنِّي أبغضُ فلانًا فأبغضوه، فيبغضه جبريلُ، ثمَّ ينادي في أهلِ السّماءِ إنَّ اللهَ يبغضُ فلانًا فأبغضوه، ثمَّ توضعُ له البغضاءُ في الأرضِ^(٤) ».



(١) أخرجه البخاري في كتاب أبواب المساجد، باب: الأرواح جنود مجنّدة (٣/١٢١٣ برقم: ٣١٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: الأرواح جنود مجنّدة (٢/٢٠٣١ برقم: ٢٦٣٨) عن عائشة، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب: المسك (٥/٢١٠٤ برقم: ٥٢١٤)، (١٩٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قراء السوء (٤/٢٠٢٦ برقم: ٢٦٢٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: رفع الأمانة (٥/٢٣٨٣ برقم: ٦١٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: قوله ﷺ: « النَّاسُ كإِبِلٍ مائةٍ لا تجدُ فيها راحلةً » (٤/١٩٧٢ برقم: ٢٥٤٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: إذا أحب الله عبدًا حبه إلى عباده (٤/٢٠٣٠ برقم: ٢٥٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١- باب ما ينهى عنه من الكلام

- ٧٤٥- « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ »^(١).
- ٧٤٦- « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ^(٢) مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ »^(٣).
- ٧٤٧- « مَنْ [٤٥(ب)] يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ »^(٤).
- ٧٤٨- « عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصُدَّقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا »^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ » (٥/٢٢٤٠ برقم: ٥٦٧٢)، (٣١٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان (١/٦٨ برقم: ٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظ: « بِالْكَلِمَةِ ».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: حفظ اللسان (٥/٢٣٧٧ برقم: ٦١١٣)، (٣١٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، وفي نسخة باب: حفظ اللسان (٤/٢٢٩٠ برقم: ٢٩٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: حفظ اللسان (٥/٢٣٧٦ برقم: ٦١٠٩)، (٦٤٢٢) عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: قول الله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا اللَّذِينَ وَآمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩]، وما ينهى عن الكذب (٥/٢٢٦١ برقم: ٥٧٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٤/٢٠١٢ برقم: ٢٦٠٩) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

- ٧٤٩- « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ »^(١).
- ٧٥٠- « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ اثْنَيْنِ^(٢) وَيَقُولُ خَيْرًا، وَيَنْمِي خَيْرًا »^(٣).
- ٧٥١- « الْعِيبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ »^(٤).
- ٧٥٢- « الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَهُوَ عَلَى الْبَادِي حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومَ »^(٥).
- ٧٥٣- « لَا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا »^(٦).
- ٧٥٤- « لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٧).
- ٧٥٥- « أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْعَصَةُ هِيَ: النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ »^(٨).

(١) أخرجه مسلم في المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع (١٠/١ برقم: ٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) هذه اللفظة ليست في الصحيحين، ولفظة الصحيحين: «الناس».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢/٩٥٨ برقم: ٢٥٤٦)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكذب وبيان المباح منه (٤/٢٠١١ برقم: ٢٦٠٥) عن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الغيبة (٤/٢٠٠١ برقم: ٢٥٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن السباب (٤/٢٠٠٠ برقم: ٢٥٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومَ»، وأما بهذا اللفظ فلم أجده.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها (٤/٢٠٠٥ برقم: ٢٥٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها (٤/٢٠٠٦ برقم: ٢٥٩٨) عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٨) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم النميمة (٤/٢٠١٢ برقم: ٢٦٠٦) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

٧٥٦- « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ »^(١).

٧٥٧- « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ »^(٢).

٧٥٨- « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا وَاللَّهِ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزْكَي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا »^(٣).

٧٥٩- « اخْتُوا فِي وُجُوهِ [٤٦(أ)] الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ »^(٤).

٧٦٠- « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا »^(٥).

٧٦١- « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ »^(٦)^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] (١٢٨٨/٣ برقم: ٣٣٠٤)، (٥٧١١)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: خيار الناس (١٩٥٨/٤) برقم: ٢٥٢٦ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي من قول هلك الناس (٢٠٢٤/٤) برقم: ٢٦٢٣ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: إذا زكى رجل رجلا كفاه (٩٤٦/٢) برقم: ٢٥١٩، (٥٧١٤)، (٥٨١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٢٢٩٦/٤) برقم: ٣٠٠٠ عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٢٢٩٧/٤) برقم: ٣٠٠٢ عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الخطبة (١٩٧٦/٥) برقم: (٤٨٥١)، (٥٤٣٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) في: (ن)، و(ط)، بلفظ: «حِكْمَةٌ» بدون لام.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحدا ومما يكره منه (٢٢٧٦/٥) برقم: (٥٧٩٣) عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

٧٦٢- « لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا وَصَدِيدًا^(١) خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا^(٢) .

٧٦٣- « أَصْدَقُ بَيْتِ قَالِهِ الشَّاعِرُ - قول لبيد - : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ^(٣) .

٧٦٤- « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ^(٤) .

٧٦٥- « لَا تُسَمُّوا الْعَنْبَ الْكَرِيمَ فَإِنَّ الْكَرِيمَ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ، وَلَكِنْ قُولُوا الْعَنْبَ وَالْحَبْلَةَ^(٥) .

٧٦٦- « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ عَيْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، لِيَقُلَّ غُلَامِي وَجَارِيَّتِي وَفَتَايَ^(٦) وَفَتَاتِي، وَلَا يَقُلَّ الْعَبْدُ رَبًّا، وَلَكِنْ لِيَقُلَّ سَيِّدِي^(٧) .

(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون هذه اللفظة، والصحيح المثبت هنا.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن (٥/٢٢٧٩ برقم: ٥٨٠٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الشعر (٤/١٧٦٩ برقم: ٢٢٥٨) عن ابن عمر، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب: أيام الجاهلية (٣/١٣٩٥ برقم: ٣٦٢٨)، (٥/٥٧٩٥)، (٦/٦١٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الشعر (٤/١٧٦٨ برقم: ٢٢٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: لا تسبوا الدهر (٥/٢٢٨٦ برقم: ٥٨٢٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (٤/١٧٦٢ برقم: ٢٢٤٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: لا تسبوا الدهر (٥/٢٢٨٦ برقم: ٥٨٢٨)، (٤/٤٥٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: كراهة تسمية العنب كرمًا (٤/١٧٦٣ برقم: ٢٢٤٧)، (٤/٢٢٤٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في: (ن)، و(ط)، بدون لفظة: « وَفَتَايَ » والصحيح المثبت في الأصل.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي وأمتي (٢/٩٠١ برقم: ٢٤١٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد (٤/١٧٦٤ برقم: ٢٢٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٧٦٧- « لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ أَنْتُمْ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيُقَالُ: لَا »^(١).
- ٧٦٨- « تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُتُوا بِكُنْيَتِي »^(٢).
- ٧٦٨- « إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ »^(٣).
- ٧٧٠- « إِنَّ أَخْنَعَ^(٤) اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ »^(٥).



(١) أخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (١٦٨٥/٣) برقم: ٢١٣٧) عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١/٥٢ برقم: ١١٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٣/١٦٨٤ برقم: ٢١٣٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٣/١٦٨٢ برقم: ٢١٣٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) (أي أذله وأوضعه من الخنوع وهو الذل). عون المعبود (١٣/٢٠٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك (٣/١٦٨٨) برقم: ٢١٤٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- باب السلام والعطاس والتثاؤب

٧٧١- « يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ ^(١) » ^(٢).

٧٧٢- « لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُونَ ^(٣) حَتَّى تَحَابُّوا أَوْلَاءَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ ^(٤) ».

٧٧٣- « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ ^(٥) »، قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا [٤٦(ب)] اسْتَنْصَحَكَ فَاَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ ^(٥) ».

٧٧٤- « لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ ^(٦) إِلَى أَضْيَقِهِ ^(٧) ».

^(١) في: (ن)، بلفظ: « وَالْكَثِيرُ عَلَى الْقَلِيلِ » والصحيح المثبت في الأصل.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: سلام القليل على الكثير (٥/٢٣٠١ برقم: ٥٨٧٧)، (٥٨٧٨)، (٥٨٨٠)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: يسلم الركاب على الماشي والقليل على الكثير (٤/١٧٠٣ برقم: ٢١٦٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٣) في الأصل بدون لفظ: « وَلَا تُؤْمِنُونَ » وهذا خطأ واضح من الناسخ، حيث أن المعنى لن يستقيم بدون هذه اللفظة، فلزم إيرادها هنا.


^(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها (١/٧٤ برقم: ٥٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٥) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام (٤/١٧٠٤ برقم: ٢١٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٦) في: (ن) بلفظ: « فَاضْطَرُّوهُ ».

^(٧) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٤/١٧٠٧ برقم: ٢١٦٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

- ٧٧٥- « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ »^(١).
- ٧٧٦- « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّشَاؤِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ »^(٢).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (٥/٢٣٠٩ برقم: ٥٩٠٣)، (٦٥٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٤/١٧٠٥ برقم: ٢١٦٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب (٥/٢٢٩٧ برقم: ٥٨٦٩)، (٥٨٧٢)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب: تسميت العطاس وكراهة التثاؤب (٤/٢٢٩١ برقم: ٢٩٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- باب الاستئذان والجلوس

٧٧٧- «الإِسْتِذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ»^(١).

٧٧٨- «إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ أَجْلِ البَصْرِ»^(٢).

٧٧٩- «مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَهُوا

عَيْنُهُ»^(٣).

٧٨٠- «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بَدُّ مِنْ

مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ

حَقَّهُ»، قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «عَضُّ البَصْرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرُدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ

بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»^(٤).

٧٨١- «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً (٥/٢٣٠٥ برقم: ٥٨٩١)، (١٩٥٦)

وأخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: الاستئذان (٤/٢٢٩١ برقم: ٢١٥٤) واللفظ له، عن أبي موسى ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل البصر (٥/٢٣٠٤ برقم: ٥٨٨٧)، (٥٥٨٠)،

وأخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره (٣/١٦٩٨ برقم: ٢١٥٦) عن سهل بن سعد

ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: من اطلع في بيت قوم ففقوا عينه فلا دية له (٦/٢٥٣٠ برقم:

٦٥٠٦)، (٦٤٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره (٣/١٦٩٩ برقم: ٢١٥٨)

عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعداء (٢/٨٧٠ برقم:

٢٣٣٣)، (٥٨٧٥)، وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء

الطريق حقه (٣/١٦٧٥ برقم: ٢١٢١) عن أبي هريرة ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة

(٥/٢٠٠٥ برقم: ٤٩٣٤)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها


(٤/١٧١١ برقم: ٢١٧٢) عن عقبة بن عامر ﷺ.

٧٨٢- « لَا يَبِيْتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ »^(١).

٧٨٣- « لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا »^(٢).

٧٨٤- « إِذَا قَامَ [٤٧(أ)] أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ »^(٣) (٤).

٧٨٥- « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ مِنْ أَجْلِ^(٥) ذَلِكَ يُحْزِنُهُ »^(٦).



(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها (٤/١٧١٠ برقم: ٢١٧١) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه (٥/٢٣١٣ برقم: ٥٩١٤)، (٨٦٩)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (٤/١٧١٤ برقم: ٢١٧٧) عن عقبه بن عامر رضي الله عنه.

(٣) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: « مِنْ غَيْرِهِ ». (٤) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به (٤/١٧١٥ برقم: ٢١٧٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظة: « أَنْ ». (٦) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: لا يتناجى اثنان دون الثالث (٥/٢٣١٨ برقم: ٥٩٣٠)، (٥٩٣٢)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم مناجاة الاثنین دون الثالث بغير رضاه (٤/١٧١٧ برقم: ٢١٨٣)، (٢١٨٤) عن ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما.

٤- باب الطب والرقي

- ٧٨٦- « لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ »^(١).
- ٧٨٧- « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ^(٢)، وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ^(٣) »^(٤).
- ٧٨٨- « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مَحْجَمٍ، أَوْ شَرِيَّةٍ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَدَعَةٍ بِنَارٍ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوِي^(٥) ».
- ٧٨٩- « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ^(٦) ».
- ٧٩٠- « الْعُودُ الْهِنْدِيُّ، فِيهِ سَبْعَةٌ أَشْفِيَّةٌ^(٧) ».

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي(١٧٢٩/٤ برقم: ٢٢٠٤) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) (هو العود الهندي، وهو شديد الحرارة، وهو يقطع البلغم وينفع الكبد والمعدة وحمى الربع والورد والسموم وغيرها). فتح الباري(١٤٨/١٠)، وفيض القدير(٤٩٠/٣).

(٣) (أي لا تغمزوا حلق الصبي بسبب العذرة، والعذرة هو وجع الحلق، وقيل قرحة تخرج بين الأذن والحلق، سميت به لأنها تخرج عند طلوع العذراء كوكب تحت الشعري، وطلوعها يكون في الحر، والمعنى: عالجوا العذرة بالقسط ولا تعذبوهم بالغمز، وذلك أن مادة العذرة دم يغلب عليه بلغم وفي القسط تخفيف للرطوبة والأدوية الحارة قد تنفع في الأمراض). فيض القدير(٤٩٠/٣).


(٤) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: حل أجرة الحجامة (١٢٠٤/٣ برقم: ١٥٧٧) عن أنس رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: الشفاء في ثلاث (٢١٥١/٥ برقم: ٥٣٥٦)، (٥٣٥٧)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي(١٧٢٩/٤ برقم: ٢٢٠٥) عن ابن عباس، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (١١٩٠/٣ برقم: ٣٠٩٠)، (٣٠٩١)، (٥٣٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي(١٧٣١/٤ برقم: ٢٢٠٩) عن أم المؤمنين عائشة، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (١١٩٠/٣ برقم: ٥٣٦٨)، (٥٣٨٣)، (٥٣٨٥)، (٥٣٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: التداوي بالعود الهندي وهو الكست (١٧٣٤/٤ برقم: ٢٢١٤) عن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها.

- ٧٩١- « إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ »، وَالسَّامُ الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ ^(١).
- ٧٩٢- « التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزَنِ ^(٢) » ^(٣).
- ٧٩٣- « لَا بَأْسَ بِالرُّقِيَّةِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا ^(٤) شَرْكًا ^(٥) ».
- ٧٩٤- « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ ^(٦) ».
- ٧٩٥- « الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلَتْمْ فَأَغْسِلُوا ^(٧) ».



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: الحبة السوداء (٥/٢١٥٣ برقم: ٥٣٦٣)، (٥٣٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء (٤/١٧٣٥ برقم: ٢٢١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٢) « التَّلْبِينَةُ »: هي حساء من دقيق أو نخالة، قالوا وربما جعل فيها عسل، وسميت تلبينة تشبيهاً بالبن لياضها ورقنتها، « مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ »: بفتح الميم والجيم، ويقال بضم الميم، وكسر الجيم، أي: تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه. شرح مسلم للنووي (٤/٢٠٢-٢٠٣).

^(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: التلبينة (٥/٢٠٦٧ برقم: ٥١٠١)، (٥٣٦٥)، (٥٣٦٦)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: التلبينة مجمة لفؤاد المريض (٤/١٧٣٦ برقم: ٢٢١٦) عن عائشة رضي الله عنها.

^(٤) في: (ن)، و(ط) بلفظة: « فِيهِ » بدون ألف.

^(٥) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٤/١٧٢٧ برقم: ٢٢٠٠) عن عوف بن مالك رضي الله عنه، بلفظ: « لَا بَأْسَ بِالرُّقِيَّةِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَرْكٌ ».

^(٦) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤/١٧٣٣ برقم: ٢١٩٩) عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه.

^(٧) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: العين حق (٥/٢١٦٧ برقم: ٥٤٠٨) عن أبي هريرة مختصراً بلفظ: « الْعَيْنُ حَقٌّ »، وأخرجه مسلم بهذا اللفظ في كتاب السلام، باب: الطب والمرض والرقى (٤/١٧١٨ برقم: ٢١٨٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٥- باب الطاعون والطيرة والكهانة

٧٩٦- « الطَّاعُونُ رَجَزٌ ^(١) أُرْسِلَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهَا ^(٢)، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ ^(٣). »
 ٧٩٧- « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ [٤٧(ب)] الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ^(٤) » ^(٥).

٧٩٨- « إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةِ الْمَرَأَةِ وَالِدَّارِ وَالْفَرَسِ ^(٦) » ^(٧).

^(١) « الطَّاعُونُ »: هو قروح تخرج في الجسد فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ويكون معه ورم وألم شديد وتخرج تلك القروح مع لهيب ويسود ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء. « رَجَزٌ »: الرجز هو العذاب) شرح مسلم (٣٦٤/٧).

^(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: « عَلَيَّه » بدون ألف، والصحيح المثبت هنا.

^(٣) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (١٧٣٧/٤ برقم: ٢٢١٨) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.


^(٤) « لَا عَدْوَى »: مؤثرة بذاتها وطبعها وإنما التأثير بتقدير الله تعالى والعدوى سرية المرض من المصاب إلى غيره؛ « وَلَا طَيْرَةَ »: هو نهي عن التطير وهو التشاؤم؛ « وَلَا صَفَرَ »: هو الشهر المعروف كانوا يتشاءمون بدخوله فهى الإسلام عن ذلك؛ « وَلَا هَامَةَ »: هي الرأس، واسم لطائر يطير بالليل كانوا يتشاءمون به، وقيل كانوا يزعمون أن روح القتيل إذا لم يؤخذ بفأره صارت طائرا يقول اسقوني حتى يثأر له فيطير. فتح الباري (٢٥٩/٧)، عمدة القاري (٢٧٣/٢١) بتصرف

^(٥) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: الجذام (٢١٢٨/٥ برقم: ٥٣٨٠)، (٥٣٨٧)، (٥٤٢٥)، (٥٤٣٧)، (٥٤٣٩)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح (١٧٤٢/٤ برقم: ٢٢٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^(٦) « الشُّؤْمُ »: التشاؤم والمعنى إذا وجد التشاؤم وإنما يوجد في هذه الثلاثة. « الْمَرَأَةُ »: إذا كانت سليطة اللسان أو غير قانعة، لأنها ملازمة في حال العيش السير. « الْفَرَسِ »: في جموحها ونفورها أو عدم الغزو عليها. « الدَّارِ »: إذا كانت ضيقة أو قريبة من جار سوء أو بعيدة عن المسجد. ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة كما صرح به في رواية: « إن يكن الشؤم في شيء »، وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة أي الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس) شرح النووي على مسلم (٢٢١/١٤) بتصرف.

^(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: ما يذكر من شؤم الفرس (١٠٤٩/٣ برقم: ٢٧٠٣)، (١٩٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: الطيرة والفأل ويكون فيه من الشؤم (١٧٤٦/٤ برقم: ٢٢٢٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

- ٧٩٩- « لَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ »، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ يَخْطِفُهَا فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ »^(١).
- ٨٠٠- « مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً »^(٢).
- ٨٠١- « كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ »^(٣)،^(٤)،^(٥).



(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: «رَسُولُ اللَّهِ»، والصحيح المثبت في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: الكهانة (٥/٢١٢٨ برقم: ٥٤٢٩)، (٥٨٥٩)، (٧١٢٢)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤/١٧٥٠ برقم: ٢٢٢٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤/١٧٥١ برقم: ٢٢٣٠) عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ.

(٤) (أي من وافق خطه خطه في الصورة والحالة وهي قوة الخاطر في الفراسة وكماله في العلم والورع الموجبين لها). فيض القدير (٤/٥٤٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة (١/٣٨٠ برقم: ٥٣٧) عن معاوية بن الحكم ﷺ.

٦- باب الحيوانات

- ٨٠٢- « اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ، وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ، وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ »^(١).
- ٨٠٣- « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنَّ قَدْ أَسْلَمُوا فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَ لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ »^(٢).
- ٨٠٤- « مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ »^(٣).
- ٨٠٥- « إِنْ نَمَلَةٌ قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمَلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ »^(٤).
- ٨٠٦- « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا »^(٥).
- ٨٠٧- « مَنْ [٤٨(أ)] اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ »^(٦).

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَتَبَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ [البقرة: ١٦٤]

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: قتل الحيات وغيرها (١٧٥٢/٤ برقم: ٢٢٣٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.


(٣) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (١٧٥٦/٤ برقم: ٢٢٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: النهي عن قتل النمل (١٧٥٩/٤ برقم: ٢٢٤١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: خبير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (١٢٠٢/٣ برقم: ٣١٢٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب الدعاء عند صياح الديك (٢٠٩٢/٤ برقم: ٢٧٢٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٢٠١/٣ برقم: ١٥٧٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

- ٨٠٨- « عُدِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لِأَنَّهَا أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ سَقَّتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ »^(١) .
- ٨٠٩- « أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبَيْرٍ قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا فَعَفَّرَ لَهَا »^(٢) .
- ٨١٠- « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ »^(٣) .
- ٨١١- « الْجَرَسُ مِنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ »^(٤) .



(١) « خَشَاشٌ »: فتح الخاء المعجمة وكسرهما وضمها، وهي: هوام الأرض وحشراتهما). فتح الباري (١/١١١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة - الشرب، باب: فضل سقي الماء (٢/٨٣٤ برقم: ٢٢٣٦)، (٣١٤٠)، (٣٢٩٥)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها (٤/١٧٦١ برقم: ٢٢٤٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) « بَغِيًّا »: البغي هي الزانية، والبغاء بالمد هو الزنى؛ « يُطِيفُ »: أي يدور حولها؛ « أَدْلَعَ لِسَانَهُ »: أدلع ودلع لغتان، أي: أخرجه لشدة العطش؛ « بِمُوقِهَا »: الموق هو الخف، وهو لفظ فارسي معرب، ومعنى: « نَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا » أي: استقت يقال نزع بالمدلو إذا استقت به من البئر ونحوها). شرح مسلم للنووي (٤/٢٤٢) بتصرف.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها (٤/١٧٦١ برقم: ٢٢٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة - الشرب، باب: فضل سقي الماء (٢/٨٣٣ برقم: ٢٢٣٤)، (١٧١)، وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها (٤/١٧٦١ برقم: ٢٢٤٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: كراهة الكلب والجرس في السفر (٣/١٦٧٢ برقم: ٢١١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧- باب الرؤيا

٨١٢- « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي »^(١).

٨١٣- « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوُّءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَكَّرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ^(٢)، وَلَا يُخْبِرُ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ^(٣) ».

٨١٤- « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ^(٤) وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ التُّبُوءِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا السَّوِّءِ تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ^(٥) ».

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ (٥٢/١ برقم: ١١٠)، (٥٨٤٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا، باب: قول النبي عليه الصلاة والسلام: « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى » (١٧٧٥/٤ برقم: ٢٢٦٦) عن أبي هريرة ؓ.

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ » وهذه اللفظة لفظة الإمام مسلم.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (١١٩٨/٣ برقم: ٣١١٨)، (٥٤١٥)، (٦٥٨٣)، (٦٥٨٥)، (٦٥٩٤)، (٦٥٩٥)، (٦٦٠٣)، (٦٦٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا (١٧٧١/٤ برقم: ٢٢٦١) عن أبي قتادة ؓ.

(٤) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: « خَمْسَةٌ »، والمثبت هنا هو الصحيح.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٢٥٧٤/٦ برقم: ٦٦١٤)، (٦٥٨٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا (١٧٧٣/٤ برقم: ٢٢٦٣) واللفظ له، عن أبي هريرة ؓ.

٨١٥- « رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ فَأْتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوْلْتُ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ [٤٨(ب)] طَابَ »^(١).

٨١٦- « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوُكُ بِسِوَاكِ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيَّ الْأَكْبَرَ »^(٢).

٨١٧- « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأَوْجِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا فَنَفُخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ »^(٣).

٨١٨- « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ »، قِيلَ فَمَا أَوْلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الدِّين»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الرؤيا، باب: رؤيا النبي ﷺ (١٧٧٩/٤ برقم: ٢٢٧٠) عن أنس بن مالك ؓ.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: دفع السواك إلى الأكبر (٩٦/١ برقم: ٢٤٣)، وأخرجه مسلم في

كتاب الرؤيا، باب: رؤيا النبي ﷺ (١٧٧٩/٤ برقم: ٢٢٧١)، (٣٠٠٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (١٣٢٥/٣ برقم: ٣٤٢٤)،

(٤١١٥)، (٤١١٨)، (٦٦٢٨)، (٧٠٢٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا، باب: رؤيا النبي ﷺ (١٧٨١/٤)

برقم: ٢٢٧٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (٢٣/١ برقم: ١١٠)، (٣٤٨٨)،

(٦٦٠٦)، (٦٦٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل عمر

ﷺ (١٨٥٩/٤ برقم: ٢٣٩٠) عن أبي سعيد الخدري ؓ.

١٦- كتاب الذكر والدعاء

- ١- باب ذكر الله تعالى.
- ٢- باب الدعاء.
- ٣- باب من دعوات النبي ﷺ.
- ٤- باب دعاء الاستخارة.
- ٥- باب ما يقال في الصباح والمساء.

١٦- كتاب الذكر والدعاء

١- باب ذكر الله

- ٨١٩- « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ »^(١).
- ٨٢٠- « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ »، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»^(٢).
- ٨٢١- « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا [٤٩(أ)] يَذْكُرُونَ اللَّهَ - تعالى - قَالُوا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ »^(٣).
- ٨٢٢- « أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ - لَا يَضُرُّ بَأْيَهُنَّ بَدَأَتْ - سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ »^(٤).
- ٨٢٣- « لِأَنَّ أَقْوَلَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ »^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٤/١٧٧٤ برقم: ٢٧٠٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٤/١٧٦٢ برقم: ٢٦٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: فضل ذكر الله تعالى (٥/٢٣٥٣ برقم: ٦٠٤٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل مجالس الذكر (٤/٢٠٦٩ برقم: ٢٦٨٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (٣/١٦٨٥ برقم: ٢١٣٧) عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٤/٢٠٧٢ برقم: ٢٦٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٨٢٤- « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »^(١).

٨٢٥- « مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبَدِ البَحْرِ »^(٢).

٨٢٦- « أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ الفَ حَسَنَةً؟ »، قِيلَ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا الفَ حَسَنَةً؟! قَالَ: « يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ الفُ حَسَنَةً أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ الفُ خَطِيئَةً »^(٣).

٨٢٧- « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْبًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ »^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: فضل التسييح (٢٣٥٢/٥ برقم: ٦٠٤٥)، (٦٣٠٤)، (٧١٢٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسييح والدعاء (٢٠٧٢/٤ برقم: ٢٦٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.


(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: فضل التسييح (٢٣٥٢/٥ برقم: ٦٠٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسييح والدعاء (٢٠٧٢/٤ برقم: ٢٦٩١)، (٢٦٩٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسييح والدعاء (٢٠٧٢/٤ برقم: ٢٦٩٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (١١٩٨/٣ برقم: ٣١١٩)، (٦٠٤٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسييح والدعاء (٢٠٧٢/٤ برقم: ٢٦٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٨٢٨- « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ [٤٩ب] أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ »^(١).

٨٢٩- « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ »^(٢).



^(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٠٧١/٤ برقم: ٢٦٩٣) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

^(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: فضل التسبيح (١٥٤١/٤ برقم: ٣٩٦٨)، (٢٨٣٠)، (٦٢٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٠٧٦/٤ برقم: ٢٧٠٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

٢- باب الدعاء

٨٣٠- « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(١) إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ^(٢) ».

٨٣١- « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ الدُّعَاءَ وَلَا يَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ، وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّهُ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ ^(٣) ».

٨٣٢- « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ ^(٤) دَعَوْتُ وَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي ^(٥) ».

٨٣٣- « دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِهِ ^(٦) ».

(١) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « كُلَّ لَيْلَةٍ » والمثبت هنا هو الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل (١/٣٨٤ برقم: ١٠٩٤)، (٥٩٦٢)، (٧٠٥٦)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (١/٥٢١ برقم: ٧٥٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: لعزم المسألة فإنه لا مكره له (٥/٢٣٤ برقم: ٥٩٧٩)، (٧٠٢٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت (٤/٢٠٦٣ برقم: ٢٦٧٨)، (٢٦٧٩) عن أنس رضي الله عنه.

(٤) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بزيادة لفظ: « قَدْ »، وهي لفظة الإمام مسلم.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل (٥/٢٣٣٥ برقم: ٥٩٨١)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (٤/٢٠٩٥ برقم: ٢٧٣٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٤/٢٠٩٤ برقم: ٢٧٣٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣- باب من دعوات النبي ﷺ^(١)

٨٣٤- «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ [٥٠أ] الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»^(٢).

٨٣٥- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى»^(٣).

٨٣٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ التَّلَجِّ وَالْبَرْدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى^(٤) الثَّوْبُ^(٥) مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٦).

٨٣٧- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ»^(٧).

(١) هذا الباب وشيئاً من باب: دعاء الاستخارة، سقط من نسخة: (ط).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٠٨٧/٤ برقم: ٢٧٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٠٨٧/٤ برقم: ٢٧٢١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.


(٤) في: (ن)، و(ح) بلفظ: «نَقَّيْتُ»، هذه اللفظة والتي في الأصل كلاهما وارد.

(٥) في: (ن)، و(ح) بزيادة لفظ: «الْأَبْيَضَ»، والمثبت هنا هو الصحيح.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التعوذ من فتنة الفقر (٢٣٤٤/٥ برقم: ٦٠١٦)، (٦٠٠٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر الفتن وغيرها (٢٠٧٨/٤ برقم: ٥٨٩) عن عائشة رضي الله عنها.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التعوذ من فتنة الفقر (٢٣٤٤/٥ برقم: ٦٠٠٧)، (٦٠١٤)، (٦٠١٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر الفتن وغيرها (٢٠٧٨/٤ برقم: ٥٨٩) عن عائشة رضي الله عنها.

- ٨٣٨- « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي »^(١).
- ٨٣٩- « اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا^(٢) وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »^(٣).
- ٨٤٠- « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ »^(٤).
- ٨٤١- « اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا »^(٥).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: قول النبي ﷺ: « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ » (٥/٢٣٥٠ برقم: ٦٠٣٥)، (٦٠٣٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٤/٢٠٨٧ برقم: ٢٧١٩) عن أبي موسى ؓ.

(٢) في: (ن) بلفظ: « كَثِيرًا »، وهذه لفظة الإمام مسلم في صحيحه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة، باب: الدعاء قبل السلام (١/٢٨٦ برقم: ٧٩٩)، (٥٩٦٧)، (٦٩٥٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٤/٢٠٧٨ برقم: ٢٧٠٥) عن أبي بكر الصديق ؓ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التعوذ من جهد البلاء (٥/٢٣٣٦ برقم: ٥٩٨٧)، (٦٢٤٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغير (٤/٢٠٨٠ برقم: ٢٧٠٧) عن أبي هريرة ؓ.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٤/٢٠٨٨ برقم: ٢٧٢٢) عن زيد بن أرقم ؓ.

٤- باب دعاء الاستخارة [٥٠ب]

٨٤٢- « إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - وَتُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ - خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي »^(١).

٨٤٣- وَيُقَالُ عِنْدَ الْكُرْبِ: « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ »^(٢).

٨٤٤- وَعِنْدَ نُزُولِ الْمَنْزِلِ: « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ »^(٤).


(١) أخرجه البخاري في كتاب أبواب التطوع، باب: ما جاء في التطوع مشى مشى (١/٣٩١ برقم: ١١٠٩، (٦٠١٩)، (٦٩٥٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) إلى هنا انتهى السقط من نسخة: (ط).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: الدعاء عند الكرب (٥/٢٣٣٦ برقم: ٥٩٨٦)، (٦٩٩٠)، (٦٩٩٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (٤/٢٠٩٢ برقم: ٢٧٣٠) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٤/٢٠٨٠ برقم: ٢٧٠٨) عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها.

٨٤٥- وعند دُخُولِ الخَلَاءِ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائِثِ»^(١).



^(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: ما يقول عند الخلاء (١/٦٦ برقم: ١٤٢)، (٥٩٦٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب: ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (١/٢٨٣ برقم: ٣٧٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

٥- باب ما يقال في الصباح والمساء

٨٤٦- « سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ [٥١أ] وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ^(١) لَكَ^(٢) بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، مَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »^(٣).

٨٤٧- وَيُقَالُ عِنْدَ الصَّبَاحِ: « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ »^(٤).

٨٤٨- وَعِنْدَ الْمَسَاءِ: « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَمِنْ^(٥) شَرِّ مَا بَعْدَهَا »^(٦).

(١) (أي التزم وأرجع وأقر)؛ النهاية (١/١٥٩، مادة: بوأ)، وقال الحافظ ابن حجر: (أقر وأعترف). فتح الباري (١١/١٠٠).

(٢) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: «لَكَ»، والصحيح المثبت في الأصل.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: أفضل الاستغفار (٥/٢٣٢٣ برقم: ٥٩٤٧)، (٥٩٦٤) عن شداد ابن أوس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٤/٢٠٨٨ برقم: ٢٧٢٣) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بدون لفظة: «مِنْ»، والمثبت هنا هو الصحيح.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٤/٢٠٨٨ برقم: ٢٧٢٣) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

- ٨٤٩- وَعِنْدَ النَّوْمِ: «اللَّهُمَّ لَكَ^(١) وَضَعْتُ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(٢).
- ٨٥٠- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»^(٣).
- ٨٥١- وَعِنْدَ الْقِيَامِ بِاللَّيْلِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ التُّشُورُ»^(٤).

٨٥٢- «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومٌ^(٥) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ [٥١ب]، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ

(١) لا يوجد هذا اللفظ: «اللَّهُمَّ لَكَ» في الصحيحين، وإنما نص الحديث الوارد: «بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنِّي» هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنِّي».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التعوذ والقراءة عند النوم (٢٣٢٩/٥) برقم: (٥٩٦١)، (٦٩٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٠٨٤/٤) برقم: (٢٧١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: فضل من بات على الوضوء (٩٧/١) برقم: (٢٤٤)، (٥٩٥٢)، (٥٩٥٤)، (٥٩٥٦)، (٧٠٥٠)، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٠٨١/٤) برقم: (٢٧١٠) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.


(٤) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: ما يقول إذا نام (٢٣٢٦/٥) برقم: (٥٩٥٣)، (٥٩٥٥)، (٥٩٦٥)، (٦٩٥٩) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٥) في: (ن)، و(ط)، و(ح) بلفظة: «قِيَامٌ»، وهذه لفظة الإمام مسلم في صحيحه.

تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ
وَأَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ^(٤).

انتهى بحمد الله تعالى

وصلى الله على سيدنا محمد عدد ما ذكره الذاكرون، وغفل عن ذكره
الغافلون.



^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: ما يقول إذا نام (٥/٢٣٢٨ برقم: ٥٩٥٨)،
(١٠٦٩)، (٧٠٠٤)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة
الليل وقيامه (١/٥٣٢ برقم: ٧٦٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الخاتمة

الخاتمة

إن الإنسان مهما بذل واستفرغ جهده ووسعه وطاقته فهو مقصر وقاصر، إذ أبقى الله ﷻ الكمال إلّا له ﷻ، فلا أدعي الكمال في هذا التحقيق والدراسة، وإن ما سطرته هنا لهو جهد المُقل، وحسبي أنني اجتهدت فيه، وبذلت الوسع، فإن أصبت ووفقت فكله من الله وحده، وإن زلت أو أخطأت فمن ذنوبي وتسلط شيطاني، وعزائي في تقصيري - إن وجد - قول الأول: «إني رأيت إلّا يكتب إنسان كتاباً في يوم إلّا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يستحسن، ولو قُدّم هذا لكان أفضل، ولو تُرك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل استيلاء النقص على جملة البشر»^(١).

وقال ابن القيم - رحمه الله تعالى - في شأن التأليف: «وإنما ما أودع من المعاني والنفائس رهن عند متأمله، له غنمه وعلى مؤلفه غرمه، وله ثمرته ومنفعته، ولصاحبه كلفه ومشقته، مع تعرضه لطعن الطاعنين ولاعتراض المناقشين، وهذه بضاعته المزجاة وعقله المكدود يعرض على عقول العالمين... فلك أيها القارئ صفوه ولمؤلفه كدره، وهو الذي تجشم غراسه

(١) هذه المقالة كتبها شيخ صناعة الكتابة في عصره القاضي: عبد الرحيم بن علي البيساني (ت: ٥٩٦هـ) كتبها إلى نائبه في وزارة الكتابة الأديب الشهير العماد الأصفهاني (ت: ٥٩٧هـ)، ثم اشتهرت عن العماد. انظر: توضيح الأحكام للبسام (٥/١).

وتعبه، ولك ثمره، وها هو قد استهدف لسهام الراشقين، واستعذر إلى الله من الزلل والخطأ ثم إلى عباده المؤمنين»^(١).

لذا ألتمس القارئ الكريم، والمطلع الفاضل، أن يسد الخلل، ويصلح الزلل، أسأل الله أن يصلح لي وله القول والعمل، وأرجو أن يظن بي خيراً، فقد أقمت على هذا العمل أرجو نفع دين الله وعزته ورفعته، مشتغلاً بطاعة الله في طلب العلم والبحث والدرس، متحريراً نفي الجهل عن نفسي، أسأل الله أن أكون ممن سعى لذلك ووفق له.

إنه مما لا يخفى على أحد ما للبحث والدرس من ثمرات لا تنكر وإيجابيات لا تخفى، ومن خلال إقامتي على هذه الكتاب فقد كتب الله عني لي الإفادة في جوانب متعددة، وأسأل الله جلّ جلاله أن يجعلها من العلم النافع، ولعلّ أهم ما خرجت به من النتائج في بحثي هذا ما يلي:

١- حرص السلف على تربية أبنائهم تربية إسلامية رصينة، وربطهم بالمنهج الثابت الصحيح.

٢- من خلال تتبع بعض ما كتبه الإمام جزي الكلبي - رحمه الله تعالى - اتضح أن عقيدته على مذهب الأشاعرة.


٣- من أعظم صفات العلماء العاملين أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، والجهاد في سبيل الله فقد ظهر ذلك جلياً في جهاده رحمه الله تعالى، واستشهاده في المعركة نحسبه والله حسيبه.

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن القيم (ص: ١٥).

٤ - لقد وفق الإمام ابن جزى في جمع وترتيب كتابه، فقد رتب كتابه ترتيباً علمياً دقيقاً، ويظهر في تبويباته للكتاب، وشموليته لجميع الأبواب، فمن العقيدة، إلى أبواب العبادات، إلى المعاملات، إلى البر والصلة والآداب، والدعاء.

وختاماً، فإنني أشكر ربي على ما أمدني به من العون واليسير في تحقيق هذا السفر الجليل، وأرجوه أن يغفر لي ما وقع فيه من خطأ وما حواه من زلل فهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله، حمداً يملأ السماوات والأرض وما بينهما، وما شاء ربنا من شيء بعد، بمجامع حمده كلّها ما علمنا منها وما لم نعلم، على نعمه كلّها ما علمنا منها وما لم نعلم، عدد ما حمد الحامدون، وغفل عن ذكره الغافلون، وعدد ما جرى به قلمه، وأحصاه كتابه، وأحاط به علمه.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، ورضي الله عن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.



الفهارس العامة

- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس غريب الحديث.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأحاديث النبوية^(١)

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٥٥	ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ	أبو هريرة
٦١٨	أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> ثَلَاثَةٌ مُلْحِدٌ	عبدالله بن عباس
٦٣٦	أَتَذْرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ؟	أبو هريرة
٥٢٤	اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ	جابر بن عبدالله
٦٣٣	اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ	جابر بن عبدالله وعبدالله بن عمر
١٩٨	اتَّقُوا اللَّعَانِينَ	أبو هريرة
٥٣٧	اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ اتَّخَذْتُمُوهُنَّ	عبدالله بن عباس
٥٨٤	اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ	عمر بن الخطاب
٥٨	اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤِيقَاتِ	أبو هريرة
٢١٦	أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا	أبو هريرة
٢٩٦	أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ	أم المؤمنين عائشة
٨٢٢	أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ	سمرة بن جندب

(١) مرتبة على حروف المعجم.

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٩١	اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ هَذِهِ	أبو هريرة
٧٥٩	اِحْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ الشَّرَابَ	المقداد بن الأسود
٤٣	الإِحْسَانُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ	عمر بن الخطاب
٥٩٨	إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ	أبو هريرة
٦٠٢	إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ	جرير بن عبد الله
١٩٦	إِذَا أَتَيْتُمُ الْعَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ	أبو أيوب
٥٢٥	إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَنِي الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي	أبو سعيد الخدري
٥٧١	إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جَعَلَ عَرْضُهُ	أبو هريرة
٤٦٨	إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ الْمُعَلَّمُ فَادْكُرِ اسْمَهُ	عدي بن حاتم
١٧٨	إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ	أبو هريرة
٢٠٤	إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ	أبو هريرة
٣٧٤	إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَعَابَتْ	عمر بن الخطاب
١٩٤	إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ	أم المؤمنين عائشة
٨١٤	إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُوا	أبو هريرة
٢٦٢	إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٩٠	إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ	عبدالله بن عباس
٢٧٣	إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فليُخَفِّفْ	أبو هريرة وأبو مسعود البدري
١٤١	إِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ	أبو هريرة
٢٤٠	إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمُّوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ	أبو هريرة
٥١٠	إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا	أبو هريرة
٣٥٧	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ	أم المؤمنين عائشة
١٧١	إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا	أبو سعيد الخدري
٢٤٦	إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ	أبو هريرة
١٦٥	إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ	أبو بكرة
١٧٩	إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً	أبو هريرة
٢١٥	إِذَا تُوبَ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ	أبو هريرة
٢٨٣	إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ	جابر بن عبدالله
٢٠٧	إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ	أبو هريرة
١٩٢	إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَالزَّرَقِ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢٤٩	إِذَا حَضَرَتِ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ	أنس بن مالك
٦١١	إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ	عمرو بن العاص
٢٠٠	إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ	عبدالله بن عباس
٢٢٢	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ	أبو قتادة الأنصاري
٢٢١	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُقِلِّ	أبو حميد أو أبو أسيد
٤٨٦	إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ	جابر بن عبدالله
٩٥	إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ	صهيب الرومي
٨٣١	إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمِ الدُّعَاءَ وَلَا يَقُلْ	أنس بن مالك
٥٣٥	إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ	أبو هريرة
٥٢٨	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا	عبدالله بن عمر
٣٨٦	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ	أبو هريرة
١٢٨	إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ	عوف بن مالك
٤٧٠	إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَمَا أَصَابَ بِحَدِّهِ	عدي بن حاتم
٤٦٩	إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَادْكُرْ اللَّهَ، فَإِنْ	عدي بن حاتم

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٢٨	إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنْ زَنَاهَا	أبو هريرة
٧٧٥	إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا	أنس بن مالك
٢١٣	إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا	عبدالله بن عمر
٨٠٦	إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاخَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ	أبو هريرة
١٩٩	إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّائِهِ أَحَدِكُمْ	أبو هريرة
٢٤٦	إِذَا شَكَتْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ	أبو سعيد الخدري
٧١٩	إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرِ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ	أبو ذر
٦٣٩	إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ	أبو هريرة
٢٤١	إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ	أبو هريرة
٧٥٧	إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ	أبو هريرة
٢٩٤	إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي	أبو هريرة
٧٨٤	إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ	أبو هريرة
٣٠٣	إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ	عبدالله بن عمر
٤١٠	إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ	جابر بن عبدالله
٢٩٩	إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَرَلْ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢٨٢	إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ، يَوْمَ	أبو هريرة
٢٣٨	إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ،	أبو هريرة
٢٤٧	إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ	عبدالله بن عمر
٢٣٦	إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا	أبو سعيد الخدري
٧٨٥	إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ	عبدالله بن عمر وعبدالله بن مسعود
٢٧٦	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ	أبو هريرة
٥٤	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ	أبو موسى
٣٢١	إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ	جابر بن عبدالله
١٠٣	إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ	عبدالله بن عمر
١٦٠	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ	أبو هريرة
٦٤١	إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ سُوْقِنَا	أبو موسى
٦٩٨	إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ	أبو بردة
٢٩٣	إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ	أم المؤمنين عائشة
٨٤٢	إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ	جابر بن عبدالله

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢	إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا	أبو هريرة
١٨٤	إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَاشْكَلْ	أبو هريرة
٢٣٥	إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ	طلحة بن عبيد الله
٤٨٤	إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ	أبو هريرة
٨١٦	أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ فَجَدَّبَنِي	عبدالله بن عمر
٦٩٢	أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا	أبو مالك بن الأشعري
٣٥١	أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِحَةُ الْعَنْزِ	عبدالله بن عمرو
١٢٦	إِزْمٌ فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي	علي بن أبي طالب
٧٤١	الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا	أبو هريرة وأم المؤمنين عائشة
٣٩٦	أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا	أبو سعيد الخدري عبدالله بن أنيس
٧٧٧	الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا	أبو موسى
٥٣١	اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا إِنَّ الْمَرْأَةَ	أبو هريرة
٥٠	الْإِسْلَامُ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ، وَالْهِجْرَةُ تَهْدِمُ	عمرو بن العاص

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤١	الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	عمر بن الخطاب
٧٣٨	اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا	أبو موسى
٨٤٧	أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ	عبدالله بن مسعود
٧٦٣	أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ قَوْلَ لَبِيدٍ	أبو هريرة
٢٤٢	اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ	أنس بن مالك
٥	أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ	أبو هريرة
٦٤٩	أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَيَّ أَمْرِي أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى	أبو هريرة
٢٦	أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ وَخْتِمُ بَيْتِ النَّبِيِّينَ	أبو هريرة
٢٥	أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي	جابر بن عبدالله
٨٤٥	أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ	أنس بن مالك
٨٤٤	أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا	خولة بن حكيم
٢٨٧	أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ	أبو هريرة
٢٩٠	أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ	أبو هريرة
٣٨١	أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ	أبو هريرة
٨٠٢	اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ، وَالْأَبْتَرَ،	عبدالله بن عمر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٠٩	أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ	أبو أمامة
١٣٤	أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ: ابْنِ أُمِّ	عبدالله بن عمرو
٢٤٥	أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ	أبو هريرة
٦١٥	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي	زيد بن خالد
١٨٩	أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا	أبو هريرة
١٢٤	أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ	أم المؤمنين عائشة
٤٥٨	أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ	عقبة بن عامر
٥٧	أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ	أنس بن مالك
٧٥٥	أَلَا أَنْبِئُكُمْ مَا الْعِضَةُ هِيَ: النَّمِيمَةُ	عبدالله بن مسعود
٥٠	أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ	عمر بن الخطاب
٥٨٨	الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ	عبدالله بن عباس
١٣٩	أَمَّا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ	أنس بن مالك
١٣٨	أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ	جابر بن عبدالله
٢٧١	أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ	أبو هريرة
٢٤٣	أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعِ	أنس بن مالك

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٩	أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا	أبو هريرة
٥٨٦	أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ	جابر بن عبد الله
٨٤٨	أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا	عبد الله بن مسعود
٧٠٧	إِنَّ أَبْرَّ الرِّبِّ صَلَاةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ	عبد الله بن عمر
٤١٤	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ <small>عليه السلام</small> حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي	أنس بن مالك
٦٢٢	إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ	جابر بن عبد الله
١٢٩	إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ	أبو بكر
٤٢٨	إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ	عبد الله بن أبي أوفى
٧٦٨	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ	عبد الله بن عمر
٣٩٠	إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ	عبد الله بن عمرو
٤٢٤	إِنَّ أَحَدَ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ	أنس بن مالك
١١٦	إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ	عبد الله بن مسعود
٥٤٠	إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا	عقبة بن عامر
٧٧٠	إِنَّ أَحْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى	أبو هريرة
٨٣	إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مُنْتَعِلٌ بِنَعْلِ	أبو سعيد الخدري

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٤٢	إِنَّ أَشْرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ	أبو هريرة
٢٢٠	إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ	أبو موسى
٧٨٧	إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ	أنس بن مالك
٥٤٦	إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ	النعمان بن بشير
٦٩٩	إِنَّ الْحُمَى تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا	جابر بن عبد الله
٣٥٦	إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ	أبو موسى
٧٤٦	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ	أبو هريرة
٥٤٣	إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ	أم المؤمنين عائشة
٣٠٠	إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ	أم المؤمنين عائشة
٢١١	إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ	أبو هريرة
٦٦١	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى	أم المؤمنين صفية
٤٨٥	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ	حذيفة بن اليمان
٣١٢	إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ	أبو هريرة
٣٦٥	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا	أبو هريرة
١٠٤	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ	أنس بن مالك

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٠٧	إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمٍ	عبدالله بن عباس
٧٤٤	إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ	أبو هريرة
٣٩	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ	واثلة بن الأسقع
٥٤٧	إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ	أبو هريرة
٦٥٢	إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ	أبو هريرة
٧٠٨	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ	المغيرة بن شعبة
٧٣٦	إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى	أم المؤمنين عائشة
٤٠	إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ	ثوبان القرشي
٤٧١	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ،	شداد بن أوس
٣٣٣	إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ	عبدالله بن عمر
١٥٩	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ	عبدالله بن عمرو
٢١	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ	أبي موسى
٤٨٧	إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ	أنس بن مالك
١٩	إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ	أبو هريرة
٥٥٥	إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ	جابر بن عبدالله

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٧٩	إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومٍ	أنس بن مالك
٦٤٥	إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءٌ	أبو موسى
٧٧٦	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ	أبو هريرة
٦٧٥	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْغَنِيِّ التَّقِيَّ	سعد بن أبي وقاص
١٤٣	إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ	أبو هريرة
٣١٧	إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ	عمر بن الخطاب
٦٣٨	إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي	حكيم بن حزام
٦٣٥	إِنَّ اللَّهَ يُمْلِي لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ	أبو موسى
٣٦٢	إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً	قبيصة بن مخارق
٣٥٤	إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً	أبو مسعود
٦٠٤	إِنَّ الْمُقْسَطِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ	عبدالله بن عمرو
٥١٩	إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ	أبو هريرة
١٨٦	إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ	أبو هريرة
٨٠٩	أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ	أبو هريرة
١٢٠	إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ	أبو سعيد الخدري

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٥	إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ مِنْهَا وَيَشْرَبُونَ	جابر بن عبد الله
٨٣	إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مُتَبَعًا بِنَعْلِ	النعمان بن بشير
٤٤٥	إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ	أبو هريرة
٩٢	إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةٍ	أبو هريرة
٤٣٥	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ رَجُلًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا	جابر بن عبد الله
٨٠٣	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجَنِّ قَدْ أَسْلَمُوا	أبو سعيد الخدري
٦٧٧	إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنْ	أنس بن مالك
٥٧٥	إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً	أبو رافع
٧٣٢	أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ	أبو هريرة
٢٨١	إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ	عمار بن ياسر
١٢٤	إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ	أم المؤمنين عائشة
٤٩٥	إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ	أبو قتادة
٦٨٧	إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ	عبد الله بن عمرو
٣٦٨	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ	سهل بن سعد

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٦	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي	أبو هريرة سهل بن سعد
٧٩١	إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ	أبو هريرة
٥٠٢	إِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا	جابر بن عبدالله
٢٥١	إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا	عبدالله بن مسعود
٧٥٨	إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ	أبو بكر
٧٨٨	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي	عبدالله بن عباس وجابر بن عبدالله
٣٧	إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ	المغيرة بن شعبة
١٢٨	إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ	أنس بن مالك
٩٠	إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ	أبو موسى
١٨	إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا	أبو هريرة
٥٦	إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا	سلمان الفارسي
٨٢١	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ	أبو هريرة
٣٨٩	إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ	عبدالله بن عمرو

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٥٩	إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ	أبو مسعود البدري
١٠٥	إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ	أنس بن مالك
٧٦٠	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا	عبدالله بن عمر
٧٦١	إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ	أبي بن كعب
٧٥٦	إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ الَّذِي	أبو هريرة
٥٣٦	إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ	أبو سعيد الخدري
٨٠٥	إِنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ	أبو هريرة
٤١٣	إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ <small>عَلَيْكُمْ</small> يَوْمَ خَلَقَ	عبدالله بن عباس
٣١٨	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ	عقبة بن عامر
٣٦٠	إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوءَةٌ فَمَنْ أَحَدَهُ بِطَيْبٍ	حكيم بن حزام
٣٢٥	إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا	أبو هريرة
١٤	أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ	أبو هريرة
٣٢	أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى	أبو بردة
٢٩	أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ	جابر بن عبدالله
٢٨	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣١	أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ	عبدالله بن مسعود، وجندب بن عبدالله، وسهل بن عبدالله
٣٠	أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي	أبو موسى
١٢٥	أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا	سعد بن أبي وقاص
٣١٥	أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهُنَّ قَطُّ	عقبة بن عامر
٦٧٦	انظُرُوا إِلَيَّ مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا	أبو هريرة
١٠	أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ	أبو هريرة
٦١٠	إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ	أم سلمة
١٧٢	إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ	أبو هريرة
٩٦	إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا	جرير بن عبدالله
ص: ٨٧	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَّا	عمر بن الخطاب
١٧٦	إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى	أبو هريرة
٧٩٨	إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةِ الْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ	عبدالله بن عمر
٦٩٥	إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى	أنس بن مالك

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٩١	إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ	أبو سعيد الخدري
٥٩٦	إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ	أم المؤمنين عائشة
٦٣٠	إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا	أم المؤمنين عائشة
٧٧٨	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ	سهل بن سعد
٢٦٨	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ	أنس بن مالك
٣٥	إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَرَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا	أبو هريرة
١٤٥	إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ	أبو هريرة
١٤٤	إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ	أبو هريرة
٥٠٥	إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي	عمر بن الخطاب
٧٨	إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ	أبو هريرة
٤١٧	إِنَّهَا طَيِّبَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي شَرَارَهَا كَمَا يَنْفِي	زيد بن ثابت
٦٨١	إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا	المسور بن مخرمة
٩٨	إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ	أم المؤمنين عائشة
٢٧٤	إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا	أنس بن مالك
٣٦٤	إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ	سعد بن أبي وقاص

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
	(أ)	
٣٦	إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً	أبو هريرة
٢٤٤	إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ	عبدالله بن عباس
٦٩٠	أَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ (الحاشية)	حارثة بن وهب
٨٥	أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ (الحاشية)	أبو هريرة
٨٥	أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ (الحاشية)	أبو هريرة
٥٢٧	أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ	أنس بن مالك
٧٨٠	إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ	أبو هريرة
٧٨١	إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ	عقبة بن عامر
٧٢٢	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ	أبو هريرة
٣٨٧	إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ	أبو هريرة
٥٤٩	إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ	أبو قتادة الأنصاري
٣٨٤	أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ	نبيشة الهذلي
٦٨	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ،	عبدالله بن مسعود
٣٠٧	أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ	أبو هريرة
٨٢٦	أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ الْفَ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦١	أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ	عبدالله بن عمرو
٦٠١	أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدَّمَةُ	جرير بن عبدالله
٤٥٤	أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا	أبو هريرة
٤٥	الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً	أبو هريرة
٤٢	الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ،	عمر بن الخطاب
١١	أَيُّنَ الْمُتَحَابُّونَ لَجَلَالِي الْيَوْمِ أَظْلَهُمْ	أبو هريرة
٢٧٠	أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تَسْبِقُونِي	أنس بن مالك
٦٤٦	اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ	أبو هريرة
٨٤١	اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكَّهَا أَنْتَ	زيد بن أرقم
٦٨٤	اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوَّةً	أبو هريرة
٨٣٤	اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ	أبو هريرة
١٣٧	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ	زيد بن أرقم
٨٣٨	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي،	أبو موسى
ص: ٤٧	اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ	أبو هريرة
٨٣٥	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى	عبدالله بن مسعود

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(أ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٥٠	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ،	البراء بن عازب
٨٣٧	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ،	أم المؤمنين عائشة
٨٤٠	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ،	أبو هريرة
٨٣٦	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ	أم المؤمنين عائشة
٨٣٩	اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا	أبو بكر الصديق
٤١٩	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي	أبو هريرة
١٣٠	اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ	عبدالله بن عباس
٨٥٢	اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ	عبدالله بن عباس
٢٥٣	اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ	علي بن أبي طالب
٢٥٥	اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ	علي بن أبي طالب
٨٤٩	اللَّهُمَّ لَكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ،	أبو هريرة
٦٠٦	اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَّقَ	أم المؤمنين عائشة
(ب)		
١٣٩	بِسْمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ	عبدالله بن مسعود
١٠٦	بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فَيَنَّا كَفَطَعَ اللَّيْلُ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ب)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٤٩	بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنِّي (الحاشية)	أبو هريرة
١٠٩	بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا	أبو هريرة
٦٥٥	الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي	النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ
٢٢٣	الْبَرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ وَكَفَّارَةٌ هَا	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
٤٤٩	بَشُرُوا وَلَا تُنْفَرُوا وَيَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
٢٦	بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ (الحاشية)	أبو هريرة
٤٤	بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو
٥٨٤	الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ	حَكِيمُ بْنُ خِزَامٍ
٢٣	بَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
٨١٨	بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ	أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ
٨١٧	بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ
٧٤٠	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ	أَبُو هُرَيْرَةَ
٥٠٩	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ	أَبُو هُرَيْرَةَ
(ت)		
٣٩٤	تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ت)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٩٣	تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ	عبدالله بن عمرو وأم المؤمنين عائشة
٣٧٧	تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً	أنس بن مالك
٧٦٨	تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي	أبو هريرة
٤٣٨	تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ	أبو هريرة
٦٨٢	تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ	أبو هريرة
١٠٢	تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ	زيد بن ثابت
٧٢٦	تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ	أبو هريرة
٦٥٦	التَّقْوَى هَا هُنَا	أبو هريرة
٧٩٢	التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهِبُ	أم المؤمنين عائشة
٣٩٥	الْتِمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ	أبو سعيد الخدري وعباد بن الصامت
٥٢٩	تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا	أبو هريرة
(ث)		
١١٠	ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْتَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ث)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٧	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةً	أنس بن مالك
٦٦	ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا	أبو ذر
٦٧	ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا	أبو ذر
٤٨	ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ، رَجُلٌ مِنْ	أبو بردة
٥٩٢	الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ	سعد بن أبي وقاص
٥٣٨	الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ	عبدالله بن عباس
(ج)		
٨١١	الْجَرَسُ مِنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ	أبو هريرة
٥١٦	جُزُوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحَى خَالِفُوا	عبدالله بن عمر
٩٣	جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا	أبو موسى
(ح)		
١٣٧	حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ وَبُغْضُهُمْ آيَةُ	أنس بن مالك
١٥٦	حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ	أبو سعيد الخدري
٤٤٧	الْحَرْبُ خُدْعَةٌ	جابر بن عبدالله
٤٣٤	حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ	بريدة بن الحصيب

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ح)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٦٥	حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ	أبو هريرة
٧٧٣	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ	أبو هريرة
٨٥١	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا	حذيفة بن اليمان
٧٨٩	الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ	أم المؤمنين عائشة وعبدالله بن عمر
٩٧	حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ،	عبدالله بن عمرو
٦٥٧	الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ	عمران بن حصين
٦٥٨	الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ	عمران بن حصين
(خ)		
٦٢٧	خُذُوا عَنِّي فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا	عبادة بن الصامت
٤٩٤	الْحَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ	أبو هريرة
٣٦١	خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى	حكيم بن حزام
١١٩	خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ	عبدالله بن مسعود وعمران بن حصين
٢٦٦	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(خ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢٧٥	خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمٌ	أبو هريرة
٣٠١	خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ	عثمان بن عفان
٤٥٦	الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وَرَزٌّ، وَهِيَ لِرَجُلٍ	أبو هريرة
٤٥٧	الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمٍ	عروة البارقي
(د)		
١١١	الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، جُفَالُ	عبدالله بن مسعود
١٢٢	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا	جابر بن عبدالله
٨٣٣	دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ	أبو هريرة
٥٣٠	الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ	عبدالله بن عمر
٧٣٣	الدِّينُ النَّصِيحَةُ	تميم بن أوس
٣٥٣	دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ	أبو هريرة
٥٥٣	الدِّينَارُ بِالْدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا،	أبو هريرة
(ذ)		
٤٦	ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا	العباس بن عبدالمطلب
٥٥٢	الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ،	عبادة بن الصامت

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ذ)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٥٥٤	الدَّهْبُ بِالْوَرِقِ رَبًّا إِلاَّ هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ	عمر بن الخطاب
٢٠٥	الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ	عبدالله بن عمرو
٥١٣	الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ	عبدالله بن عمر
(ر)		
٨١٣	الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ	أبو قتادة الأنصاري
٨١٥	رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّا	أنس بن مالك
٦٨٩	رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ	أبو هريرة
٤٣٦	رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ	سلمان الفارسي
٢٥٤	رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ	علي بن أبي طالب
٥٥٠	رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا	جابر بن عبدالله
٧١٠	الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي	أم المؤمنين عائشة
٧٠٦	رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ	أبو هريرة
٢٨٥	رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا	أم المؤمنين عائشة
٤٠٤	رَمِي الْجِمَارِ تَوًّا، وَالطَّوَأْفُ تَوًّا، وَالسَّعْيُ	جابر بن عبدالله

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ز)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٦٦	زَنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ	عبدالله بن عباس
٣٢٩	زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُ الْمَوْتَ	أبو هريرة
(س)		
٧١٦	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ	أبو هريرة
١٦١	سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ	سعد بن أبي وقاص
٦٢	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ	عبدالله بن مسعود
٨٤٩	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ (الحاشية)	أبو هريرة
٣٤٨	سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِلَّهِ	أبو هريرة
٨٢٠	سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ	أبو هريرة
٦	سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي	أبو هريرة
٢٥٢	سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ	أم المؤمنين عائشة
٤٥٩	سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ	عقبة بن عامر
١٦٣	سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ	أبو هريرة
٦٦٤	سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخَلَ	أم المؤمنين عائشة
٤٠٩	السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(س)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٨٩	سَمَّ اللهُ وَكُلَّ بِيَمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ لَا	عمر بن أبي سلمة
٢٦٤	سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ	أنس بن مالك
٨٤٦	سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ	شداد بن أوس
(ش)		
٥٦٨	الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ	جابر بن عبد الله
٥٦٩	الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ، فَإِذَا	جابر بن عبد الله
٤٤١	الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ،	أبو هريرة
(ص)		
٢٥٩	صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ	عبد الله بن عمر
٢٦١	صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى	أبو هريرة
٢٨٨	صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي، فَإِذَا خَشِيَ	عبد الله بن عمر
٤٢٢	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ	أبو هريرة
٢٣١	الصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ	أبو مالك الأشعري
٢٢٧	الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى	أبو هريرة
٣٨٠	صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ	أبو قتادة الأنصاري

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ص)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٧٩	صِيَامُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى	أبو قتادة الأنصاري
٣٧١	الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ	أبو هريرة
(ض)		
٨٢	ضَرَسُ الْكَافِرِ أَوْ نَابُ الْكَافِرِ فِي النَّارِ	أبو هريرة
(ط)		
٧٩٦	الطَّاعُونَ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى مَنْ كَانَ	سعد بن أبي وقاص
٤٩٢	طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ	أبو هريرة
١٨٥	الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ	أبو مالك الأشعري
(ظ)		
٥٨٠	الظُّهُرُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرُهُونًا	أبو هريرة
(ع)		
٥٨٣	العَائِدُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي	عمر بن الخطاب
١٦٤	العِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ الْيَّ	معقل بن يسار
٦٠٣	العَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ	عبدالله بن عمر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ع)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٧٠٠	عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ	صهيب الرومي
٦٢٤	العجماء جرحها جباراً، والمعدن جباراً	أبو هريرة
٨٠٨	عُدَّتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى	عبدالله بن عمر
١٥	العُرُ إِزَارُهُ، وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ (الحاشية)	أبو هريرة
١٦٩	عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ	عبدالله بن عمر
٤٢٠	عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا	أبو هريرة
٣٥٠	عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ	أبو موسى
٧٤٨	عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى	عبدالله بن مسعود
٢٩٧	عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ	زيد بن ثابت
٢٩٥	عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا	أم المؤمنين عائشة
٣٩٨	الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا	أبو هريرة
٤٠٠	عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً	عبدالله بن عباس
٥٨٥	العُمري جَائِزَةٌ	أبو هريرة وجابر بن عبدالله
٧٩٠	العُودِ الْهِنْدِيِّ، فِيهِ سَبْعَةٌ أَشْفِيَةٌ	أم قيس بنت محصن

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ع)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٧٩٥	العينُ حقٌّ ولو كانَ شيءٌ سابقَ القدرِ	عبدالله بن عباس
(غ)		
١٩٥	غُسلُ الجمعةِ واجبٌ على كلِّ محتلمٍ	أبو سعيد الخدري
٥٠١	غَطُّوا الإناءَ، وأوْكُوا السَّقَاءَ، وأغْلِقُوا	جابر بن عبدالله
٧٥١	الغيبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ	أبو هريرة
(ف)		
٥٠٦	فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِمَرْأَتِهِ، وَالثَّالِثُ	جابر بن عبدالله
١٣٢	فَضَّلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلَ الثَّرِيدُ	أنس بن مالك
٢٦	فُضِّلَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ (الحاشية)	أبو هريرة
٥١٥	الفِطْرَةُ خَمْسٌ: الحِثَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ،	أبو هريرة
٧٣١	فُكُّوا العَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي، وَأَطْعِمُوا	أبو موسى
٣٤١	في الرِّكَازِ الخُمْسُ	أبو هريرة
٨١٠	في كُلِّ كَيْدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ	أبو هريرة
٣٣٩	فِيَمَا سَقَّتِ الْأَنْهَارُ وَالغَيْمُ العُشْرُ	جابر بن عبدالله
٦٨٨	قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ فَإِذَا عَامَةٌ مَن	أسامة بن زيد

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ق)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٧٣	قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا	عبدالله بن عمرو
١٢٣	قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ	أم المؤمنين عائشة
١٦	قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي	أبو هريرة
٣١٤	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثًا	أبو هريرة
(ك)		
٤٩١	الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ	عبدالله بن عمر
٧١٥	كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ	أبو هريرة
٢٠	كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ	عمران بن حصين
٨٠١	كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَاظَقَ	معاوية بن الحكم
١٥	الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي	أبو هريرة
٦٢٣	كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ	أنس بن مالك
١١٣	كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ	عبدالله بن عمرو
٤٦١	كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ	عقبة بن عامر
٧٤٩	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا	عمر بن الخطاب
٧٠	كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ك)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٣٢	كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ	أبو هريرة
٤٧٨	كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ	أبو هريرة
٣٤٩	كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ	أبو هريرة
١١٤	كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيسُ	عبدالله بن عمرو
٣٦٧	كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ	أبو هريرة
١٢	كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ	عياض بن حمار
٤٩٣	كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ،	عبدالله بن عمر
١٥٢	كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبْوَاهُ	أبو هريرة
٦٠٩	كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ	عبدالله بن عمر
٨٢٤	كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ	أبو هريرة
٤٨٢	الْكِمَاءُ مِنَ الْمَنْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى	سعيد بن زيد
٦٧٢	كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ	عبدالله بن عمر
٤٩٨	كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الطُّرُوفِ فَأَشْرَبُوا فِي	أبو هريرة
٥٦١	كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ	المقدام بن معد

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ل)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٢٣	لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله،	أبو هريرة
٣٢٧	لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق	أبو هريرة
٣٥٩	لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب	أبو هريرة
٧٦٢	لأن يمتلي جوف أحدكم قيحا	عبدالله بن عمر سعد بن أبي وقاص
٦٣٤	لتؤدين الحقوق إلى أهلها يوم القيامة	أبو هريرة
٤٠١	لتأخذوا عني مناسككم فإنني لا أدري	جابر بن عبدالله
١٥١	لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا	أبو سعيد الخدري
٢٦٥	لتسؤن صفوفكم أو ليخالفن الله بين	النعمان بن بشير
١٣٥	لعن الله اطلع على أهل بدر فقال:	علي بن أبي طالب
٥٥١	لعن الله آكل الربا، وموكله، وكاتبه	عبدالله بن مسعود
٦٢٥	لعن الله السارق	أبو هريرة
٥١٨	لعن الله الواشمة، والمستوشمة،	عبدالله بن مسعود
٥١٧	لعن الله الواصلة والمستوصلة	عبدالله بن عمر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ل)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٥٥٦	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ	عبدالله بن عباس
٢١٨	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ	أم المؤمنين عائشة
٤٧٢	لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ	علي بن أبي طالب
٧٠٩	لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ	علي بن أبي طالب
٤٢٥	لَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنْ	أنس بن مالك
٣٢٠	لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	أبو هريرة
٧٨٦	لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ	جابر بن عبدالله
٤٤٨	لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ	أبو سعيد الخدري
١٢٧	لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ وَحَوَارِيٍّ الزُّبَيْرُ	جابر بن عبدالله
٩٩	لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلْ لِكُلِّ	أبو هريرة
٥٩٧	لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ وَلَا يُكَلَّفُ مِنْ	أبو هريرة
٦٤٦	لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ (الحاشية)	عبدالله بن مسعود
٤٥٠	لَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ	أم المؤمنين عائشة
١٧٥	لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ	أبو بكر
٥٤٤	لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ	عبدالله بن عباس

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ل)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٥٦٣	لَوْ بَعَثَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ	جابر بن عبد الله
٦٥١	لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا	أم المؤمنين عائشة
٦٧٨	لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ	عبد الله بن عباس
٢١٢	لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ	عبد الله بن مسعود
٦٥٣	لَوْ لَمْ تُدْنِبُوا لَدَهَبَ اللَّهِ بِكُمْ وَلَجَاءَ	أبو هريرة
٦١٣	لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ	عبد الله بن عباس
٦٥٠	لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ	أبو هريرة
٢٣٧	لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا	أبو جهيم
٢١٠	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ	أبو هريرة
٤١١	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ	عبد الله بن عمر
١٨٠	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ	أبو هريرة
٤٢٩	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ	أبو هريرة
٥٣٣	لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا	أبو هريرة
١٥٧	لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ	أبو هريرة
٦٤٧	لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ	عبد الله بن مسعود

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ل)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٧٨	لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ	جابر بن عبد الله
٧٢٠	لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ	أبو هريرة
٦٧٤	لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ إِنَّمَا الْغِنَى	أبو هريرة
٧٥٠	لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ اثْنَيْنِ	أم كلثوم بنت عقبة
٣٦٣	لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي	أبو هريرة
٣٤٠	لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ	أبو هريرة
٣٣٨	لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ	أبو سعيد الخدري
٣٣٢	لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ	عبد الله بن مسعود
٢٧٢	لِيَلْبَسِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ	عبد الله بن مسعود
٢٨٠	لَيْسَتْ هَيْئَةُ أَقْوَامٍ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ	أبو هريرة عبد الله بن عمر
٢٤٨	لَيْسَتْ هَيْئَةُ قَوْمٍ عَنْ رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ فِي	جابر بن سمرة
٦٣٧	لَيْنَصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا،	جابر بن عبد الله
(م)		
٢٠٩	الْمُؤَدُّونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ	معاوية بن أبي سفيان

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١١٥	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من	أبو هريرة
١٩٣	المؤمن لا ينجس	أبو هريرة
٧٢٩	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه	أبو موسى
٣٠٨	ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله	أبو هريرة
٣١٩	ما أذن الله لشيء كما أذن لبي حسن	أبو هريرة
١٧٧	ما استخلف خليفة إلا له بطانتان بطانة	أبو هريرة
٥٠٧	ما أسفل من الكعبين من الإزار في	أبو هريرة
٦٨٣	ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن	المقداد بن معد
٩	ما أنعمت على عبادي من نعمة	أبو هريرة
٤٧٣	ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل	رافع بن خديج
٤٢٣	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض	أبو هريرة
٥٢٣	ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال	أسامة بن زيد
٣٤٣	ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا	أبو سعيد الخدري
٥٩١	ما حق امرئ مسلم له شيء يريده أن	عبدالله بن عمر
٧١٨	ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى	أم المؤمنين عائشة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٤٣٩	مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ	أنس بن مالك
٢٧	مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا وَأُعْطِيَ مِنْ	أبو هريرة
٣٤٢	مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا	أبو هريرة
٢٨٤	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ	أم المؤمنين أم حبيبة
٦٠٥	مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ	معقل بن يسار
٣٦٩	مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا	أبو سعيد الخدري
٤٥٣	مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ	عبدالله بن عمرو
٢٢٨	مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ	أبو هريرة
٧٠٢	مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا	أنس بن مالك
١٨٧	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ	عقبة بن عامر
٥٨٢	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا	جابر بن عبدالله
٣٢٤	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَائِزِهِ	عبدالله بن عباس
٣٣٤	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ	أبو هريرة
٣٢٣	مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنْ	أم المؤمنين عائشة
٣٩٩	مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ	أم المؤمنين عائشة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٤٤	مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ	أبو هريرة
٦٦٣	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَكَلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنْ	عبدالله بن مسعود
٧٧	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيِّكَلُمُهُ اللَّهُ لَيْسَ	عدي بن حاتم
١٩٠	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ	عقبة بن عامر
١٧٧	مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلُهَا	علي بن أبي طالب
٧٣٥	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ	أبو هريرة
٦٨٠	مَا يَسْرُبِي أَنْ لِي أَحَدًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةً	أبو هريرة
٦٩٦	مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا	أم المؤمنين عائشة
٦٩٧	مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ	أبو سعيد الخدري
٣٠٦	الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ	أم المؤمنين عائشة
٥١٤	الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٍ	أسماء بنت أبي بكر
٢٩٨	مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهُ فِيهِ	أبو موسى
٧٤٢	مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ	أبو موسى
٣٠٥	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ	أبو موسى
٧٠١	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الرَّعْرِعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٧٢٨	مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ	النعمان بن بشير
٤٢٧	مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ	أبو هريرة
٣٠٢	مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ	عبدالله بن عمر
٧٢٧	الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ	عبدالله بن مسعود
٧٥٢	الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَ فَهُوَ عَلَى الْبَادِي حَتَّى	أبو هريرة
٥٢٠	الْمِسْكُ أَطْيَبُ الطَّيِّبِ	أبو سعيد الخدري
٧٢٤	الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ	أبو هريرة
٧٢٣	الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ	أبو هريرة
٦٣١	الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ	جابر بن عبدالله
٥٧٢	مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا تُبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى	أبو هريرة
٤٧٧	مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ فَأَرِيقُوا عَنْهُ دَمًا	سلمان بن عامر
٢٥٨	مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ دُبْرُ كُلِّ	كعب بن عجرة
١٥٠	مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا	عبدالله بن عمر
٥٦٠	مَنْ ابْتِئَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ	عبدالله بن عباس
٥٦٤	مَنْ ابْتِئَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَيَّرَ فَتَمَرْتُهَا	عبدالله بن عمر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٧١٣	مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ	أم المؤمنين عائشة
٦٩٣	مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ	أبو هريرة
٨٠٧	مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَنْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ	عبدالله بن عمر
٨٠٠	مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ	أم المؤمنين صفية
٣٩٧	مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ	أبو هريرة
٣٣٠	مَنْ أَنْتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ	أبو هريرة
٣٣٦	مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ	أم المؤمنين عائشة
٥٦٧	مَنْ اخْتَكَّرَ فَهُوَ خَاطِئٌ	معمر بن أبي معمر
١٤٦	مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ	أم المؤمنين عائشة
٥٧٦	مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ	أم المؤمنين عائشة
٢٠٣	مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ	أبو هريرة
٢٦٣	مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ	أبو هريرة
٥٧٣	مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَفْلَسَ	أبو هريرة
٦٣	مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ	سعد بن أبي وقاص وأبي بكر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٧٠	مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ	عرفجة
٤١٥	مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ	سعد بن أبي وقاص
٧٩٤	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ	جابر بن عبد الله
٦٠٨	مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمَ	عدي بن عميرة
٥٦٥	مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرِ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ	عبد الله بن عباس
٦٤٠	مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ	أبو هريرة
١٤٢	مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ	أبو هريرة
٧٧٩	مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ	أبو هريرة
٥٩٣	مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ	أبو هريرة
٥٩٥	مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ	عبد الله بن عمر
٢٧٧	مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ	أبو هريرة
٢٧٨	مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا	سلمان الفارسي
٦١٤	مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ	أبو أمامة الباهلي
٢٢٤	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبُ	أنس بن مالك
٥٩	مِنْ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ	عبد الله بن عمرو

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٥٢	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ	أبو هريرة
٥٧٩	مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا	زيد بن خالد
٢١٧	مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي	عثمان بن عفان
٦٤٤	مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ	أبو هريرة
٥٨٩	مَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوْرَتَيْهِ	أبو هريرة
٤٨١	مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ	سعد بن أبي وقاص
٢٧٩	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى	أبو هريرة
١٨٨	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَأً	عثمان بن عفان
٣	مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا	أبو هريرة
٤٣٣	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا	زيد بن خالد
٣١٣	مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ	أبو الدرداء
٤٦٥	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا	أبو موسى
٢٨٩	مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ	جابر بن عبد الله
١٦٧	مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ	أبو بكر
٤٣٢	مَنْ خَيْرَ مَعَاشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٦٩	مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ	أبو سعيد الخدري
٤٢٦	مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا	أبو سعيد الخدري
١٤٠	مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي	أنس بن مالك
٤٤٠	مَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ	سهل بن حنيف
٣٥٨	مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثِيرًا فَإِنَّمَا	أبو هريرة
٢٥٧	مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي ذُبُرٍ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا	أبو هريرة
٧١٢	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ	أنس بن مالك
٥٧٤	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ	أبو هريرة
١٥٥	مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ	أبو هريرة
٢٢٥	مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي	أبو هريرة
٦٦٧	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى	عبدالله بن عباس
١٤٩	مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ	جرير بن عبدالله
٥٠٠	مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ	أم المؤمنين أم سلمة
٣٢٢	مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ	أبو هريرة
٥٢	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا	عبادة بن الصامت

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٦٦	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ	أبو هريرة
٣٨٢	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِنًّا مِنْ	أبو أيوب الأنصاري
٤١٦	مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ	أبو سعيد الخدري
٢٢٩	مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ	أبو موسى
٢٦٠	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ	عثمان بن عفان
٢٩١	مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى	عمران بن حصين
٤٧٤	مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ	البراء بن مالك
٧	مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنَّهُ بِالْحَرْبِ	أبو هريرة
٧١٤	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ	أنس بن مالك
٥٢١	مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ	أبو هريرة
٢١٩	مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ	أبو هريرة
٥٥٩	مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي	جابر بن عبد الله
٤٤٤	مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا	أبو موسى الأشعري
٥٣	مَنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ	عبادة بن الصامت
٢١٤	مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ	سعد بن أبي وقاص

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٢٧	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	أبو هريرة
٨٢٨	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ	أبو أيوب الأنصاري
٨٢٥	مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ	أبو هريرة
٣٩٢	مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ	أبو هريرة
٦٢٠	مَنْ قَتَلَ ذَمِيًّا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ	عبدالله بن عمرو
٤٤٢	مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	أبو هريرة
٤٥٥	مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ	أبو قتادة
٦٢٢	مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي	أبو هريرة
٨٠٤	مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ	أبو هريرة
٦٠٠	مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ	أبو هريرة
٣١١	مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ	أبو مسعود البدري
٧٣٤	مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي	أبو هريرة
٤٧٦	مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلٌ هَالَأُ	أم المؤمنين أم سلمة
٧٤٥	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ	أبو هريرة
٧١٧	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٤٨	مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ	أبو هريرة
٥٨١	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ	جابر بن عبد الله
٥٠٤	مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ	أنس بن مالك
٥٩٩	مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ صَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ	عبد الله بن عمر
٦٦٨	مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّ مَا صَبَغَ يَدَهُ	أبو بردة
٣٧٢	مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ	أبو هريرة
٤٣٠	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغُزْ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ	أبو هريرة
٥١	مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	عثمان بن عفان
٤٦٢	مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ	أم المؤمنين عائشة
٢٠٦	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا	أنس بن مالك
٧٦	مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَّبَ	أم المؤمنين عائشة
٧٣٧	مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ	جرير بن عبد الله
٦٩٤	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ	أبو هريرة
١٥٤	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ	معاوية بن أبي سفيان
٧٤٧	مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ	سهل بن سعد

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(م)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٤٨	مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ	جابر بن عبد الله
٨٤	مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ	سمرة بن جندب
٨٨	مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا	سهل بن سعد
(ن)		
٣٣١	النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ	أم المؤمنين عائشة
٨٠	نَارِكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءًا	أبو هريرة
٧٤٣	النَّاسُ كَابِلٍ مِائَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً	عبد الله بن عمر
٣٢	النُّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ (الحاشية)	أبو بردة
٤٠٥	نَحَرْتُ هَا هُنَا، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ	جابر بن عبد الله
٣٣	نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ	أبو هريرة
٥٩٠	نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَاهُ	أم المؤمنين عائشة
٧٠٣	نِعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ	عبد الله بن عباس
٣٢٨	نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا	بريدة بن الحصيب
(هـ)		
١٤٧	هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ	عبد الله بن مسعود

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(٩)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢٤	وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي	أبو هريرة
١١٢	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ	أبو هريرة
٦٧١	وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ	المستورد بن شداد
٣٠	وَأَنَا الْمُقَفِّي، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ	أبو موسى
٦٩٠	وَأَهْلُ النَّارِ كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ	حارثة بن وهب
٢٧٥	وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ	أبو هريرة
٢٠٢	وَقَتُّ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ	عبدالله بن عمرو
٥٤٥	الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ	أم المؤمنين عائشة
٨٩	وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ	أنس بن مالك
٤٤٣	وَمَنْ قَتَلَ ذَوْنَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	عبدالله بن عمرو
٤	وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا	أبو ذر
١٨١	وَيَلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسِغُوا الْوُضُوءَ	عبدالله بن عمرو
(لا)		
٢٢	لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أذى سَمَعَهُ مِنَ اللَّهِ	أبو هريرة
٤٦٥	لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَأَزَى (الحاشية)	أبو موسى الأشعري

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
	(لا)	
٨٤٣	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا	عبدالله بن عباس
٢٥٦	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ	معاوية بن أبي سفيان
٧٩٣	لَا بَأْسَ بِالرُّقِيَّةِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكًا	عوف بن مالك
٧٩٩	لَا تَأْتُوا الْكُفَّانَ	أم المؤمنين عائشة
٢٦٩	لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا	أبو هريرة
٧٢١	لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَنَافَسُوا	أنس بن مالك
٥٦٢	لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا	عبدالله بن عمر أبو هريرة
٧٧٤	لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ	أبو هريرة
٦٠٧	لَا تَتَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَلِيَنَّ مَالَ	أبو ذر
٢٠٧	لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا	أبو سعيد الخدري
٥٥٨	لَا تُتَلَّقَى الرَّكْبَانُ لِلْبَيْعِ، وَلَا يَبِيعُ	أبو هريرة
٣٢٦	لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا	أبو مرثد الغنوي
٧٣٩	لَا تَحْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ	أبو ذر
٤٦٤	لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِأَبَائِكُمْ	عبدالرحمن بن سمرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(لا)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٨٥	لَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ	أبو هريرة
٥١٢	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا	أبو طلحة
٧٧٢	لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا	أبو هريرة
٤٧٥	لَا تَذَبْحُوا إِلَّا مُسِنَّةً إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ	جابر بن عبد الله
١٦٦	لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ	ابن عباس، وأبو بكر وابن عمر، وجريير
٤٥٢	لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَالَهُ	عبد الله بن عمر
١٧٣	لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيتَهَا عَنْ	عبد الرحمن بن سمرة
١١٨	لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ	أبو هريرة
٧٦٤	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ	أبو هريرة
٧٦٥	لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ	أبو هريرة
٧٦٧	لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رِبَا حَا	سمرة بن جندب
٤٢١	لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	أبو سعيد الخدري
١٥٨	لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكْذِبُوهُمْ	أبو هريرة
٣٩١	لَا تَصُومِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(لا)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٣٧٣	لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا	عبدالله بن عمر
٣٨	لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحَ	عمر بن الخطاب
١٨٢	لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى	أبو هريرة
٦١٩	لَا تُقْتَلِ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ	عبدالله بن مسعود
٦٢٦	لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ	أم المؤمنين عائشة
١٠٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ	عبدالله بن مسعود
١٠٧	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ	أبو هريرة
٥٠٣	لَا تَلْبَسُوا الدَّبِيحَ وَلَا الْحَرِيرَ	حذيفة بن اليمان
٢٣٣	لَا تَمْشُوا عُرَاةً	المسور بن مخزومة
٢٢٦	لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ	عبدالله بن عمر
٤٩٦	لَا تَنْتَبِذُوا الرَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا	أبو هريرة
٤٩٧	لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْمُرْقَتِ	أبو هريرة
٤٦٠	لَا تَنْذَرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ	أبو هريرة
٣١٦	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ	أبو هريرة
٨٢٩	لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ	أبو موسى

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(لا)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٥٣٩	لا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ	عبدالله بن عمر
٣٨٨	لا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ	عبدالله بن عمرو
٢٥٠	لا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ	أم المؤمنين عائشة
٢٠٨	لا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ	عبدالله بن عمر
٢٣٩	لا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ	عبادة بن الصامت
٧٩٧	لا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا صَفَرَ	أبو هريرة
٤٦٣	لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا	عمران بن حصين
٧٣٠	لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ	أنس بن مالك
١٠٨	لا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ	أنس بن مالك
٤٨٨	لا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا	عمر بن أبي سلمة
٢٠١	لا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ	أبو هريرة
٧٨٢	لا يَبِيْتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ تُبِيِّبُ إِلَّا أَنْ	جابر بن عبدالله
٣٣٧	لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِصُرِّ نَزَلَ بِهِ	أنس بن مالك
٤٣١	لا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا	أبو هريرة
٥٩٤	لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(لا)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٢٩	لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا	أبو بردة الأنصاري
٥٣٤	لَا يُجْلَدُنْ أَحَدُكُمْ أَمْرَاتُهُ جِلْدَ الْعَبْدِ	عبدالله بن زمعة
٥٤٢	لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا	أبو هريرة
٤٨٠	لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ	أم المؤمنين عائشة
٦١٢	لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضِبَانُ	أبو بكرة
٦١٦	لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا	عبدالله بن مسعود
٧٢٥	لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ	أبو أيوب الأنصاري
٥٢٦	لَا يَخْطُبُ الْمَرْءُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا	أبو هريرة
٧١١	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ	جبير بن مطعم
٦٥	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ	عبدالله بن مسعود
٦٤	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ	حذيفة بن اليمان
١٣٦	لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَحَدٌ مِنْ	جابر بن عبدالله
٥٨٧	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ	أسامة بن زيد
٦١٧	لَا يَزَالُ الْمُسْلِمُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا	عبدالله بن عمر
٣٧٥	لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ	سهل بن سعد

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(لا)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
١٥٣	لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ	سعد بن أبي وقاص
١٧٤	لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ، مَا أَقَامُوا	عبدالله بن عمرو
٦٠	لَا يَزْنِي الرَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ	أبو هريرة
٥١١	لَا يَسْتَلْقِينَ أَحَدَكُمْ حَتَّى يَضَعُ إِحْدَى	جابر بن عبدالله
٥٥٧	لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ	أبو هريرة
٢١٢	لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ إِنْسٌ وَلَا	أبو سعيد الخدري
٤٩٩	لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمًا	أبو هريرة
٣٨٣	لَا يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ يَوْمٍ	أبو سعيد الخدري
٢٣٤	لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ	أبو هريرة
٢٥٠	لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا	أم المؤمنين عائشة
٣٧٦	لَا يَغْرَنَّ أَحَدُكُمْ نِدَاءً بِأَلٍ مِنَ السَّحُورِ	أنس بن مالك
٥٣٢	لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا	أبو هريرة
١٨٣	لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغَيْرِ طَهُورٍ وَلَا	عبدالله بن عمر
٦٢١	لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ	علي بن أبي طالب
٨١٩	لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ	أبو هريرة


رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
	(لا)	
٧٨٣	لَا يَقِمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ	عقبة بن عامر
٧٦٦	لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ	أبو هريرة
٧٥٤	لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ	أبو الدرداء
٤٠٣	لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ	عبدالله بن عمر
٧٠٥	لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ	أبو هريرة
١٩٧	لَا يَمْسُ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ	أبو قتادة الأنصاري
٥٧٠	لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً	أبو هريرة
٥٦٦	لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ	أبو هريرة
٣٣٥	لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ	جابر بن عبدالله
٧٥٣	لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا	أبو هريرة
٢٣٢	لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ	أبو سعيد الخدري
٥٠٨	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ	أبو هريرة
١٨٤	لَا يَنْفَتِلُ، أَوْ لَا يَنْصَرِفُ (الحاشية)	عبدالله بن زيد
٤٠٨	لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ	عبدالله بن عباس
٥٤١	لَا يَنْكُحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ وَلَا	عثمان بن عفان

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ي)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨١	يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ فَا	عبدالله بن مسعود
٦٧٠	يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي	أسامة بن زيد
٣١٠	يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ	النواس بن سمعان
٢٦٧	يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ	أبو مسعود البدري
٦٤٣	يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ	عبدالله بن عمر
٤٤٦	يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ	عبدالله بن أبي أوفى
٤١٢	يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ	أم المؤمنين عائشة
٨	يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَيَّ	أبو ذر
٥٢٢	يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ	عبدالله بن مسعود
٣٤٥	يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنَاتِ لَا تَحْفَرْنَ جَارَةً	أبو هريرة
٣٤٦	يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ	عبدالله بن مسعود
٣٤٧	يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ	عبدالله بن عمر أبو سعيد الخدري
٤١٨	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ	أبو هريرة
٤٨٨	يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا	عبدالله بن عمر

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ي)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٧٥	يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ	جابر بن عبد الله
٦٨٦	يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةَ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى	أنس بن مالك
٢٣٠	يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ	أبو هريرة
٧٢	يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً	أم المؤمنين عائشة وعبد الله بن عباس
٧١	يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ	سهل بن سعد
١٠٠	يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ	عمران بن حصين
١٠١	يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	أنس بن مالك
٩١	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بَغِيرِ	عمران بن حصين وعبد الله بن عباس
٥٥	يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ <small>عَلَيْكُمْ</small> حَتَّى يَضَعَ	عبد الله بن عمر
٤٠٦	يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا	عبد الله بن عمر
٨٣٢	يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ	أبو هريرة
٧٧١	يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي	أبو هريرة
١٣	يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ي)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٢٨٦	يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ	أبو ذر
٧٩	يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، فَيَمُرُّ	أبو سعيد الخدري
٢٩٢	يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ	أبو هريرة
٤٣٧	يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ	عبدالله بن عمرو
٩٤	يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ	أبو هريرة وأبو سعيد الخدري
٧٠٤	يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلُ	مرداس الأسلمي
٦٩	يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ	أبو هريرة
٦٨٥	يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَا لِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ	عبدالله بن الشخير
١	يَقُولُ اللَّهُ ﷻ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي	أبو هريرة
١٧	يَقُولُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ	أبو هريرة
٧٣	يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، يَقُومُ	عبدالله بن عمر
٧٤	يَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي	المقداد بن الأسود
٤٦٦	الْيَمِينِ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ	أبو هريرة
٤٦٧	يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ	أبو هريرة

رقم الحديث	طرف الحديث النبوي	الراوي
	(ي)	من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٨٧	يُنَادِي مُنَادٍ إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا	سمرة بن جندب
٨٣٠	يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ	أبو هريرة
٦٧٩	يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ	أنس بن مالك
٤٠٢	يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ	عبدالله بن عمر



فهرس غريب الحديث

فهرس غريب الحديث^(١)

رقم الحديث	اللفظة	م
٦٠٢، ٦٠١	أَبَقَ	١
٨٤٦	أَبُوءُ	٢
٣٠٥	الْأُتْرَجَّةُ	٣
٥٦٧	اِحْتَكَرَ	٤
٢٥٠	الْأَحْبَتَانِ	٥
٧٧٠	أَخْنَعَ	٦
٨٠٩	أَذْلَعَ لِسَانَهُ	٧
٤٧٧	الْأَذَى	٨
١٨١	أَسْبَغُوا	٩
٥١٥	الِاسْتِحْدَادُ	١٠
٦٩٢	الِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ	١١

(١) مرتبة على حروف المعجم.

رقم الحديث	اللفظة	م
٧٧	أَشَامَ	١٢
٦٨٩	أَشَعَثَ	١٣
٣٤٢	أُظْلِفِيهَا	١٤
٢٠٩	أَعْنَقَا	١٥
٢٢٦	إِمَاءَ اللَّهِ	١٦
١٧٦	الإِمَامُ جَنَّةٌ	١٧
٢٤٢	انْبِسَاطَ الْكَلْبِ	١٨
٤٢٠	أَنْقَابِ	١٩
٣٦٥	أَوْسَاخُ النَّاسِ	٢٠
٣٣٨	أَوْسُقِ	٢١
١٧٢	بِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ	٢٢
١	بَاعَا	٢٣
٢٧٧	بَدَنَةٌ	٢٤

رقم الحديث	اللفظة	م
٢٢٩	البردين	٢٥
٣٧٧	بركة	٢٦
٤٠٣	البرنس	٢٧
١٧٧	بطانتان	٢٨
٦٥	بطر الحق	٢٩
٣٠٩	البطة	٣٠
١٦٢	بعرض	٣١
٤	بقراب	٣٢
٨٠٩	بموقها	٣٣
٥٦٤	توبر	٣٤
٥٥٨	تتلقى الربان	٣٥
٥٢٩	تربت يدك	٣٦
٧٣٢	تربها	٣٧

رقم الحديث	اللفظة	م
٨٤	تَرْقُوتِهِ	٣٨
٧٠١	تَسْتَحْصِدَ	٣٩
٥٥٨	تُصَرُّوا الْإِبِلَ	٤٠
٤٣٨	تَصْمَنَ	٤١
٣٨	تُطْرُونِي	٤٢
٦٨٢	تَعَسَ	٤٣
٣٥	تَقَحَّمُونَ	٤٤
٢٦٧	تُكْرِمْتِهِ	٤٥
٧٩٢	التَّلْبِينَةُ	٤٦
٥٥٨	تَنَاجَشُوا	٤٧
٢١٠	التَّهْجِيرِ	٤٨
٤٠٤	تَوَّ	٤٩
٣٦٢	جَائِحَةٌ	٥٠

رقم الحديث	اللفظة	م
٦٢٤	جَبَّارٌ	٥١
٤٧٥	جَدَعَةٌ	٥٢
٣٣١	جَرَبٌ	٥٣
٣٤٢	جَلْحَاءٌ	٥٤
٥٠٩	جُمْتُهُ	٥٥
٦٩٠	جَوَاطِ	٥٦
٣٦٢	الجِجَا	٥٧
٨٤	حُجْرَتِهِ	٥٨
٢١١	حُصَاصٌ	٥٩
٧٠٤	حُقَالَةٌ	٦٠
٧٤	حَقْوِيهِ	٦١
٣٦٠	حُلْوَةٌ	٦٢
٩٩	حُبَّاتٌ	٦٣

رقم الحديث	اللفظة	م
٤١٧	خَبَثَ الْحَدِيدِ	٦٤
٢٩٢	خَبِيثَ النَّفْسِ	٦٥
٨٠٨	خَشَاشٍ	٦٦
٣٠٧	خَلْفَاتٍ	٦٧
٦٨٢	الْخَمِيصَةَ	٦٨
٥٩٨	خَوْلُكُمْ	٦٩
٤٩٧	الدُّبَاءِ	٧٠
٣٣١	دِرْعٍ	٧١
٥٠٣	الدِّيَاجِ	٧٢
٦٥	ذَرَّةٍ	٧٣
١٣٣	رَابِعًا	٧٤
١٨٩	الرِّبَاطُ	٧٥
٤٧٩	رَجَسٌ	٧٦

رقم الحديث	اللفظة	م
٧٠٦	رَغْمُ أَنْفٍ	٧٧
٣٤١	الرِّكَازِ	٧٨
٤٢٥	رَوْحَةٌ	٧٩
٤٥٦	رَوْضَةٌ	٨٠
٢٥٧	رَبْدِ الْبَحْرِ	٨١
٢٣	رَمْلُونِي	٨٢
٤٩٦	الرَّهْوِ	٨٣
٣٧٢	الرُّورِ	٨٤
٤٠	رَوَى	٨٥
٣٣٩	السَّانِيَةِ	٨٦
٣٣١	سِرْيَالٍ	٨٧
٢١٥	السَّكِينَةُ	٨٨
٢٨٦	سَلَامِي	٨٩

رقم الحديث	اللفظة	م
٤٥٥	سَلْبُهُ	٩٠
٦٣٣	الشُّحَّ	٩١
٤٣٢	الشَّعْفِ	٩٢
٥٣٩	شِعَارَ	٩٣
٥٦٩	الشُّفْعَةَ	٩٤
٤٤١	صَاحِبُ الْهَدْمِ	٩٥
٣٧٠	صُقِّدَتِ	٩٦
٧٩٧	صَفَرَ	٩٧
٣٠٩	صَوَافٍ	٩٨
٤١٠	طُرُوقًا	٩٩
٤٦٤	الطَّوَاغِي	١٠٠
٥٧٦	طَوَّقَهُ	١٠١
٧٩٧	طَيْرَةَ	١٠٢

رقم الحديث	اللفظة	م
٤٩٨	الظُرُوفِ	١٠٣
٢٣٤	عَاتِقِهِ	١٠٤
٧٣١	العَانِي	١٠٥
٦٨٢	عَبْدُ الدِّينَارِ	١٠٦
٦٩٠	عُتْلٌ	١٠٧
٧٠	عَجَبَ الذَّنْبِ	١٠٨
٦٧٤	العَرَضِ	١٠٩
٤١٤	عِضَاهُهَا	١١٠
٣٤٢	عَضْبَاءُ	١١١
٧١	عُقْرَاءُ	١١٢
٣٤٢	عُقْصَاءُ	١١٣
٨٥٨	العُمْرَى	١١٤
٤٤٨	عَادِرٍ	١١٥

رقم الحديث	اللفظة	م
٤٤١	العَرِقُ	١١٦
٧٢	عُرْلًا	١١٧
١٨٣	عُلُولٍ	١١٨
٧٨٧	العَمْرِ	١١٩
٢٥	العَنَائِمُ	١٢٠
٣٠٩	عَيَاتَانِ	١٢١
١٢	فَاجَتَا لَهُمْ	١٢٢
٤٣٦	الْفَتَانَ	١٢٣
٢٣	فَجِشْتُ	١٢٤
٢٣	فَدَثَّرُونِي	١٢٥
٢٥٩	الْقَدَّ	١٢٦
٣٤٥	فِرْسَنَ	١٢٧
٦٢	فُسُوقٌ	١٢٨

رقم الحديث	اللفظة	م
٢٤٤	فَقَمِنَ	١٢٩
٤٧٣	فَمَدَى الْحَبْشَةَ	١٣٠
٢٥٢	فُدُوسٌ	١٣١
٣٤٢	فَرَقَرٍ	١٣٢
٧٨٧	الْفُسْطُ الْبَحْرِيُّ	١٣٣
٦٨٢	الْقَطِيفَةَ	١٣٤
٢٩٠	الْقُنُوتِ	١٣٥
١٦٦	كُفَّارًا	١٣٦
٦٧٣	كُفَّافًا	١٣٧
٣١١	كَفْتَاهُ	١٣٨
٧١	كُفْرُصَةَ	١٣٩
٤٣٨	كَلِمٍ	١٤٠
٤٨٢	الْكَمَاءُ	١٤١

رقم الحديث	اللفظة	م
٩٧	كَيْرَانُهُ	١٤٢
١١٤	الْكَيْسُ	١٤٣
٤١٤	لَابْتِيهَا	١٤٤
٤١٦	لَأَوَائِهَا	١٤٥
٥٥٨	لِبَادٍ	١٤٦
٣٦٧	لِخُوفٍ	١٤٧
٤٢٥	لِعَدْوَةٍ	١٤٨
٢٨٢	لِعَوْتٍ	١٤٩
٥٤٥	لِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ	١٥٠
٢٦٥	لِيُخَالِقَنَّ اللَّهَ	١٥١
٤٦٢	لِيُطِعَهُ	١٥٢
٩٨	لِيُقْطَعَنَّ	١٥٣
٢٨١	مِثْنَةً	١٥٤


رقم الحديث	اللفظة	م
٤٤١	المَبْطُونُ	١٥٥
٥١٤	المَشَّيْعُ	١٥٦
٥١٨	المَتَفَلِّجَاتِ	١٥٧
٥١٨	المَتَنَمِّصَاتِ	١٥٨
١٨٦	مُحَجَّلِينَ	١٥٩
١٢٣	مُحَدَّثُونَ	١٦٠
٧٩	مَخْدُوشٌ	١٦١
٦٠٨	مَخِيطًا	١٦٢
٦٨٩	مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ	١٦٣
٤٥٦	مَرَجٍ	١٦٤
٤٩٧	المُرَقَّتِ	١٦٥
٥١٨	المُسْتَوْشِمَةَ	١٦٦
٥١٧	المُسْتَوْصِلَةَ	١٦٧

رقم الحديث	اللفظة	م
٤٧٥	مُسِنَّةٌ	١٦٨
٢٨٩	مَشْهُودَةٌ	١٦٩
٤٤١	المَطْعُونُ	١٧٠
٤٧٠	المِعْرَاضِ	١٧١
٢٥٨	مُعَقَّبَاتٌ	١٧٢
٣٠٢	المُعَقَّلَةُ	١٧٣
٣٠	المُقَقِّي	١٧٤
٧٩	مَكْدُوسٌ	١٧٥
٤٨٢	الْمَنْ	١٧٦
٦٦	الْمَنَانُ	١٧٧
٧٠٨	مَنْعَ وَهَاتِ	١٧٨
٥٨	المُوبِقَاتِ	١٧٩
٣٣١	النَّائِحَةُ	١٨٠

رقم الحديث	اللفظة	م
٦٦٨	التَّرْدِشِيرِ	١٨١
٢١٩	نُزْلًا	١٨٢
٦٩٧	نَصَب	١٨٣
٧١	التَّقِيَّ	١٨٤
٤٠٩	نَهْمَتُهُ	١٨٥
٧٦	نُوقِشَ	١٨٦
٧٩٧	هَامَةٌ	١٨٧
١٦٤	الهِرَجِ	١٨٨
٢٧٢	هَيْشَاتٍ	١٨٩
٥١٨	الْوَأَشِمَةُ	١٩٠
٢٠٥	وُتِرَ	١٩١
٢٧٤	وَجِدٍ	١٩٢
٤٠٣	وَرَسٌ	١٩٣

رقم الحديث	اللفظة	م
٦٩٧	وَصَبٍ	١٩٤
٦٧	وَعَائِلٌ	١٩٥
٦٥	وَعَمَطُ	١٩٦
٤٧٠	وَقَيْدٌ	١٩٧
٥٤٥	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ	١٩٨
٨٩	وَلَنْصِيْفُهَا	١٩٩
٢٣٦	وَلْيَدْرَأَهُ	٢٠٠
٥٢٨	الْوَلِيْمَةَ	٢٠١
٧١٢	يُئْسِطُ	٢٠٢
٣٠٦	يَتَّعِنَعُ	٢٠٣
٥٠٩	يَتَلَجَلَجُ	٢٠٤
٦٢٢	يَتَوَجَّأُ	٢٠٥
٥٠٠	يُجْرَجِرُ	٢٠٦

رقم الحديث	اللفظة	م
٥٣٣	يَحْنَزِرُ	٢٠٧
٩١	يَسْتَرْقُونَ	٢٠٨
٢١٠	يَسْتَهْمُوا	٢٠٩
٣٧١	يَسْحَبُ	٢١٠
٤١٣	يُعْصِدُ	٢١١
٤٢٧	يَفْتَرُ	٢١٢
٥٣٢	يَفْرِكُ	٢١٣
٤٥٩	يَلْهُوُ	٢١٤
٧١٢	يُنْسَأُ	٢١٥



فهرس المراجع والمصادر

فهرس المراجع والمصادر^(١)

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- ابن جزى ومنهجه في التفسير، الدكتور علي الزبيري، ط١، ١٤٠٧هـ، دار القلم، دمشق، سوريا.
- ٣- الإحاطة في أخبار غرناطة، للسان الدين ابن الخطيب، تحقيق: الاستاذ الدكتور يوسف طويل، ط١، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل عبدالموجود، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، توزيع مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.
- ٥- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، ١٤١٢هـ، دار الجيل، بيروت، لبنان.
- ٦- الأعلام، لخير الدين الزركلي، ط١٦، ٢٠٠٥م، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.
- ٧- الاستذكار، ابن عبد البر النمري، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط: ١، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للمباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١) مرتبة على حروف المعجم.

- ٩- التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزّي الكلبّي، تحقيق: رضا فرج الهمامي، ط١، ١٤٢٣هـ، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.
- ١٠- تقريب الوصول إلى علم الأصول، لابن جزّي الكلبّي، تحقيق: عبد الله بن محمد الجبوري، ط١، ١٤٢٢هـ، دار النفائس، عمان، الأردن.
- ١١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ١٣٨٧هـ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- ١٢- تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري، تحقيق: محمد عوض، ط١، ٢٠٠١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ١٣- الجامع الصحيح المختصر، للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، ط١، ١٤٠٧هـ، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، لبنان.
- ١٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ط٤، ١٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ ابن حجر، ط١، ١٤١٤هـ، دار الجيل، بيروت، لبنان.
- ١٦- الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للسيوطي. (بدون تأريخ).

١٧- سنن ابن ماجه بحاشية السندي وزوائد البوصيري (مصباح الزجاجية)، للإمام محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط ١، ١٤١٤ هـ دار الحديث، القاهرة، مصر.

١٨- سنن أبي داود للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيخا، ط ١، ١٤٢٢ هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٩- سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي، تحقيق وشرح: أحمد بن محمد شاكر، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، السعودية.

٢٠- سنن الدارمي لعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: د. محمود أحمد عبدالمحسن، ط ١، ١٤٢١ هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢١- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط ١، ١٤١٤ هـ، دار الباز، مكة المكرمة، السعودية.

٢٢- سنن النسائي، للإمام المحدث أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، ط ٢، ١٤١٢ هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢٣- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، علق عليه: عبدالمجيد خيالي، ط ١، ١٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٤- شرح مسلم المسمى المنهاج، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط ٢، ١٤١٤ هـ، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر.

- ٢٥- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط ١، ١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٢٦- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٢٧- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: نظر الفاريايبي، ط ٢، ١٤٣٠هـ دار قرطبة، بيروت، لبنان.
- ٢٨- عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي أبو الطيب، ط ٢، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٩- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، ومجدي فتحي السيد، ط ١، ١٤٢٩هـ، دار الصحابة للتراث، طنطا، مصر.
- ٣٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ط ١، ١٤١١هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٣١- فيض القدير فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبدالرؤوف المناوي، تعليق: ماجد الحموي، ط ١، ١٣٥٦هـ المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- ٣٢- الكتيبة الكامنة في من لقيناه بالأندلس من شعراء المائة الثامنة، لسان الدين بن الخطيب، تحقيق: إحسان عباس، ط ١، ١٩٦٣م، دار الثقافة، بيروت، لبنان

- ٣٣- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط ١، ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٣٤- مسند الشهاب لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٣٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر. (بدون تاريخ).
- ٣٦- المسند، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، شرح وتعليق: الشيخ أحمد شاكر، وأكملة حمزة أحمد الزين، ط ١، ١٤١٦هـ، دار الحديث، القاهرة، مصر.
- ٣٧- المصنف في الأحاديث والآثار، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: سعيد اللحام، ط ١، ١٤٠٩هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٣٨- المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم الحيدان، ط ١، ١٤٢٥هـ، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.
- ٣٩- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي، تحقيق: فريد عبدالعزيز الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. (بدون تاريخ).
- ٤٠- المعجم الصغير، للطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، ط ١، ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.


٤١- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط٢،
مصورة.

٤٢- معجم المؤلفين، لمحمد عمر رضا كحالة، ط١، ١٤١٥هـ، مؤسسة
الرسالة، بيروت، لبنان.

٤٣- نهاية الأندلس وتاريخ العرب المتنصرين، محمد عبدالله عنان، ط٤،
١٤١٧هـ، مكتبة الخانجي بالقاهرة.

٤٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد
ابن الأثير، تحقيق محمود الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، أنصار السنة المحمدية،
لاهور، باكستان.

٤٥- هداية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا
البغدادي، ١٩٥١م، دار إحياء التاريخ العربي، بيروت، لبنان.



فهرس الموضوعات

محتويات كتاب

الأَنْوَارُ السُّنِّيَّةُ فِي الْأَلْفَاظِ السُّنِّيَّةِ

الصفحة	الموضوع
٨	المقدمة.....
٨	خطبة الحاجة.....
٩	أهمية السنة.....
١٤	خطة التحقيق.....
	القسم الأول:
١٨	ترجمة المؤلف: ويشتمل هذا القسم على مبحثين.....
٢٠	المبحث الأول: في عصره وفيه ثلاثة مطالب.....
٢٢	الأول: الحالة السياسية في عصره.....
٢٨	الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.....
٣٠	الثالث: الحالة الفكرية والعلمية في عصره.....
	المبحث الثاني:
٣٤	ترجمة الإمام ابن جزى الكلبي.....
٣٦	المطلب الأول: شخصيته.....
٣٦	المقصد الأول: نسبه ونسبته.....
٣٦	المقصد الثاني: مولده ونشأته.....
٣٨	المقصد الثالث: طلبه للعلم، واجتهاده فيه.....

الصفحة	الموضوع
٣٩	المقصد الرابع: شيوخه.....
٤١	المقصد الخامس: تلاميذه.....
٤٢	المقصد السادس: مؤلفاته.....
	المطلب الثاني:
٤٦	عقيدته ومكانته وثناء العلماء عليه ووفاته.....
٤٦	المقصد الأول: عقيدته ومذهبه الفقهي.....
٥٠	مذهبه الفقهي.....
٥٠	المقصد الثاني: ثناء العلماء عليه.....
٥٢	المقصد الثالث: وفاته.....
	القسم الثاني:
٥٤	الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية.....
٥٦	المبحث الأول: التعريف بالكتاب.....
٥٨	المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب.....
٥٨	المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه.....
٥٩	المطلب الثالث: موضوع الكتاب، وسبب تأليفه.....
٦٢	المطلب الرابع: منهج المؤلف في الكتاب.....
	المبحث الثاني:
٦٦	المطلب الأول: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.....
٧٠	المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.....
٧٢	صور المخطوط.....

الموضوع	الصفحة
القسم الثالث:	
الأنوار السنّية في الألفاظ السنّية تحقيقاً وتخريجاً.....	٨٢
إسنادي إلى الإمام ابن جزى الكلبي.....	٨٤
مقدمة المؤلف.....	٨٥
١- باب كلمات رواها النبي ﷺ عن ربه سبحانه.....	٨٨
١- كتاب الاعتقادات في أصول الديانات.....	٩٤
١- باب أسماء الله تعالى وصفاته.....	٩٦
٢- باب الإيمان بالنبي ﷺ وذكر فضائله وأسمائه.....	٩٨
٣- باب الإسلام والإيمان.....	١٠٣
٤- باب فضل الإيمان.....	١٠٦
٥- باب الذنوب والتشديد فيها.....	١٠٨
٦- باب يوم القيامة.....	١١١
٧- باب صفة النار.....	١١٥
٨- باب صفة الجنة والنظر إلى وجه الله.....	١١٧
٩- حوض النبي ﷺ وشفاعته لأمته وخروجهم من النار.....	١٢١

الموضوع	الصفحة
١٠- باب عذاب القبر وسؤال الملكين.....	١٢٣
١١- باب أشراط الساعة.....	١٢٤
١٢- باب القدر.....	١٢٦
١٣- باب فضل الصحابة.....	١٢٨
١٤- باب الاعتصام بالكتاب والسنة.....	١٣٣
١٥- باب العلم.....	١٣٧
١٦- باب الفتن والتحذير منها وذكر الإمارة.....	١٣٩
٢- كتاب الطهارة.....	١٤٤
١- باب الوضوء.....	١٤٦
٢- باب الغسل.....	١٤٩
٣- باب آداب الخلاء وإزالة النجاسة.....	١٥٠
٣- كتاب الصلاة.....	١٥٢
١- باب أوقات الصلاة.....	١٥٤
باب الأذان.....	١٥٦

الصفحة	الموضوع
١٥٨	باب لمساجد.....
١٦٠	باب فضل الصلاة.....
١٦٢	باب ستر العورة والسترة أمام المصلي.....
١٦٤	باب صفة الصلاة.....
١٦٧	باب السهو وما ينهى عنه في الصلاة.....
١٦٩	باب ما يقال في الصلاة وبعد الصلاة.....
١٧١	باب صلاة الجماعة.....
١٧٣	باب الإمامة.....
١٧٥	باب الجمعة.....
١٧٨	باب نوافل الصلوات.....
١٨٢	باب قراءة القرآن.....
١٨٧	باب الجنائز وما شاكلها.....
١٩٢	٤- كتاب الزكاة.....
١٩٦	باب وجوب الزكاة.....
٢٠٠	باب فضل الصدقة والنفقة على العيال.....
٢٠٤	باب التعفف عن السؤال.....

الصفحة	الموضوع
٢٠٤	٥- كتاب الصيام.....
٢٠٦	باب فضل الصيام وشهر رمضان.....
٢٠٨	باب من أحكام الصيام.....
٢١٠	باب صيام التطوع.....
٢١٣	باب قيام رمضان وليلة القدر.....
٢١٦	٦- كتاب الحج.....
٢١٨	باب فضل الحج والعمرة.....
٢١٩	باب مناسك.....
٢٢٢	باب فضل الكعبة وتحريم مكة.....
٢٢٣	باب تحريم المدينة وفضلها.....
٢٢٦	باب فضل المساجد الثلاثة وجبل أحد.....
٢٢٨	٧- كتاب الجهاد.....
٢٣٠	باب فضل الجهاد والرباط.....
٢٣٣	باب الشهادة في سبيل الله.....
٢٣٥	باب من أحكام الجهاد.....
٢٣٨	باب الغنّمة.....

الصفحة	الموضوع
٢٣٩	باب الخيل والرمي.....
٢٤٠	باب النذور والإيمان.....
٢٤٤	٨- كتاب الصيد والذبائح والضحايا والعقيقة.....
٢٤٧	باب الأطعمة.....
٢٥٠	باب الأشربة.....
٢٥٣	باب اللباس.....
٢٥٦	باب خصال الفطرة والصيغ والوشم.....
٢٥٨	٩- كتاب النكاح.....
٢٦٠	باب الحض على التزوج والتحذير من فتنة النساء.....
٢٦١	باب الخطبة والوليمة واختيار ذوات الدين.....
٢٦٣	باب معاشره النساء.....
٢٦٥	باب من أحكام النكاح.....
٢٦٨	١٠- كتاب البيوع.....
٢٧٠	باب إذا طلب الحلال والصدق في البيع.....
٢٧٢	باب الربا.....
٢٧٣	باب من أحكام البيع.....

الصفحة	الموضوع
٢٧٧	باب الاحتكار والشفعة والحوالة والمفلس والغصب.....
٢٨٠	باب الرهن والمزراعة والغراسة.....
٢٨١	باب الهبة والعمري.....
٢٨١	باب الفرائض والوصايا.....
٢٨٤	باب العتق والولاء.....
٢٨٥	باب في العبيد.....
٢٨٨	١١- كتاب الأفضية.....
٢٩٠	باب العدل والجور.....
٢٩٢	باب من أحكام الأفضية.....
٢٩٦	١٢- كتاب الدماء والحدود.....
٣٠٢	١٣- كتاب كف الأذى.....
٣٠٨	١٤- كتاب التوبة وما يتعلق بها.....
٣١٤	باب الزهد.....
٣١٩	باب ثواب المصائب والصبر عليها.....
٣٢٤	١٥- كتاب البر والصلة وحسن الخلق.....
٣٣٢	باب ما ينهى عنه من الكلام.....

الصفحة	الموضوع
٣٣٧	باب السلام والعطاس والتأوب.....
٣٣٩	باب الاستئذان والجلوس.....
٣٤١	باب الطب والرقي.....
٣٤٣	باب الطاعون والطيرة والكهانة.....
٣٤٥	باب الحيوانات.....
٣٤٧	باب الرؤيا.....
٣٥٠	١٦- كتاب الذكر والدعاء.....
٣٥٢	باب ذكر الله.....
٣٥٥	باب الدعاء.....
٣٥٦	باب من دعوات النبي ﷺ.....
٣٥٨	باب دعاء الاستخارة.....
٣٦٠	باب ما يقال في الصباح والمساء.....
٣٦٤	الخاتمة.....
٣٧٠	الفهارس.....
٣٧٢	الأحاديث النبوية الشريفة.....
٤٣٦	غريب الحديث.....

الصفحة	الموضوع
٤٥٦	المصادر والمراجع.....
٤٦٤	فهرس الموضوعات.....

والحمد لله رب العالمين

